

إِعْلَامُ الْأُمَّةِ

بِمَعْنَى
سَبِيلِ اللَّهِ

فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ

بِفَهْمِ أَعْلَامِ الْأُئِمَّةِ

تأليف / سليمان العايدي

إِعْلَامُ الْأُمَّةِ

بِمَعْنَى سَبِيلِ اللَّهِ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ

بِفَهْمِ أَعْلَامِ الْأُمَّةِ

الأردن - عمان - سحاب

ت/ ٠٠٩٦٢٧٨٨٤٤٣٩٢٣

١٤٣٨ هـ - ٢٠١٦ م

الطبعة الأولى

المملكة الأردنية الهاشمية
رقم الإيداع لدى دائرة المكتبة الوطنية

(٢٠١٦/١٠/٤٩٩٢)

إِعْلَامُ الْأُمَّةِ

بِمَعْنَى سَبِيلِ اللَّهِ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَنِ

بِفَهْمِ أَعْلَامِ الْأُمَّةِ

تَأْلِيفُ

سَلِيمَانَ الْعَايِدِي





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُتَقَدِّمَةٌ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين وخاتم النبيين، الداعي إلى الله بإذنه والسرّاج المُنِير، نبيّنا مُحَمَّدٍ وعلى آله وصحبه، والمُتَهَدِّين بِهَدْيِهِ، والدَّاعِيْنَ بِدَعْوَتِهِ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ .

أَمَّا بَعْدُ :

فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ جَعَلَ فَلَاحَ الثَّقَلَيْنِ فِي الدَّارَيْنِ فِي سَبِيلِ وَاحِدَةٍ، وَصِرَاطٍ وَاحِدٍ، أَلَا وَهُوَ دِينُ الْإِسْلَامِ؛ وَقَدْ أَمَرَ عَزَّ وَجَلَّ نَبِيَّهُ ﷺ بِالدَّعْوَةِ إِلَى هَذِهِ السَّبِيلِ، فَقَالَ : ﴿ **ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ** ﴾ [النحل: ١٢٥]؛ وَقَدْ دَعَا ﷺ إِلَى هَذِهِ السَّبِيلِ، وَبَيَّنَّهَا أَحْسَنَ بَيَانٍ وَأَوْضَحَهَا، وَجَاهَدَ فِيهَا حَقَّ الْجِهَادِ وَأَقَامَهَا، حَتَّى نَصَرَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى سَائِرِ أَهْلِ الْمَلِكِ وَأَظْهَرَهُ؛ وَاخْتَارَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أُمَّتَهُ ﷺ لِتَحْلِفَهُ وَتَتَوَبَّ عَنْهُ، فِي الْقِيَامِ بِهَذِهِ السَّبِيلِ وَإِقَامَتِهَا، وَحِفْظِهَا وَالدِّفَاعِ عَنْهَا، وَنَشْرِهَا وَالدَّعْوَةَ إِلَيْهَا، وَالْمُجَاهَدَةَ فِيهَا وَالْجِهَادَ فِي سَبِيلِهَا؛ فَقَالَ ﷺ: ﴿ **كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ** ﴾ [آل عمران: ١١٠]، فَهَذِهِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ أَفَادَتْ خَيْرِيَّةَ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَأَفْضَلِيَّتَهَا عَلَى بَاقِي الْأُمَمِ، كَمَا أَفَادَتْ أَنَّهَا إِنَّمَا حَازَتْ هَذِهِ الْخَيْرِيَّةَ لِقِيَامِهَا بِوُضُوفِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ ﷻ؛ وَلِهَذَا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : **كُنْتُمْ خَيْرَ النَّاسِ لِلنَّاسِ، تَأْتُونَ بِهِمْ فِي الْأَقْبَادِ وَالسَّلَاسِلِ حَتَّى تُدْخِلُوهُمْ الْجَنَّةَ. فَبَيَّنَ ﷺ أَنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ خَيْرُ الْأُمَمِ لِلنَّاسِ : فَهُمْ أَنْفَعُهُمْ لَهُمْ، وَأَعْظَمُهُمْ إِحْسَانًا إِلَيْهِمْ؛ لِأَنَّهُمْ كَمَلُوا أَمْرَ النَّاسِ بِالْمَعْرُوفِ، وَنَهَيْهِمْ عَنِ الْمُنْكَرِ، مِنْ جِهَةِ الصَّفَةِ وَالْقُدْرِ؛ حَيْثُ أَمَرُوا بِكُلِّ مَعْرُوفٍ، وَنَهَوْا عَنْ كُلِّ مُنْكَرٍ، لِكُلِّ أَحَدٍ، وَأَقَامُوا ذَلِكَ بِالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَنْفُسِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ، وَهَذَا كَمَالُ النَّفْعِ لِلْخَلْقِ (١) .**

وَهَذَا مَا كَانَ يُقَرَّرُهُ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَمَامَ مَنْ يَدْعُوهُ مِنَ الْأُمَمِ وَالشُّعُوبِ، كَمَا قَالَ رَبِيعُ بْنُ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِرُسْتَمِ مَلِكِ الْفُرْسِ مُبَيِّنًا عَنْ مَقْصِدِ «خُرُوجِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» : **اللَّهُ ابْتَعَثَنَا**

(١) «مجموع الفتاوى لابن تيمية» (١٢٣/٢٨) .

لِنُخْرِجَ مَنْ شَاءَ مِنْ عِبَادَةِ الْعِبَادِ إِلَى عِبَادَةِ اللَّهِ، وَمَنْ ضَيَّقَ الدُّنْيَا إِلَى سَعَتِهَا وَمَنْ جَوَّرَ الْأَذْيَانَ إِلَى عَدْلِ الْإِسْلَامِ، فَأَرْسَلْنَا بِدِينِهِ إِلَى خَلْقِهِ لِنَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ ^(١).

والجهاد في سبيل الله وَعَلَيْكُمْ ليس مقصوداً مُنْفَصِلاً عَنِ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ، بَلْ هُوَ مُرْتَبِطٌ بِهَا ارْتِبَاطاً كَامِلاً، يَدُورُ لِأَجْلِ الدَّعْوَةِ، وَيَتَوَقَّفُ لِأَجْلِهَا؛ فَهُوَ إِذَنْ وَسِيلَةٌ مِنْ وَسَائِلِ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ، وَقُوَّةٌ مِنْ قُوَّاتِهَا، لِإِخْرَاجِ النَّاسِ مِنْ عِبَادَةِ الْعِبَادِ إِلَى عِبَادَةِ اللَّهِ الْوَاحِدِ الْأَحَدِ، وَلِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا؛ وَهُوَ أَيْضاً وَسِيلَةٌ مِنْ وَسَائِلِ حِمَايَةِ الدَّعْوَةِ، وَحِمَايَةِ الْمُسْلِمِينَ أَنْفُسًا وَدَارًا وَثَرَوَاتٍ وَمَنْهَاجًا؛ وَهُوَ أَيْضاً وَسِيلَةٌ لِدَفْعِ الدَّعْوَةِ فِي الْأَرْضِ، حَتَّى تَبْلُغَ النَّاسَ كَافَّةً، حِينَ لَا تَنْفَعُ الْحِكْمَةُ وَالْمَوْعِظَةُ الْحَسَنَةُ، وَلَا يَكْفِي جِهَادُ اللَّسَانِ وَالْبَيَانِ، وَحِينَ تُصَدُّ الدَّعْوَةُ عَنْ غَايَتِهَا، وَتُقْفَلُ الدُّرُوبُ وَالْمَسَالِكُ أَمَامَهَا، وَتُبْذَلُ الْجُهُودُ لِحَقْنِهَا ^(٢).

قَالَ الْعَلَامَةُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ بَازٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: الْجِهَادُ جِهَادَانِ: جِهَادٌ طَلَبَ، وَجِهَادٌ دَفَاعَ، وَالْمَقْصُودُ مِنْهُمَا جَمِيعاً هُوَ: تَبْلِيغُ دِينِ اللَّهِ، وَدَعْوَةُ النَّاسِ إِلَيْهِ، وَإِخْرَاجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ، وَإِعْلَاءُ دِينِ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ، وَأَنْ يَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ وَحْدَهُ، كَمَا قَالَ وَعَلَيْكُمْ: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ وَعَلَيْكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٣] ^(٣).

فَالْمَقْصُودُ لِذَاتِهِ هُوَ هِدَايَةُ النَّاسِ إِلَى سَبِيلِ اللَّهِ وَعَلَيْكُمْ، وَهَذَا لَا يَكُونُ إِلَّا بِالدَّعْوَةِ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ، وَقَدْ يُحْتَاجُ فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ إِلَى الْمُجَادَلَةِ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ؛ فَإِذَا وَقَفَ أَحَدٌ فِي طَرِيقِ هَذِهِ الدَّعْوَةِ، وَأَرَادَ مَنَعَهَا عَنِ الْمَضِيِّ فِي طَرِيقِهَا، فَلَا بُدَّ مِنْ رَدِّ كَيْدِهِ، وَإِزَالَةِ أَذَاهُ الْمُتَعَدِّي، بِحَسَبِ الْإِمْكَانِ؛ وَذَلِكَ لِتَصِلَ هِدَايَةُ اللَّهِ وَعَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ إِلَى النَّاسِ، وَتَعْلُوَ كَلِمَةُ الْحَقِّ، وَيَأْمَنَ النَّاسُ عَلَى حُرِّيَّتِهِمُ الدِّينِيَّةِ فِي الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَحْدَهُ، وَاتِّبَاعِ شَرْعِهِ الْخَفِيفِ؛ فَ«سَبِيلُ اللَّهِ» عَلَى الْحَقِيقَةِ وَاحِدَةٌ: وَهِيَ دِينُهُ وَشَرِيعَتُهُ الْمُوصِلَةُ إِلَيْهِ؛ وَيَتَفَرَّغُ عَنْهَا سُبُلٌ كَثِيرَةٌ تَابِعَةٌ لَهَا، كُلُّهَا يَصِحُّ أَنْ يُطْلَقَ عَلَيْهَا أَمَّا «سَبِيلُ اللَّهِ»، بِاعْتِبَارِ أَنَّ اللَّهَ شَرَعَهَا وَأَمَرَ بِهَا.

كَمَا يُطْلَقُ مَصْطَلَحُ «سَبِيلِ اللَّهِ» أَيْضاً عَلَى مَفْهُومٍ خَاصٍّ، أَلَا وَهُوَ الْجُهُودُ وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ دَعْوَةِ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ وَعَلَيْكُمْ وَإِلَى سَبِيلِهِ؛ مِنْ خِلَالِ إِرْسَالِ السَّرَايَا وَالْبُعُوثِ وَالْجُيُوشِ،

(١) «البداءة والنهاية» (٣٩/٧) و«تاريخ الطبري» (٥١٨/٣).

(٢) «أصول الدعوة وطرقها - جامعة المدينة -» ص (٣٢٨).

(٣) «مجموع فتاوى ابن باز» (٤٣٦/٢).

وإخراج الأفراد والجماعات «في سبيل الله»، لدعوة الناس إلى الله ﷻ؛ فإن قبِلت الدعوة، فقد تحقّق المقصود من هذا الخروج، كما قال ﷺ: ﴿إِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَخَنُّوهُمْ فِي الدِّينِ﴾ [التوبة: ١١]. وإلا، فإن كان لدينا قدرة على مطالبتهم بالجزية، طالبناهم؛ وذلك ليتسنى لهم التعرف على الإسلام عن قرب، ويتأثروا بأخلاق أهله؛ وإن لم يقبلوا بالجزية، وكان لنا طاقة بمناجزتهم، ناجزناهم، حتى يفتح الله بيننا وبينهم، وهو خير الفاتحين؛ وإن لم تكن لدينا طاقة بهم، فيكتفى بدعوتهم إلى ربّ الرحيم، وإلى سبيله القويم، كما كانت دعوته ﷺ في العهد المكي، ودعوه غالب الأنبياء ﷺ، مع الصبر على أذاهم، حتى يأتي الله بالفتح أو أمر من عنده، ويتحقّق وعد الله ﷻ بنصر دُعائه المخلصين، فيستخلفهم في الأرض كما استخلف أنبيائه ودُعائه الذين من قبلهم، ويُمكّن لهم دينهم الذي ارتضى لهم؛ إذ إن دعوة الكفار إلى دين الحق، والخروج لأجل ذلك غير مشروط لها توقُّر القوة لقتالهم، كما كان حال دعوة غالب الأنبياء السابقين، وكذلك دعوته ﷺ في العهد المكي؛ أمّا طلب الجزية منهم، وقتالهم إن لم يقبلوا الحق، فهو مشروط بتوقُّر القوة على ذلك؛ وفي هذا يقول الإمام بدر الدين الزركشي رَحِمَهُ اللهُ: «وهو ﷺ حكيم، أنزل على نبيه ﷺ حين ضعفه ما يليق بتلك الحال رافعة بمن تبعه ورحمة، إذ لو وجب لأورث حرجاً ومشقة، فلما أعزّ الله الإسلام، وأظهره ونصره، أنزل عليه من الخطاب ما يكفي تلك الحالة من مطالبة الكفار بالإسلام، أو بأداء الجزية إن كانوا أهل كتاب، أو الإسلام أو القتل إن لم يكونوا أهل كتاب، ويعود هذان الحكمان - أعني المسالمة عند الضعف والمُسايفة عند القوة - يعود سببهما، وليس حكم المُسايفة ناسخاً لحكم المُسالمة، بل كلُّ منهما يجب امتثالُهُ في وقته^(١)».

وقد غلب استعمال هذا المصطلح على هذه السبيل، حتى صار كأنه مقصودٌ عليها؛ كما قال المحقّق ابن الهمام الحنفِي رَحِمَهُ اللهُ: «والجهاد أيضاً أعمُّ؛ غلب في عرفهم على جهاد الكفار، وهو: دعوتهم إلى الدين الحق، وقتالهم إن لم يقبلوا^(٢)». وذلك لأنّها السبيل الأهم، والتي بها تقوم باقي السبل ونجيا، وبتركها تضيع باقي السبل وتموت؛ غير أنّ

(١) «البرهان في علوم القرآن» للزركشي (٤٢/٢-٤٣).

(٢) «فتح القدير» (٤٣٥/٥) وجاء في «العناية شرح الهداية» (٤٣٧/٥): «الجهاد: هو الدُّعَاءُ إِلَى الدِّينِ الْحَقِّ، وَالْقِتَالُ مَعَ مَنْ امْتَنَعَ عَنِ الْقَبُولِ، بِالنَّفْسِ وَالْمَالِ؛ وَلَمْ يُفْرَضْ لِعَيْنِهِ، وَذَلِكَ لِكُونِهِ إِفْسَادًا فِي نَفْسِهِ، بِتَخْرِيبِ الْبِلَادِ وَإِفْنَاءِ الْعِبَادِ، لَكِنْ فُرِضَ لِإِعْزَازِ دِينِ اللَّهِ، وَدَفْعِ الشَّرِّ عَنِ الْعِبَادِ».

قَصَرَ مُصْطَلَحُ «سَبِيلِ اللَّهِ» عَلَى الْقِتَالِ أَمْرٌ غَيْرُ سَدِيدٍ، وَمَنْهَجٌ غَيْرُ رَشِيدٍ، لِأَنَّ فِي هَذَا إِخْرَاجًا لِبَاقِي السُّبُلِ عَنْ كَوْنِهَا سُبُلًا لِلَّهِ، عِلَاقَةً عَلَى الْمُخَالَفَةِ لِمَنْهَجِ أَيْمَةِ الدِّينِ فِي اسْتِعْمَالِ هَذَا الْمُصْطَلَحِ عَلَى إِطْلَاقِهِ، دُونَ تَقْيِيدِ مُخْرِجٍ لِأَكْثَرِ أَفْرَادِ هَذَا السَّبِيلِ. قَالَ الْعَلَامَةُ جَمَالُ الدِّينِ الْقَاسِمِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَلْيَعْلَمْ أَنَّ «سَبِيلَ اللَّهِ» يَشْمَلُ كُلَّ مَا فِيهِ نَفْعٌ وَخَيْرٌ، وَفَائِدَةٌ وَقُرْبَةٌ وَمَثُوبَةٌ؛ وَإِنَّمَا اقْتَصَرَ الْمُفَسِّرُونَ عَلَى الْجِهَادِ لِأَنَّهُ فَرُدُّهُ الْأَشْهُرُ، وَجَزِيُّهُ الْأَهَمُّ، وَقَتَ نُزُولِ الْآيَاتِ، وَإِلَّا فَلَا يَنْحَصِرُ فِيهِ^(١).

كَمَا أَنَّ الْقِتَالَ غَيْرُ مَقْصُودٍ لِدَاتِهِ، وَإِنَّمَا شُرِعَ لِضُرُورَةِ الدَّعْوَةِ، كَمَا سَيَأْتِي فِي كَلَامِ الْأَيْمَةِ، وَأَنَّهُ يَدُورُ مَعَ مَصْلَحَةِ الدَّعْوَةِ؛ فَيَلْزَمُ مِنْ هَذَا التَّقْيِيدِ أَنْ يَكُونَ النَّبِيُّ ﷺ فِي أَكْثَرِ أَوَاقَاتِ عُمْرِهِ فِي غَيْرِ سَبِيلِ اللَّهِ؛ وَكَذَلِكَ أَصْحَابُهُ وَالتَّابِعُونَ، وَالْأَيْمَةُ الْمَهْدِيُّونَ؛ ثُمَّ إِنَّ الْقِتَالَ قَدْ يَكُونُ فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ أَوْ الْحَالَاتِ مُخَالِفًا لِمَقَاصِدِ الشَّرِيعَةِ، الَّتِي جَاءَتْ بِتَحْقِيقِ الْمَصَالِحِ وَتَكْمِيلِهَا، وَتَعْطِيلِ الْمَفَاسِدِ وَتَقْلِيلِهَا، فَلَا يَتَحَقَّقُ مَقْصُودُهُ الَّذِي شُرِعَ لِأَجْلِهِ، فَيَعُودُ بِالضَّرَرِ عَلَى الْأَيْمَةِ فِي دِينِهَا وَدُنْيَاهَا، ثُمَّ يُتَّهَمُ مَنْ نَهَى عَنِ الْقِتَالِ فِي هَذِهِ الْحَالِ بِأَنَّهُ يَصُدُّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ؛ وَفِي هَذَا مِنَ الْإِجْحَافِ وَالتَّضْيِيقِ وَالتَّحَكُّمِ مَا يَعُودُ عَلَى الْأَيْمَةِ بِأَسْوَأِ الْمَفَاسِدِ، الَّتِي تَنْزَعُ عَنْهَا شَرِيعَةُ الْحَكِيمِ ﷺ؛ وَسَيَأْتِي الْكَلَامُ عَلَى هَذَا عِنْدَ الْكَلَامِ عَنْ صُلْحِ الْحَدِيثِيَّةِ.

وهذه مسألة واضحة جداً لمن تدبّر كلام الله ﷻ، وهدى رسوله ﷺ، وهدى أصحابه ﷺ في خروجهم للدعوة الخلق؛ وكذلك كلام أئمة هذا الدين سلفاً وخلفاً؛ فإنهم مجتمعون على هذه الغاية وهذا المقصود.

ولما كان هذا الأمر قد يخفى على كثير من العامة، بل وعلى بعض من ينتسب إلى العلم الشرعي، أحببت أن أجمع ما تيسر لي جمعه في هذا الباب، من أقوال أهل الفقه في الدين، من الصحابة والتابعين، والأئمة المهديين، من المفسرين والمحدثين، والفقهاء والمربين؛ حتى يتسنى لنا فهم «سبيل الله» حقاً، ليتيقن بها، ونسلكها، ونخرج فيها على بينة وبصيرة منها، ونحتهد حق الاجتهاد، وننفق أموالنا فيها، ونحتسب كل ما نُقدّمه فيها «في سبيل الله». ولدفع أيّ وهم قد يعرض نتيجة ضعف الإدراك لفهمهم، وقلة الإطلاع على أقوالهم وأفعالهم؛ ولئلا نُخطيء الدعاة الموفقين، والمبليغين المخلصين، الذين وافقوا الحق

(١) «محاسن التأويل» (٨/٤٨٠).

وَالصَّوَابَ، وَأَنْزَلُوا آيَاتِ الْكِتَابِ الْعَزِيزِ عَلَى مَا أَنْزَلْتُ لَهُ، فَتَنَّهُمْ بِأَنَّهُمْ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ، وَأَنَّهُمْ يُنْزِلُونَ الْآيَاتِ عَلَى غَيْرِ مَا أَنْزَلْتُ لَهُ؛ وَفِي هَذَا الْفَهْمِ الْخَاطِئِ مِنَ الْخَطَرِ الْكَبِيرِ وَالشَّرِّ الْمُسْتَطِيرِّ، فِي الصَّدِّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ، وَإِعَاقَةِ طَرِيقِ الدَّعْوَةِ مَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ .

وَقَدْ قَسَمْتُ هَذَا الْبَحْثَ عَلَى مُقَدِّمَةٍ وَثَلَاثَةِ فُصُولٍ وَخَاتَمَةٍ، وَفِي كُلِّ فَصْلٍ عُدَّةٌ مَبَاحِثُ:

الفصل الأول : ؛ وَفِيهِ سِتَّةُ مَبَاحِثُ :

الْمَبْحَثُ الْأَوَّلُ : بَيَانُ الْمَعْنَى الشَّرْعِيِّ لِمُصْطَلَحِ «سَبِيلِ اللَّهِ» .

الْمَبْحَثُ الثَّانِي : بَيَانُ حَقِيقَةِ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَنْوَاعِهِ، وَمَرَاتِبِ كُلِّ نَوْعٍ .

الْمَبْحَثُ الثَّالِثُ : بَيَانُ أَنَّ جِهَادَ النَّفْسِ فِي اللَّهِ هُوَ أَسَاسُ الْجِهَادِ، وَلَا يَتِمَّكُنُ مِنْ جِهَادِ اللَّسَانِ أَوْ السِّنَانِ إِلَّا مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ فِي اللَّهِ، وَهُوَ الْجِهَادُ الْأَكْبَرُ .

الْمَبْحَثُ الرَّابِعُ : بَيَانُ أَنَّ الْجِهَادَ الْكَبِيرَ - بِنَصِّ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ - هُوَ جِهَادُ الدَّعْوَةِ وَالتَّبْلِغِ؛ وَتَقْدُّمُ جِهَادِ الدَّعْوَةِ عَلَى جِهَادِ الْقِتَالِ فِي الرُّبُوبَةِ وَالْفَضِيلَةِ .

الْمَبْحَثُ الْخَامِسُ : بَيَانُ أَنَّ جِهَادَ الْمُتَنَافِقِينَ هُوَ جِهَادٌ بِالدَّعْوَةِ وَالْحُجَّةِ .

الْمَبْحَثُ السَّادِسُ : بَيَانُ أَنَّ مَا يُوَاجِهُهُ الدَّاعِيَةُ مِنَ الصَّدِّ وَالْأَذَى أَشَدُّ عَلَى النَّفْسِ مِنْ مُقَارَعَةِ الْعَدُوِّ بِالسَّيْفِ .

الفصل الثاني : وَفِيهِ خَمْسَةُ مَبَاحِثُ :

الْمَبْحَثُ الْأَوَّلُ : بَيَانُ فَهْمِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لِلْعَايَةِ مِنَ الْخُرُوجِ وَالْجِهَادِ وَالْقِتَالِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَنَّ الْعَايَةَ مِنْ خُرُوجِهِمْ هِيَ عَيْنُ الْعَايَةِ مِنْ خُرُوجِ الْمُبَلِّغِينَ فِي زَمَانِنَا .

الْمَبْحَثُ الثَّانِي : بَيَانُ أَنَّ سَبِيلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي بُعِثَ بِهَا هِيَ «الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ»، وَهِيَ أَيْضاً سَبِيلُ اتِّبَاعِهِ .

الْمَبْحَثُ الثَّالِثُ : بَيَانُ الْغَرَضِ الْأَسَاسِيِّ مِنْ وَرَاءِ تَشْرِيعِ الْخُرُوجِ لِلْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَرَاحِلُ تَشْرِيعِهِ .

المبحث الرابع : بَيَانُ مَفْهُومِ النُّصْرَةِ الْمَطْلُوبَةِ لِلدِّينِ، وَالنَّصْرِ الْمَوْعُودِ عَلَيْهَا، وَأَسْبَابُ انْتِصَارِ هَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى أَعْدَائِهَا .

المبحث الخامس : بَيَانُ حَقِيقَةِ الْفَتْحِ الَّذِي بَشَّرَ اللَّهُ ﷻ بِهِ رَسُولَهُ ﷺ، وَأَنَّهُ فَتَحَ قُلُوبَ الْعِبَادِ لِقَبُولِ الْإِسْلَامِ، وَدُخُولِهِمْ فِيهِ .

الفصل الثالث :

المبحث الأول : بَيَانُ الْمَصَادِرِ الَّتِي تَعَلَّقَ بِهَا مُصْطَلَحُ «سَبِيلِ اللَّهِ» فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَحَمَلِ أَثِمَةِ التَّفْسِيرِ لِآيَاتٍ فِيهَا هَذَا الْمُصْطَلَحُ عَلَى مَفْهُومِهِ الْعَامِّ :

- (١) «الْإِحْصَارُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» .
 - (٢) «الْإِصَابَةُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» .
 - (٣) «الْإِضْلَالُ وَالضَّلَالُ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ» .
 - (٤) «الْإِنْفَاقُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» .
 - (٥) «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» .
 - (٦) «الْخُرُوجُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» .
 - (٧) «الدَّعْوَةُ إِلَى سَبِيلِ اللَّهِ» .
 - (٨) «الرِّبَاطُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» .
 - (٩) «الصَّدُّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ» .
 - (١٠) «الصَّدَقَةُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» .
- قَرَأُ الْمَجْمَعَ الْفِقْهِيَّ بِرَابِطَةِ الْعَالَمِ الْإِسْلَامِيِّ فِي بَيَانِ أَنَّ الدَّعْوَةَ إِلَى اللَّهِ مِنْ أَعْظَمِ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَدُخُولُهَا فِي مَعْنَى قَوْلِهِ ﷻ : ﴿ **وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ** ﴾ فِي آيَةِ الصَّدَقَاتِ .
- (١١) «الضَّرْبُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» .
 - (١٢) «الْقِتَالُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» .
 - (١٣) «الْقَتْلُ وَالْمَوْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» .
 - (١٤) «النَّقَرُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» .
 - (١٥) «الهِجْرَةُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» .

المبحث الثاني :

ذكر أحاديث نبوية وآثار سلفية عن الصحابة والتابعين، والأئمة المهديين، فيها
مصطلح «سبيل الله» بمفهومه العام :

أولاً : بناء المساجد «في سبيل الله» .

ثانياً : الحج والعمرة «في سبيل الله» .

ثالثاً : الخروج لطلب العلم هو خروج «في سبيل الله» .

رابعاً : الخروج للجهاد الكبير، بالدعوة والتبليغ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر،
باللسان، وللجهاد بالسيف والسنان، هو خروج وجهاد «في سبيل الله» .

خامساً : السعي على إعفاف النفس والوالدين والأولاد «في سبيل الله» .

سادساً : المشي إلى الجمعة والجماعة «في سبيل الله» .

سابعاً : المشي لتوديع المجاهدين والخارجين لخدمة الدين «في سبيل الله» .

والله أسأل أن ينفع بهذا العمل ويبارك فيه، وأن يجعله عملاً صالحاً، ولوجهه خالصاً، وأن
يغفر لنا الخطأ والزلل، ويجنبنا سوء الفهم وسوء العمل؛ وأن يوفقنا للخروج في سبيله، لنصرة
دينه، وإعلاء كلمته، وأن يجعلنا من عباده المحبتين، وجنده الموحدين، ودعاته المخلصين،
وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

كتبه

سليمان بن زهدي العايدي

الفصل الأول

المبحث الأول :

بَيَانُ الْمَعْنَى الشَّرْعِيِّ لِمُصْطَلَحِ «سَبِيلِ اللَّهِ» :

«السَّبِيلُ» : قَالَ ابْنُ السَّكَّيْتِ وَغَيْرُهُ : السَّبِيلُ والطَّرِيقُ يُؤَنَّثَانِ وَيُذَكَّرَانِ .. وَكُلُّ سَبِيلٍ أُرِيدَ بِهِ اللَّهُ فَحَقَّقَ وَفِيهِ بَرٌّ، فَهُوَ دَاخِلٌ فِي «سَبِيلِ اللَّهِ» ^(١) .

وَقَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي قَوْلِهِ ﷺ : ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُتَّبِعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنْأً وَلَا أَدَى لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ٢٦٢] : هَذَا بَيَانٌ لِلْقَرْضِ الْحَسَنِ، مَا هُوَ ؟ وَهُوَ أَنْ يَكُونَ فِي سَبِيلِهِ، أَيُّ فِي مَرْضَاتِهِ، وَالطَّرِيقُ الْمُوصِلَةُ إِلَيْهِ، وَمَنْ أَنْفَعَهَا سَبِيلُ الْجِهَادِ . فَسَبِيلُ اللَّهِ : خَاصٌّ وَعَامٌّ، وَالخَاصُّ جُزْءٌ مِنَ السَّبِيلِ الْعَامِّ ^(٢) .

فَيُؤَخَذُ مِنْ هَذَا : أَنَّ «سَبِيلَ اللَّهِ» يُطْلَقُ عَلَى مَفْهُومَيْنِ : عَامٍّ وَخَاصٍّ، وَالخَاصُّ جُزْءٌ مِنَ الْعَامِّ :

أَوَّلًا : الْمَفْهُومُ الْعَامُّ لِمُصْطَلَحِ «سَبِيلِ اللَّهِ» :

قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ رَحِمَهُ اللَّهُ : وَ«سَبِيلُ اللَّهِ» عَامٌّ، يَقَعُ عَلَى كُلِّ عَمَلٍ خَالِصٍ سُلُوكٍ بِهِ طَرِيقُ التَّقَرُّبِ إِلَى اللَّهِ ﷻ، بِأَدَاءِ الْفَرَائِضِ وَالنَّوَافِلِ وَأَنْوَاعِ التَّطَوُّعَاتِ، وَإِذَا أُطْلِقَ فَهُوَ فِي الْغَالِبِ وَاقِعٌ عَلَى الْجِهَادِ، حَتَّى صَارَ لِكَثْرَةِ الاسْتِعْمَالِ كَأَنَّهُ مَقْصُورٌ عَلَيْهِ ^(٣) .

(١) «تهذيب اللغة» (٣٠٢/١٢) .

(٢) «طريق المحرّتين وباب السعادتین» ص (٣٦٥) .

(٣) «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٣٣٨/٢) .

وقال العلامة محمد الطاهر بن عاشور رحمه الله : «سبيل الرب» : طريقه؛ وهو مجاز لكل عمل من شأنه أن يبلغ عامله إلى رضى الله تعالى، لأن العمل الذي يحصل لعمليه غرض ما، يشبه الطريق الموصِل إلى مكان مقصود، فلذلك يُستعار اسم السبيل لسبب الشيء .. وإضافته «سبيل» إلى «ربك» باعتبار أن الله أرشد إليه وأمر بالتزامه؛ وصار هذا المركب علما بالعلبة على دين الإسلام^(١).

وقال العلامة ابن باديس الصنهاجي رحمه الله في قوله تعالى : ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ ﴾ : وسماه «سبيلا» ليلتزموه في جميع مراحل سيرهم في هذه الحياة، ليفضي بهم إلى العاية المقصودة، وهي السعادة الأبدية في الحياة الأخرى؛ وأضافه إلى نفسه، ليعلموا أنه هو وضعه، وأنه لا شيء يوصل إلى رضوانه سواه .. وأمر نبيه ﷺ أن يدعو الناس أجمعين إلى هذه السبيل، فقال تعالى : ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ ﴾^(٢).

وقال العلامة ابن عثيمين رحمه الله : وقوله تعالى : ﴿ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ : «سبيل» بمعنى طريق؛ و«سبيل الله تعالى» : هو شرعه؛ لأنه يهدي إليه، ويوصل إليه؛ قال الله تعالى : ﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ﴾ [الأنعام: ١٥٣]؛ وأضيف إلى الله لسببين؛ السبب الأول : أنه هو الذي وضعه لعباده، وشرعه لهم؛ والسبب الثاني : أنه موصول إليه؛ ويضاف «السبيل» أحيانا إلى سالك السبيل؛ فيقال : سبيل المؤمنين، كما قال الله تعالى : ﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بُيِّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [النساء: ١١٥]؛ ولا تناقض بينهما؛ لأنه يضاف إلى المؤمنين باعتبار أنهم هم الذين سلكوه؛ وإلى الله باعتبار أنه الذي شرعه، وأنه موصول إليه^(٣).

(١) «التحرير والتنوير» (٣٢٦/١٤).

(٢) «تفسير ابن باديس» ص (٣١٨).

(٣) «تفسير العثيمين» (٣٠٩/٣).

فَالْمَعْنَى الشَّرْعِيُّ الْعَامُّ لِمُصْطَلَحٍ «فِي سَبِيلِ اللَّهِ» : هُوَ طَاعَتُهُ وَمَرْضَاتُهُ، وَالطَّرِيقُ الْمَوْصَلَةُ إِلَى ذَلِكَ؛ كَمَا قَالَ ابْنُ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : إِنَّ سَبِيلَ اللَّهِ كُلُّ عَمَلٍ صَالِحٍ ^(١) .

وَسُئِلَ مُجَاهِدٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَجُلٍ قَالَ : كُلُّ شَيْءٍ لِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ . فَقَالَ مُجَاهِدٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَيْسَ سَبِيلُ اللَّهِ وَاحِدًا، كُلُّ خَيْرٍ عَمِلَهُ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ^(٢) .

وَقَالَ النَّوَوِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي شَرْحِ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : " مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ نُودِيَ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ يَا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا خَيْرٌ .. " . قَالَ : قَوْلُهُ «فِي سَبِيلِ اللَّهِ» قِيلَ : هُوَ عَلَى الْعُمُومِ فِي جَمِيعِ وُجُوهِ الْخَيْرِ، وَقِيلَ هُوَ مَخْصُوصٌ بِالْجِهَادِ، وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ وَأَظْهَرُ ^(٣) .

وَقَالَ الْمُنَاوِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : «سَبِيلُ اللَّهِ» : هِيَ طَرِيقُ التَّقَرُّبِ إِلَى اللَّهِ بِكُلِّ عَمَلٍ خَالِصٍ ^(٤) .
قُلْتُ : وَسَيَأْتِي الْكَثِيرُ مِنْ أَقْوَالِ الْأَئِمَّةِ فِي هَذَا الْبَابِ، عِنْدَ الْكَلَامِ عَلَى الْآيَاتِ الَّتِي ذُكِرَ فِيهَا مُصْطَلَحُ «سَبِيلِ اللَّهِ» بِعَوْنِهِ سُبْحَانَهُ .

ثَانِيًا : الْمَفْهُومُ الْخَاصُّ لِمُصْطَلَحِ «سَبِيلِ اللَّهِ» :

إِنَّ فِي قَوْلِهِ سُبْحَانَهُ : ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ ﴾ بَيَانًا : أَنَّ سَبِيلَ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَبِيلَ أَتْبَاعِهِ : هِيَ الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ؛ وَلَا فَرْقَ فِي الْحَقِيقَةِ بَيْنَ سَبِيلِ اللَّهِ وَعَلَيْكُمْ وَسَبِيلِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ؛ فَإِنَّ «سَبِيلَ اللَّهِ» : هِيَ طَرِيقُهُ الَّتِي شَرَعَهَا لَنَا لِنَبْلِغَ مَحَبَّتِهِ وَرِضْوَانِهِ، وَدُخُولِ جَنَّتِهِ؛ وَ«سَبِيلَ رَسُولِهِ» : هِيَ الطَّرِيقُ الَّتِي شَرَعَهَا لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَنَا لِنَبْلِغَ مَحَبَّتِهِ وَرِضْوَانِهِ، وَدُخُولِ جَنَّتِهِ؛ وَكَذَلِكَ «سَبِيلُ الْمُؤْمِنِينَ» : هِيَ الطَّرِيقُ الَّتِي شَرَعَهَا لَنَا لِنَبْلِغَ مَحَبَّتِهِ وَرِضْوَانِهِ،

(١) رواه البخاري في «الأدب المفرد» بسند صحيح برقم (٣٦٩) .

(٢) رواه ابن أبي شيبة مصنفه برقم (٣٠٨٣٩) .

(٣) «شرح مسلم للنووي» (١١٧/٧) .

(٤) «فيض القدير» (٤٠٠/٤) .

وَدُخُولِ جَنَّتِهِ؛ كَمَا قَالَ أَهْلُ التَّفْسِيرِ : وَسَبِيلُ الْمُؤْمِنِينَ : هُوَ الدِّينُ الْحَنِيفِيُّ الَّذِي هُمْ عَلَيْهِ ^(١) .

فَسَبِيلُ اللَّهِ ﷻ وَسَبِيلُ رَسُولِهِ ﷺ وَسَبِيلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْحَقِيقَةِ هِيَ سَبِيلٌ وَاحِدَةٌ وَصِرَاطٌ وَاحِدٌ؛ مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ فِيهَا هَدَاهُ اللَّهُ سُبُلَ السَّلَامِ؛ وَلَيْسَ «سَبِيلُ اللَّهِ» مُعَايِرًا لِسَبِيلِ رَسُولِهِ؛ فَهِيَ بِاعْتِبَارِ مَنْ شَرَعَهَا وَيُرَادُّ الْوُصُولُ إِلَيْهِ بِهَا، هِيَ «سَبِيلُ اللَّهِ»، وَبِاعْتِبَارِ مَنْ شَرَعَتْ لَهُ، وَيُرَادُّ إِيصَالُهُ إِلَى اللَّهِ بِهَا هِيَ : «سَبِيلُ رَسُولِهِ ﷺ وَسَبِيلُ الْمُؤْمِنِينَ»؛ كَمَا تَقَدَّمَ فِي كَلَامِ الْعَلَّامَةِ ابْنِ عُثَيْمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ .

وَأَخَصُّ السُّبُلِ الْمُقَرَّبَةِ إِلَى اللَّهِ ﷻ، وَأَفْضَلُهَا مَكَانَةً، وَأَعْلَاهَا دَرَجَةً، وَأَقْرَبُهَا وَسِيلَةً عِنْدَ اللَّهِ هِيَ : سَبِيلُ الْجِهَادِ فِي دَعْوَةِ الْخَلْقِ إِلَى اللَّهِ ﷻ بِنَوْعِيهِ : الْجِهَادِ بِالْدَّعْوَةِ بِالْقُرْآنِ، وَهُوَ الَّذِي سَمَّاهُ اللَّهُ ﷻ جِهَادًا كَبِيرًا، كَمَا سَيَأْتِي. وَالْجِهَادُ بِالسِّيفِ وَالسَّنَانِ .

فَالْمَعْنَى الشَّرْعِيُّ الْخَاصُّ لِمُصْطَلَحِ «سَبِيلِ اللَّهِ» : هُوَ الْجُهْدُ وَالْجِهَادُ لِإِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللَّهِ، وَدَعْوَةِ الْخَلْقِ إِلَيْهِ؛ لِيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ، وَتَكُونَ الدَّعْوَةُ لِلَّهِ وَلِدِينِهِ؛ سَوَاءً كَانَ هَذَا الْجِهَادُ جِهَادَ طَلَبٍ أَوْ دِفَاعٍ، بِالْحُجَّةِ وَاللِّسَانِ، أَوْ الْقُوَّةِ وَالسَّنَانِ؛ كَمَا قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: الْمُرَادُ بِ«كَلِمَةِ اللَّهِ» : دَعْوَةُ اللَّهِ إِلَى الْإِسْلَامِ ^(٢) .

وَإِذَا أُطْلِقَتْ «سَبِيلُ اللَّهِ»، أُرِيدَ بِهَا غَالِبًا هَذِهِ السَّبِيلُ، كَمَا قَالَ ﷻ : ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ ﴾ [يوسف: ١٠٨]؛ لِمَا فِيهَا مِنْ إِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللَّهِ، وَإِتْمَامِ نُورِهِ، وَإِخْرَاجِ النَّاسِ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ؛ وَالَّذِي هُوَ الْمَقْصُودُ مِنْ إِنْزَالِ الْكُتُبِ، وَإِرْسَالِ الرُّسُلِ؛ كَمَا قَالَ ﷻ : ﴿الرَّكَتُبُ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَى صِرَاطٍ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ ﴾ [إبراهيم: ١] .

(١) «البحر المحيط» (٦٧/٤) و«تفسير الطبري» (٢٠٤/٩) .

(٢) «فتح الباري» (٣٦/٦) .

وهذا التفسير لهذه الكلمة - «في سبيل الله» - هو الذي بينه النبي ﷺ حينما سئل عن الرجل يُقاتل شجاعةً وحميةً ورياءً، أي ذلك في سبيل الله؟ فقال ﷺ: "مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ" ^(١)؛ فهذا تقييدٌ للقتال «في سبيل الله» بأنه ما كان لهذه العاية، وليس فيه تقييدٌ لـ «سبيل الله» بالقتال، بل سئل الله كثيرة، كما تقدم، لكن أخصها، وأعظمها أجراً، وأدومها نفعاً هو: الدعوة إلى الله، والجهاد في سبيلها.

وفي شرح حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: "لَا يُكَلِّمُ أَحَدٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِهِ - إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَجُرْحُهُ يَنْعَبُ، اللَّوْنُ لَوْنُ دَمٍ، وَالرِّيحُ رِيحُ مِسْكِ" ^(٢). قال النووي رحمه الله في قوله ﷺ: (والله أعلم بمن يكلم في سبيله): هذا تنبيه على الإخلاص في العزو، وأن الثواب المذكور فيه إنما هو لمن أخلص فيه، وقائل لتكون كلمة الله هي العليا؛ قالوا - أي العلماء - : وهذا الفضل وإن كان ظاهره أنه في قتال الكفار، فيدخل فيه من خرج في سبيل الله في قتال البعثة، وقطاع الطريق، وفي إقامة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ونحو ذلك. والله أعلم ^(٣).

ولما كانت الدعوة إلى الله والجهاد في سبيل هذه الدعوة سبباً وحيداً لإعلاء كلمة الله وإحياء دينه ونشره، والدفاع عنه، غلب استعمال مصطلح «سبيل الله» فيه، وصار إذا أُطلق، انصرف إلى هذه السبيل، حتى كأنما انحصر فيها؛ وذلك لما سبق من أنه بالقيام بالدعوة إلى الدين، والجهاد في سبيلها، فإنه يقوم الدين، ويظهر على غيره، وتعلو كلمة الله، وتحيا شعائره في الناس؛ وإذا تركت الدعوة، ولم يُجاهد في سبيلها، فإن الدين يخرج من حياة الناس، وتموت

(١) رواه البخاري عن أبي موسى الأشعري (١٠٢٣) و(١٨١٠) ومسلم (٥٠٢٨) و(٥٠٢٩).

(٢) رواه البخاري برقم (٢٨٠٣) ومسلم برقم (٤٩٧٠).

(٣) «شرح مسلم للنووي» (٢٦/١٣). قلت: هنا يثبت الإمام النووي رحمه الله نقلاً عن العلماء مشروعية «الخروج في سبيل الله لإقامة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر»؛ وهذا كخروج الدعاة والمبلغين في زماننا؛ ولمعرفة المزيد عن التأصيل الشرعي لهذا الخروج، يرجى الرجوع لكتاب «التأصيل الشرعي للبليغ للخروج في سبيل الله للدعوة والتبليغ» للعبد الفقير عفا الله عنه.

شَعَائِرُهُ فِيهِمْ، وَيَقْعُونَ فِي التَّهْلُكَةِ؛ فَكَانَتْ الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى سَبِيلِهِ بِمَثَابَةِ السَّبِيلِ الْأَمِّ، الَّتِي بِوُجُودِهَا عَلَى مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ تَحْيَا بَاقِي السُّبُلِ، وَبِتَرْكِهَا تَمُوتُ بَاقِي السُّبُلِ .

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي قَوْلِهِ ﷺ : ﴿ وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ : وَالْجِهَادُ بِالنَّفْسِ يَكُونُ بِاللِّسَانِ كَمَا يَكُونُ بِالْيَدِ، بَلْ قَدْ يَكُونُ أَقْوَى مِنْهُ؛ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : " جَاهِدُوا الْمُشْرِكِينَ بِأَيْدِيكُمْ وَأَلْسِنَتِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ " . رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُ (١) .

وَقَالَ الْعَلَامَةُ السَّعْدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي قَوْلِهِ ﷺ : ﴿ وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ ﴾ الْجِهَادُ : بِذَلِكَ الْوُسْعِ فِي حُصُولِ الْعَرَضِ الْمَطْلُوبِ؛ فَالْجِهَادُ فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ : هُوَ الْقِيَامُ النَّاتِمُ بِأَمْرِ اللَّهِ، وَدَعْوَةُ الْخَلْقِ إِلَى سَبِيلِهِ بِكُلِّ طَرِيقٍ مُوصِلٍ إِلَى ذَلِكَ : مِنْ نَصِيحَةٍ وَتَعْلِيمٍ وَقِتَالٍ وَأَذْبٍ وَزَجَرٍ وَوَعْظٍ، وَغَيْرِ ذَلِكَ (٢) .

فَعَلَى مَا تَقَدَّمَ بَيَانُهُ، يَكُونُ مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ لِتَكُونُ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا، فَخُرُوجُهُ هَذَا «فِي سَبِيلِ اللَّهِ»، سَوَاءً كَانَ خُرُوجُهُ لِلْجِهَادِ بِاللِّسَانِ، بِدَعْوَةِ الْخَلْقِ إِلَى اللَّهِ ﷻ، وَالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، أَوْ لِلْجِهَادِ بِالْقِتَالِ عَلَى هَذِهِ السَّبِيلِ، طَلَبًا وَابْتِدَاءً لِنَشْرِهَا، أَوْ دِفَاعًا عَنْهَا، أَوْ لِتَعْلُمِ الْعِلْمِ النَّافِعِ وَتَعْلِيمِهِ وَنَشْرِهِ؛ وَفِي هَذَا يَقُولُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ : وَالْمَقْصُودُ أَنَّ سَبِيلَ اللَّهِ : هِيَ الْجِهَادُ وَطَلَبُ الْعِلْمِ، وَدَعْوَةُ الْخَلْقِ بِهِ إِلَى اللَّهِ (٣) . وَمَنْ أَنْفَقَ مَالَهُ لِتَكُونُ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا، وَذَلِكَ بِأَيِّ مِنَ الْجِهَاتِ السَّابِقَةِ، فَتَفَقَّهَتْ هَذِهِ «فِي سَبِيلِ اللَّهِ» .



(١) «الصارم المسلول على شاتم الرسول» ص (٢٠٦) .

(٢) «تفسير السعدي» (٥٤٦) .

(٣) «مفتاح دار السعادة» ص (٧٠) .

الْمَبْحَثُ الثَّانِي :

بَيَانُ حَقِيقَةِ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَنْوَاعِهِ، وَمَرَاتِبِ كُلِّ نَوْعٍ :

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ : «الْجِهَادُ» : حَقِيقَتُهُ الْاجْتِهَادُ فِي حُصُولِ مَا يُحِبُّهُ اللَّهُ مِنَ الْإِيمَانِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ؛ وَمَنْ دَفَعَ مَا يَبْغُضُهُ اللَّهُ مِنَ الْكُفْرِ وَالْفُسُوقِ وَالْعِصْيَانِ^(١).

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ : لَمَّا كَانَ الْجِهَادُ ذِرْوَةً سَنَامِ الْإِسْلَامِ وَقُبَّتُهُ، وَمَنَازِلُ أَهْلِهِ أَعْلَى الْمَنَازِلِ فِي الْجَنَّةِ، كَمَا هُمْ الرَّفْعَةُ فِي الدُّنْيَا، فَهُمْ الْأَعْلَوْنَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الذِّرْوَةِ الْعُلْيَا مِنْهُ، وَاسْتَوَى عَلَى أَنْوَاعِهِ كُلِّهَا، فَجَاهَدَ فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ : بِالْقَلْبِ وَالْجَنَانِ، وَالِدَّعْوَةِ وَالْبَيَانِ، وَالسَّيْفِ وَالسَّانِ؛ وَكَانَتْ سَاعَاتُهُ مَوْقُوفَةً عَلَى الْجِهَادِ : بِقَلْبِهِ وَلِسَانِهِ وَيَدِهِ. وَلِهَذَا كَانَ أَرْفَعَ الْعَالَمِينَ ذِكْرًا، وَأَعْظَمَهُمْ عِنْدَ اللَّهِ قَدْرًا.

وَأَمَرَهُ اللَّهُ ﷻ بِالْجِهَادِ مِنْ حِينَ بَعَثَهُ، وَقَالَ : ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَبَعَثْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ نَذِيرًا﴾ (٥١) فَلَا تُطِيعُ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُمْ بِهِمْ جِهَادًا كَبِيرًا ﴿ [الْفُرْقَانُ ٥٢:]^(٢). فَهَذِهِ سُورَةٌ مَكِّيَّةٌ أَمَرَ فِيهَا بِجِهَادِ الْكُفَّارِ بِالْحُجَّةِ وَالْبَيَانِ وَتَبْلِيغِ الْقُرْآنِ، وَكَذَلِكَ جِهَادُ الْمُنَافِقِينَ إِنَّمَا هُوَ بِتَبْلِيغِ الْحُجَّةِ، وَإِلَّا فَهُمْ تَحْتَ فَهْرِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ، قَالَ ﷻ : ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا جَاهِدُوا الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَأَغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾ [التَّوْبَةُ: ٧٣].

فَجِهَادُ الْمُنَافِقِينَ أَصْعَبُ مِنْ جِهَادِ الْكُفَّارِ، وَهُوَ جِهَادُ خَوَاصِّ الْأُمَّةِ وَوَرِثَةِ الرُّسُلِ، وَالْقَائِمُونَ بِهِ أَفْرَادٌ فِي الْعَالَمِ، وَالْمُشَارِكُونَ فِيهِ وَالْمُعَاوِنُونَ عَلَيْهِ وَإِنْ كَانُوا هُمْ الْأَقَلِّينَ عَدَدًا، فَهُمْ الْأَعْظَمُونَ عِنْدَ اللَّهِ قَدْرًا.

(١) «مجموع الفتاوى» (١٠/١٩١ - ١٩٢).

(٢) يعني القرآن، قَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . «تفسير ابن كثير» (٣/٣٢٦).

وَلَمَّا كَانَ مِنْ أَفْضَلِ الْجِهَادِ قَوْلُ الْحَقِّ مَعَ شِدَّةِ الْمُعَارِضِ، مِثْلُ أَنْ تَتَكَلَّمَ بِهِ عِنْدَ مَنْ تَخَافُ سَطَوْتَهُ وَأَذَاهُ، كَانَ لِلرُّسُلِ - صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ وَسَلَامُهُ - مِنْ ذَلِكَ الْحِطُّ الْأَوْفَرُ، وَكَانَ لِنَبِيِّنَا ﷺ مِنْ ذَلِكَ أَكْمَلُ الْجِهَادِ وَأَتَمُّهُ.

وَلَمَّا كَانَ جِهَادُ أَعْدَاءِ اللَّهِ فِي الْخَارِجِ فَرْعًا عَلَى جِهَادِ الْعَبْدِ نَفْسَهُ فِي ذَاتِ اللَّهِ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " الْمُجَاهِدُ مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ ". كَانَ جِهَادُ النَّفْسِ مُقَدِّمًا عَلَى جِهَادِ الْعَدُوِّ فِي الْخَارِجِ، وَأَصْلًا لَهُ، فَإِنَّهُ مَا لَمْ يُجَاهِدْ نَفْسَهُ أَوَّلًا، لِيَفْعَلَ مَا أَمَرَ بِهِ، وَتَتْرَكَ مَا نُهِىَ عَنْهُ، وَيُحَارِبَهَا فِي اللَّهِ، لَمْ يُمْكِنْهُ جِهَادُ عَدُوِّهِ فِي الْخَارِجِ؛ فَكَيْفَ يُمْكِنُهُ جِهَادُ عَدُوِّهِ وَالْإِنْتِصَافُ مِنْهُ وَعَدُوُّهُ الَّذِي بَيْنَ جَنْبَيْهِ قَاهِرٌ لَهُ، مُتَسَلِّطٌ عَلَيْهِ، لَمْ يُجَاهِدْهُ وَلَمْ يُحَارِبْهُ فِي اللَّهِ، بَلْ لَا يُمْكِنُهُ الْخُرُوجُ إِلَى عَدُوِّهِ حَتَّى يُجَاهِدَ نَفْسَهُ عَلَى الْخُرُوجِ.

فَهَذَانِ عَدَوَانِ قَدْ امْتَحَنَ الْعَبْدُ بِجِهَادِهِمَا، وَبَيْنَهُمَا عَدُوٌّ ثَالِثٌ لَا يُمْكِنُهُ جِهَادُهُمَا إِلَّا بِجِهَادِهِ، وَهُوَ وَاقِفٌ بَيْنَهُمَا، يُنَبِّطُ الْعَبْدَ عَنْ جِهَادِهِمَا، وَيُحَذِّلُهُ وَيُرْجِفُ بِهِ، وَلَا يَزَالُ يُحِيلُ لَهُ مَا فِي جِهَادِهِمَا مِنَ الْمَشَاقِّ وَتَرْكِ الْحُطُوطِ وَقَوْتِ اللَّذَاتِ وَالْمُسْتَهْيَاتِ، وَلَا يُمْكِنُهُ أَنْ يُجَاهِدَ ذَلِكَ الْعَدُوَّيْنِ إِلَّا بِجِهَادِهِ، فَكَانَ جِهَادُهُ هُوَ الْأَصْلُ لِجِهَادِهِمَا، وَهُوَ الشَّيْطَانُ، قَالَ ﷺ: ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا﴾ [فاطر: ٦]، وَالْأَمْرُ بِاتِّخَاذِهِ عَدُوًّا تَنْبِيْهُ عَلَى اسْتِغْرَاقِ الْوُسْعِ فِي مُحَارَبَتِهِ، وَمُجَاهَدَتِهِ، كَأَنَّهُ عَدُوٌّ لَا يَفْتُرُ وَلَا يُقْصِرُ عَنْ مُحَارَبَةِ الْعَبْدِ عَلَى عَدَدِ الْأَنْفَاسِ؛ كَمَا قَالَ ﷺ: ﴿وَلَنْبَلُونَكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّابِرِينَ وَنَبْلُوا أَعْبَارَكُمْ﴾ [محمد: ٣١].

وَأَمَرَهُمْ أَنْ يُجَاهِدُوا فِيهِ حَقَّ جِهَادِهِ، كَمَا أَمَرَهُمْ أَنْ يَتَّقُوهُ حَقَّ تَقَاتِهِ، وَكَمَا أَنَّ حَقَّ تَقَاتِهِ أَنْ يُطَاعَ فَلَا يُعْصَى، وَيُذَكَّرَ فَلَا يُنْسَى، وَيُشْكَرَ فَلَا يُكْفَرُ، فَحَقُّ جِهَادِهِ أَنْ يُجَاهِدَ الْعَبْدُ نَفْسَهُ، لِيُسَلِّمَ قَلْبَهُ وَلِسَانَهُ وَجَوَارِحَهُ لِلَّهِ، فَيَكُونَ كُلُّهُ لِلَّهِ وَبِاللَّهِ، لَا لِنَفْسِهِ وَلَا بِنَفْسِهِ، وَيُجَاهِدَ شَيْطَانَهُ بِتَكْذِيبِ وَعْدِهِ، وَمَعْصِيَةِ أَمْرِهِ، وَازْتِكَابِ نَهْيِهِ، فَإِنَّهُ يَعِدُ الْأَمَانِيَّ وَيُمْنِي الْعُرُورَ، وَيَعِدُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ، وَيَنْهَى عَنِ الثُّغَى وَالْهَدَى وَالْعِفَّةِ وَالصَّبْرِ، وَأَخْلَاقِ الْإِيمَانِ كُلِّهَا،

فَجَهَادُهُ بِتَكْذِيبِ وَعْدِهِ، وَمَعْصِيَةِ أَمْرِهِ، فَيَنْشَأُ لَهُ مِنْ هَذَيْنِ الْجِهَادَيْنِ قُوَّةٌ وَسُلْطَانٌ، وَعُدَّةٌ يُجَاهِدُ بِهَا أَعْدَاءَ اللَّهِ فِي الْخَارِجِ : بِقَلْبِهِ وَلِسَانِهِ، وَيَدِهِ وَمَالِهِ؛ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا.

وَاخْتَلَفَتْ عِبَارَاتُ السَّلَفِ فِي حَقِّ الْجِهَادِ : فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : هُوَ اسْتِفْرَاجُ الطَّاقَةِ فِيهِ، وَأَلَّا يَخَافَ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَائِمًا. وَقَالَ مُقَاتِلٌ : اْعْمَلُوا لِلَّهِ حَقَّ عَمَلِهِ، وَاعْبُدُوهُ حَقَّ عِبَادَتِهِ. وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ : هُوَ مُجَاهَدَةُ النَّفْسِ وَالْهَوَى ..

[فصلٌ في مراتب الجهاد]

إِذَا عُرِفَ هَذَا، فَالْجِهَادُ أَرْبَعُ مَرَاتِبَ : جِهَادُ النَّفْسِ، وَجِهَادُ الشَّيْطَانِ، وَجِهَادُ الْكُفَّارِ، وَجِهَادُ الْمُنَافِقِينَ.

فَجِهَادُ النَّفْسِ أَرْبَعُ مَرَاتِبَ أَيْضًا :

إِحْدَاهَا : أَنْ يُجَاهِدَهَا عَلَى تَعَلُّمِ الْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ، الَّذِي لَا فَلَاحَ لَهَا وَلَا سَعَادَةَ فِي مَعَاشِهَا وَمَعَادِهَا إِلَّا بِهِ، وَمَتَى فَاتَهَا عِلْمُهُ شَقِيتْ فِي الدَّارَيْنِ .

الثَّانِيَةُ : أَنْ يُجَاهِدَهَا عَلَى الْعَمَلِ بِهِ بَعْدَ عِلْمِهِ، وَإِلَّا فَمُجَرَّدُ الْعِلْمِ بِلَا عَمَلٍ إِنْ لَمْ يَضُرَّهَا لَمْ يَنْفَعَهَا .

الثَّالِثَةُ : أَنْ يُجَاهِدَهَا عَلَى الدَّعْوَةِ إِلَيْهِ وَتَعْلِيمِهِ مَنْ لَا يَعْلَمُهُ، وَإِلَّا كَانَ مِنَ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْهُدَى وَالْبَيِّنَاتِ، وَلَا يَنْفَعُهُ عِلْمُهُ وَلَا يُنْجِيهِ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ.

الرَّابِعَةُ : أَنْ يُجَاهِدَهَا عَلَى الصَّبْرِ عَلَى مَشَاقِّ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ وَأَدَى الْخُلُقِ، وَيَتَحَمَّلَ ذَلِكَ كُلَّهُ لِلَّهِ .

فَإِذَا اسْتَكْمَلَ هَذِهِ الْمَرَاتِبَ الْأَرْبَعِ صَارَ مِنَ الرَّبَّانِيِّينَ؛ فَإِنَّ السَّلَفَ مُجْمِعُونَ عَلَى أَنَّ الْعَالَمَ لَا يَسْتَحِقُّ أَنْ يُسَمَّى رَبَّانِيًّا حَتَّى يَعْرِفَ الْحَقَّ، وَيَعْمَلَ بِهِ، وَيُعَلِّمَهُ؛ فَمَنْ عَلِمَ وَعَمِلَ وَعَلَّمَ، فَذَاكَ يُدْعَى عَظِيمًا فِي مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ ^(١)(٢).

[فصل في مراتب جهاد الشَّيْطَانِ]

وَأَمَّا جِهَادُ الشَّيْطَانِ فَمَرْتَبَانٍ :

إِحْدَاهُمَا : جِهَادُهُ عَلَى دَفْعِ مَا يُلْقِي إِلَى الْعَبْدِ مِنَ الشُّبُهَاتِ وَالشُّكُوكِ الْقَادِحَةِ فِي الْإِيمَانِ.

الثَّانِيَةُ : جِهَادُهُ عَلَى دَفْعِ مَا يُلْقِي إِلَيْهِ مِنَ الْإِرَادَاتِ الْفَاسِدَةِ وَالشَّهَوَاتِ؛ فَالْجِهَادُ الْأَوَّلُ يَكُونُ بَعْدَهُ الْيَقِينُ، وَالثَّانِي : يَكُونُ بَعْدَهُ الصَّبْرُ. قَالَ ﷺ : ﴿ وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَيْمَةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ ﴾ [السَّجْدَةِ: ٢٤]؛ فَأَخْبَرَ أَنَّ إِمَامَةَ الدِّينِ إِنَّمَا تُنَالُ بِالصَّبْرِ وَالْيَقِينِ، فَالصَّبْرُ يَدْفَعُ الشَّهَوَاتِ وَالْإِرَادَاتِ الْفَاسِدَةَ، وَالْيَقِينُ يَدْفَعُ الشُّكُوكَ وَالشُّبُهَاتِ.

[فصل في مراتب جهاد الكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ]

وَأَمَّا جِهَادُ الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ فَأَرْبَعُ مَرَاتِبَ : بِالْقَلْبِ، وَاللِّسَانِ، وَالْمَالِ، وَالنَّفْسِ؛ وَجِهَادُ الْكُفَّارِ أَخْصُ بِالْيَدِ، وَجِهَادُ الْمُنَافِقِينَ أَخْصُ بِاللِّسَانِ.

[فصل في جهاد أَرْبَابِ الظُّلْمِ وَالْبِدْعِ وَالْمُنْكَرَاتِ]

(١) رواه الترمذي عن الفضيل بن عياض قال : عَالِمٌ عَامِلٌ مُعَلِّمٌ، يُدْعَى كَبِيرًا فِي مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ. وسنده إلى الفضيل صحيح، ورواه أحمد في كتاب «الزهد» (٣٣٠) عن عبد العزيز بن طبيان، ورواه أبو نعيم في «الحلية» (٩٣/٦) عن ثور بن يزيد، كلاهما من قول المسيح ابن مريم ﷺ .
(٢) «زاد المعاد» (٦ / ٣) .

وَأَمَّا جِهَادُ أَرْبَابِ الظُّلْمِ وَالْبِدْعِ وَالْمُنْكَرَاتِ فَثَلَاثُ مَرَاتِبٍ، الْأُولَى : بِالْيَدِ إِذَا قَدَّرَ، فَإِنْ عَجَزَ انْتَقَلَ إِلَى اللِّسَانِ، فَإِنْ عَجَزَ جَاهَدَ بِقَلْبِهِ، فَهَذِهِ ثَلَاثَةُ عَشَرَ مَرْتَبَةً مِنَ الْجِهَادِ، وَ " مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغْزُ وَلَمْ يُحَدِّثْ نَفْسَهُ بِالْغَزْوِ، مَاتَ عَلَى شُعْبَةٍ مِنَ النِّفَاقِ " (١) .

[فصل: أَكْمَلُ الْخَلْقِ مَنْ كَمَلَ مَرَاتِبَ الْجِهَادِ]

وَأَكْمَلُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْ كَمَلَ مَرَاتِبَ الْجِهَادِ كُلِّهَا، وَالْخَلْقُ مُتَفَاوِثُونَ فِي مَنَازِلِهِمْ عِنْدَ اللَّهِ تَفَاوُثُهُمْ فِي مَرَاتِبِ الْجِهَادِ، وَلِهَذَا كَانَ أَكْمَلُ الْخَلْقِ وَأَكْرَمُهُمْ عَلَى اللَّهِ خَاتِمُ أَنْبِيَائِهِ وَرُسُلِهِ، فَإِنَّهُ كَمَلَ مَرَاتِبَ الْجِهَادِ، وَجَاهَدَ فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ، وَشَرَعَ فِي الْجِهَادِ مِنْ حِينَ بُعِثَ إِلَى أَنْ تَوَفَّاهُ اللَّهُ وَحْدَهُ، فَإِنَّهُ لَمَّا نَزَلَ عَلَيْهِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ ۝ قُمْ فَأَنْذِرْ ۝ وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ ۝ [الْمُدَّثِّرُ: ١ - ٤] سَمِعَ عَنْ سَاقِ الدَّعْوَةِ، وَقَامَ فِي ذَاتِ اللَّهِ أَتَمَّ قِيَامٍ، وَدَعَا إِلَى اللَّهِ لَيْلًا وَنَهَارًا، وَسِرًّا وَجَهَارًا؛ وَلَمَّا نَزَلَ عَلَيْهِ : ﴿ فَأَصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ ۝ [الحجر: ٩٤] فَصَدَعَ بِأَمْرِ اللَّهِ، لَا تَأْخُذْهُ فِيهِ لَوْمَةٌ لَائِمٌ، فَدَعَا إِلَى اللَّهِ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ، وَالْحُرِّ وَالْعَبْدِ، وَالذَّكَرِ وَالْأُنْثَى، وَالْأَحْمَرَ وَالْأَسْوَدَ، وَالْجِنَّ وَالْإِنْسَ.

وَلَمَّا صَدَعَ بِأَمْرِ اللَّهِ وَصَرَخَ لِقَوْمِهِ بِالْدَّعْوَةِ، وَنَادَاهُمْ بِسَبِّ آهَتِهِمْ، وَعَيْبِ دِينِهِمْ، اشْتَدَّ أَذَاهُمْ لَهُ، وَلَمِنْ اسْتَحَابَ لَهُ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَتَأَلَّوْهُ وَتَأَلَّوْهُمْ بِأَنْوَاعِ الْأَذَى، وَهَذِهِ سُنَّةُ اللَّهِ وَحْدَهُ فِي خَلْقِهِ كَمَا قَالَ ﷺ : ﴿ مَا يُقَالُ لَكَ إِلَّا مَا قَدْ قِيلَ لِلرُّسُلِ مِنْ قَبْلِكَ ۝ [فصلت: ٤٣].. (٢) .

(١) قلت : انظر كيف يشير الإمام ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ إِلَى أَنَّ هَذِهِ الْمَرَاتِبَ الثَّلَاثَ عَشْرَةَ لِلْجِهَادِ تَدْخُلُ فِي حَدِيثِ : " مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغْزُ .. " . الْحَدِيثُ . حَيْثُ حَمَلَ رَحِمَهُ اللَّهُ مَفْهُومَ «الغزو» هُنَا عَلَى الْمَفْهُومِ الْعَامِّ لِلْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . وَسَيَأْتِي نِظَائِرُ كَثِيرَةٌ لِهَذَا مِنْ كَلَامِهِ وَكَلَامِ غَيْرِهِ مِنْ أَعْمَةِ الْهُدَى .

(٢) «زاد المعاد» (٥/٣ - ١٧) قلت : وانظر هنا كيف جعل ابن القيم مرتبة الجهاد بالدعوة إلى الدين أُولَى مَرَاتِبِ الْجِهَادِ النَّبَوِيِّ فِي مَكَّةَ؛ فَهُوَ الْجِهَادُ الْكَبِيرُ، وَالْأَسَاسُ الَّذِي يُجَاهَدُ عَلَيْهِ وَلَأَجْلِهِ .

المَبْنَحَةُ الثَّالِثَةُ :

بَيَانُ أَنَّ جِهَادَ النَّفْسِ فِي اللَّهِ هُوَ أَسَاسُ الْجِهَادِ، وَلَا يَتِمُّكَ مِنْ جِهَادِ اللِّسَانِ أَوْ
السِّنَانِ إِلَّا مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ فِي اللَّهِ، وَهُوَ الْجِهَادُ الْأَكْبَرُ :

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «حَقِّ الْجِهَادِ» : هُوَ مُجَاهَدَةُ النَّفْسِ وَالْهَوَى، وَهُوَ
الْجِهَادُ الْأَكْبَرُ، وَهُوَ حَقُّ الْجِهَادِ ^(١) .

وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ ﷺ : ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ
سُبُلَنَا﴾ : أَيِّ جَاهَدُوا الْكُفَّارَ فِينَا. أَيُّ فِي طَلَبِ مَرْضَاتِنَا. وَقَالَ السُّدِّيُّ وَغَيْرُهُ : إِنَّ هَذِهِ
الْآيَةَ نَزَلَتْ قَبْلَ فَرَضِ الْقِتَالِ. قَالَ ابْنُ عَطِيَّةَ : فَهِيَ قَبْلَ الْجِهَادِ الْعُرْيِيِّ، وَإِنَّمَا هُوَ جِهَادٌ عَامٌّ
فِي دِينِ اللَّهِ وَطَلَبِ مَرْضَاتِهِ. وَقَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ الدَّرَازِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : لَيْسَ الْجِهَادُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ
قِتَالُ الْعَدُوِّ، بَلْ هُوَ نَصْرُ الدِّينِ، وَالرَّدُّ عَلَى الْمُبْطِلِينَ، وَقَمْعُ الظَّالِمِينَ، وَأَعْظَمُهُ الْأَمْرُ
بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَمِنْهُ مُجَاهَدَةُ النُّفُوسِ فِي طَاعَةِ اللَّهِ وَتَعْجَلِ، وَهُوَ الْجِهَادُ
الْأَكْبَرُ؛ قَالَهُ الْحَسَنُ وَغَيْرُهُ ^(٢)؛ وَقَالَ الضَّحَّاكُ رَحِمَهُ اللَّهُ : وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِي الْحِجْرَةِ
لَنَهْدِيَنَّهُمْ سَبِيلَ الثَّبَاتِ عَلَى الْإِيمَانِ ^(٣)؛ وَقَالَ سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَحِمَهُ اللَّهُ : وَالَّذِينَ جَاهَدُوا
فِي إِقَامَةِ السُّنَّةِ لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَ الْجَنَّةِ؛ وَقَالَ : مَثَلُ السُّنَّةِ فِي الدُّنْيَا كَمَثَلِ الْجَنَّةِ فِي
الْآخِرَةِ، مَنْ دَخَلَ الْجَنَّةَ فِي الْعُقْبَى سَلِمَ، فَكَذَلِكَ مَنْ لَزِمَ السُّنَّةَ فِي الدُّنْيَا سَلِمَ ^(٤)؛
وَقَالَ الرَّبِيعُ بْنُ أَنَسٍ رَحِمَهُ اللَّهُ : لَيْسَ عَلَى الْأَرْضِ عَبْدٌ أَطَاعَ رَبَّهُ، وَدَعَا إِلَيْهِ، وَنَهَى عَنْهُ، إِلَّا
وَإِنَّهُ قَدْ جَاهَدَ فِي اللَّهِ ^{(٥)(٦)} .

(١) «تفسير البغوي» (٣/٣٥٤) .

(٢) «تفسير القرطبي» (١٣/٢٩٤) .

(٣) المصدر السابق .

(٤) «تفسير البغوي» (٦/٢٥٦) و«تفسير الثعلبي» (٧/٢٩٠) .

(٥) «تفسير ابن أبي حاتم» (١١/٤٧٣) برقم (١٨٢٩٩) .

(٦) «تفسير القرطبي» (١٣/٢٩٤) .

وقال ابن القيم رحمه الله : قال رحمه الله : ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾ [العنكبوت: ٦٩]، علق رحمه الله الهداية بالجهاد، فأكمل الناس هداية أعظمهم جهاداً، وأفرض الجهاد جهاد النفس وجهاد الهوى وجهاد الشيطان وجهاد الدنيا، فمن جاهد هذه الأربعة في الله هداه الله سبل رضاه الموصلة إلى جنته، ومن ترك الجهاد، فاته الهدى بحسب ما عطل من الجهاد، قال الجنيد رحمه الله : والذين جاهدوا أهوائهم فينا بالتوبة لنهديهم سبل الإخلاص. ولا يتمكن من جهاد عدوه في الظاهر إلا من جاهد هذه الأعداء باطنياً، فمن نصر عليها نصر على عدوه، ومن نصرت عليه نصر عليه عدوه^(١).

وقال ابن القيم رحمه الله : إن جهاد الهوى إن لم يكن أعظم من جهاد الكفار فليس بدونه؛ قال رجل للحسن البصري رحمه الله : يا أبا سعيد! أي الجهاد أفضل؟ قال : جهاد هوائك. وسمعت شيخنا رحمه الله يقول : جهاد النفس والهوى أصل جهاد الكفار والمنافقين، فإنه لا يقدر على جهادهم حتى يجاهد نفسه وهواه أولاً، حتى يخرج الهوى^(٢).

قلت : وجهاد الدعوة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بمعناه الشامل، يدخل فيه جميع أنواع الجهاد المتقدم ذكرها في المبحث السابق : فجهاد النفس هو أمر لها بالمعروف، ونهي لها عن المنكر؛ وجهاد الشيطان هو أمر للناس باجتنب مكائده، ونهي عن اتباع منكروه الذي يدعو إليه؛ وجهاد الكفار بدعوتهم إلى دين الحق، وقتالهم إن لم يقبلوا، هو أمر لهم بالمعروف الأكبر، وهو الإيمان بالله تعالى، ونهي لهم عن المنكر الأكبر، وهو الكفر به؛ وكذلك جهاد المنافقين، والظلمة، والقاسقين؛ وتقدم كلام ابن القيم رحمه الله في مراتب جهاد النفس، وقوله : ولما كان جهاد أعداء الله فرعاً على جهاد العبد نفسه في ذات الله، كان جهاد النفس مقدماً على جهاد العدو في الخارج، وأصلاً له .

(١) «الفوائد» ص (٨٢-٨٣) .

(٢) «روضة المحبين» ص (٤٧٨) .

المَبْنَحَةُ الرَّابِعُ :

بَيَانُ أَنَّ الْجِهَادَ الْكَبِيرَ - بِنَصِّ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ - هُوَ جِهَادُ الدَّعْوَةِ وَالتَّبْلِيغِ؛ وَتَقَدَّمَ
جِهَادُ الدَّعْوَةِ عَلَى جِهَادِ الْقِتَالِ فِي الرُّتْبَةِ وَالْفَضِيلَةِ :

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ : فَمَعْلُومٌ أَنَّ الْجِهَادَ مِنْهُ مَا يَكُونُ بِالْقِتَالِ بِالْيَدِ، وَمِنْهُ مَا
يَكُونُ بِالْحُجَّةِ وَالْبَيَانِ وَالدَّعْوَةِ، قَالَ اللَّهُ ﷻ : ﴿ وَلَوْ شِئْنَا لَبَعَثْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ نَذِيرًا ﴾
﴿٥١﴾ فَلَا تُطِيعُ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا ﴿٥٢﴾ [الْفُرْقَانُ : ٥٢]؛ فَأَمَرَهُ
اللَّهُ ﷻ أَنْ يُجَاهِدَ الْكُفَّارَ بِالْقُرْآنِ جِهَادًا كَبِيرًا، وَهَذِهِ السُّورَةُ مَكِّيَّةٌ، نَزَلَتْ بِمَكَّةَ قَبْلَ أَنْ
يُهَاجِرَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَبْلَ أَنْ يُؤْمَرَ بِالْقِتَالِ، وَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، وَإِنَّمَا كَانَ هَذَا الْجِهَادُ بِالْعِلْمِ وَالْقَلْبِ،
وَالْبَيَانِ وَالدَّعْوَةِ، لَا بِالْقِتَالِ، .. وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مُقَدَّمَانِ فِي أَنْوَاعِ الْجِهَادِ غَيْرِ قِتَالِ
الْبَدَنِ.

قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ ابْنُ حَزْمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ : .. الْجِهَادُ يَنْقَسِمُ أَقْسَامًا ثَلَاثَةً : أَحَدُهَا : الدُّعَاءُ إِلَى
اللَّهِ ﷻ بِاللِّسَانِ؛ وَالثَّانِي : الْجِهَادُ عِنْدَ الْحَرْبِ بِالرَّأْيِ وَالتَّدْبِيرِ؛ وَالثَّالِثُ : الْجِهَادُ بِالْيَدِ فِي
الطَّعْنِ وَالضَّرْبِ؛ فَوَجَدْنَا الْجِهَادَ بِاللِّسَانِ لَا يَلْحَقُ فِيهِ أَحَدٌ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ أَبَا بَكْرٍ وَلَا عُمَرُ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَمَّا أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَإِنَّ أَكَابِرَ الصَّحَابَةِ أَسْلَمُوا عَلَى يَدَيْهِ، فَهَذَا أَفْضَلُ عَمَلٍ، .. وَأَمَّا
عُمَرُ فَإِنَّهُ مِنْ يَوْمٍ أَسْلَمَ عَزَّ الْإِسْلَامُ، وَعُبِدَ اللَّهُ عِلَانِيَةً، وَهَذَا أَعْظَمُ الْجِهَادِ، وَقَدْ انْفَرَدَ هَذَانِ
الرَّجُلَانِ يَهْدِيَنِ الْجِهَادَيْنِ اللَّذَيْنِ لَا نَظِيرَ لَهُمَا ..

وَبَقِيَ الْقِسْمُ الثَّانِي، وَهُوَ الرَّأْيُ وَالْمَشُورَةُ، فَوَجَدْنَاهُ خَالِصًا لِأَبِي بَكْرٍ ثُمَّ لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛
وَبَقِيَ الْقِسْمُ الثَّالِثُ، وَهُوَ الطَّعْنُ وَالضَّرْبُ وَالْمُبَارَزَةُ، فَوَجَدْنَاهُ أَقَلَّ مَرَاتِبِ الْجِهَادِ بِرُفْهَانٍ
ضُرُورِيٍّ، وَهُوَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَا شَكَّ عِنْدَ كُلِّ مُسْلِمٍ فِي أَنَّهُ الْمَخْصُوصُ بِكُلِّ فَضِيلَةٍ،
فَوَجَدْنَا جِهَادَهُ ﷺ إِنَّمَا كَانَ فِي أَكْثَرِ أَعْمَالِهِ وَأَحْوَالِهِ بِالْقِسْمَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ مِنَ الدُّعَاءِ إِلَى اللَّهِ
وَعَلَى وَالتَّدْبِيرِ وَالْإِرَادَةِ، وَكَانَ أَقَلَّ عَمَلِهِ الطَّعْنُ وَالضَّرْبُ وَالْمُبَارَزَةُ، لَا عَنْ جُبْنٍ، بَلْ كَانَ

أَشْجَعَ أَهْلَ الْأَرْضِ قَاطِبَةً نَفْسًا وَبَدَأَ، وَأَتَمَّهُمْ بَحْدًا، وَلَكِنَّهُ كَانَ يُؤَثِّرُ الْأَفْضَلَ فَلَا أَفْضَلَ مِنَ الْأَعْمَالِ، فَيَقْدُمُهُ وَيَسْتَعْلِي بِهِ ^(١).

وَقَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: لَا رَيْبَ أَنَّ الْأَمْرَ بِالْجِهَادِ الْمُطْلَقِ - أَيِّ مَا يَعُمُّ الْجِهَادَ بِالْيَدِ وَاللِّسَانِ وَغَيْرِهِ - إِنَّمَا كَانَ بَعْدَ الْهَجْرَةِ، فَأَمَّا جِهَادُ الْحُجَّةِ فَأَمْرٌ بِهِ فِي مَكَّةَ بِقَوْلِهِ: ﴿فَلَا تُطِيعُ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُمْ بِهِمْ جِهَادًا كَبِيرًا﴾ [الفرقان: ٥٢]، أَيِّ بِالْقُرْآنِ؛ فَهَذِهِ سُورَةُ مَكِّيَّةٌ، وَالْجِهَادُ فِيهَا هُوَ التَّبْلِيغُ وَجِهَادُ الْحُجَّةِ، وَأَمَّا الْجِهَادُ الْمَأْمُورُ بِهِ فِي سُورَةِ الْحَجِّ، فَيَدْخُلُ فِيهِ الْجِهَادُ بِالسَّيْفِ ^(٢).

قُلْتُ: قَوْلُهُ: «فَيَدْخُلُ فِيهِ الْجِهَادُ بِالسَّيْفِ» يَدُلُّ عَلَى أَنَّ مُصْطَلَحَ «الْجِهَادِ» الْخَاصَّ إِذَا أُطْلِقَ، أُرِيدَ بِهِ مَا كَانَ عَلَيْهِ فِي مَكَّةَ مِنَ التَّبْلِيغِ لِأَوَامِرِ اللَّهِ وَنَهْيِهِ، وَدَعْوَةِ الْخَلْقِ إِلَيْهِ، بِالإِضَافَةِ إِلَى مَا أَمَرَ بِهِ الْمُسْلِمُونَ فِي الْمَدِينَةِ مِنْ اسْتِعْمَالِ السَّيْفِ فِي خِدْمَةِ هَذِهِ الدَّعْوَةِ؛ إِذِ الْمَقْصَدُ مِنْهُمَا وَاحِدٌ، وَهُوَ إِقَامَةُ دِينِ اللَّهِ ﷻ وَإِعْلَاءُ كَلِمَتِهِ، كَمَا قَالَ ﷺ: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنْ آنَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ١٩٣].

فَعَلَى هَذَا يَكُونُ مَا جَاءَ فِي الْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثِ، مِمَّا يُرَغَّبُ الشَّارِعُ فِيهِ بِ«الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» يَدْخُلُ فِيهِ الْجِهَادُ الْمَكِّيُّ، وَهُوَ جِهَادُ التَّبْلِيغِ وَالدَّعْوَةِ وَإِقَامَةِ الْحُجَّةِ بِاللِّسَانِ، كَمَا يَدْخُلُ الْجِهَادُ الْمَدِينِيُّ، وَهُوَ جِهَادُ التَّبْلِيغِ وَالدَّعْوَةِ بِالسَّيْفِ وَالسِّنَانِ.

وَقَالَ الْإِمَامُ الرَّازِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: كَانَ جِهَادُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَفْضَلَ مِنْ جِهَادِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ جِهَادَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ، حِينَ كَانَ الْإِسْلَامُ فِي غَايَةِ الضَّعْفِ، وَأَمَّا جِهَادُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَإِنَّمَا ظَهَرَ فِي الْمَدِينَةِ فِي الْعَزَوَاتِ، وَكَانَ الْإِسْلَامُ وَقْتُ ذَاكَ قَوِيًّا.

(١) «منهاج السنة النبوية» (٤/٤٣١-٤٣٣).

(٢) «زاد المعاد» (٣/٦٣).

وَالثَّانِي : أَنَّ جِهَادَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ بِالدَّعْوَةِ إِلَى الدِّينِ، وَأَكْثَرَ أَفْضَلِ الْعَشْرِ إِنَّمَا أَسْلَمُوا عَلَى يَدِهِ، وَهَذَا النَّوْعُ مِنَ الْجِهَادِ هُوَ حَرْفَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَمَّا جِهَادُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَإِنَّمَا كَانَ بِالْقَتْلِ، وَلَا شَكَّ أَنَّ الْأَوَّلَ أَفْضَلُ مِنْهُ ^(١) .

فَالدَّعْوَةُ مَقْصُودَةٌ لِذَاتِهَا، وَالْقِتَالُ مَقْصُودٌ لِلدَّعْوَةِ، وَمَا كَانَ مَقْصُوداً لِذَاتِهِ فَهُوَ أَعْلَى رُتْبَةً، وَأَعْظَمَ أَجْراً مِمَّا قُصِدَ لِغَيْرِهِ ^(٢)؛ قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ : وَأَمَّا مُجَاهَدَةُ الْكُفَّارِ بِاللِّسَانِ فَمَا زَالَ مَشْرُوعاً مِنْ أَوَّلِ الْأَمْرِ إِلَى آخِرِهِ، فَإِنَّهُ إِذَا شُرِعَ جِهَادُهُمْ بِالْيَدِ فَبِاللِّسَانِ أَوَّلَى، وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " جَاهِدُوا الْمُشْرِكِينَ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَالسِّنَتُكُمْ " ^(٣) . وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ الْقِتَالَ إِنَّمَا شُرِعَ لِلضَّرُورَةِ، وَلَوْ أَنَّ النَّاسَ آمَنُوا بِالْبُرْهَانِ وَالْآيَاتِ لَمَا اخْتَبَجَ إِلَى الْقِتَالِ؛ فَبَيَانُ آيَاتِ الْإِسْلَامِ وَبِرَاهِينِهِ وَاجِبٌ مُطْلَقاً وَجُوباً أَصْلِيّاً، وَأَمَّا الْجِهَادُ فَمَشْرُوعٌ لِلضَّرُورَةِ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَعَدَّ بِإِظْهَارِهِ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ، ظُهُورَ عِلْمٍ وَبَيَانٍ، وَظُهُورَ سَيْفٍ وَسِنَانٍ، فَقَالَ سُبْحَانَهُ : ﴿ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ ﴾ [الصف: ٩] . وَقَدْ فَسَّرَ الْعُلَمَاءُ ظُهُورَهُ بِهَذَا وَهَذَا، وَلَقَطَ الظُّهُورُ يَتَنَاوَهُمَا، فَإِنَّ ظُهُورَ الْهُدَى بِالْعِلْمِ وَالْبَيَانِ، وَظُهُورَ الدِّينِ بِالْيَدِ وَالْعَمَلِ، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ؛ وَمَعْلُومٌ أَنَّ ظُهُورَ الْإِسْلَامِ بِالْعِلْمِ وَالْبَيَانِ قَبْلَ ظُهُورِهِ بِالْيَدِ وَالْقِتَالِ، فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَثَ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً يُظْهِرُ الْإِسْلَامَ بِالْعِلْمِ وَالْبَيَانِ وَالْآيَاتِ وَالْبُرَاهِينِ، فَأَمَنَتْ بِهِ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ طَوْعاً وَاخْتِياراً بِغَيْرِ سَيْفٍ، لِمَا بَانَ لَهُمْ مِنَ الْآيَاتِ وَالْبَيِّنَاتِ وَالْبُرَاهِينِ وَالْمُعْجَزَاتِ، ثُمَّ أَظْهَرَهُ بِالسَّيْفِ، فَإِذَا وَجِبَ عَلَيْنَا جِهَادُ الْكُفَّارِ بِالسَّيْفِ ابْتِدَاءً وَدَفْعاً، فَلَتُنْ

(١) «التفسير الكبير» للرازي (١٠/١١) .

(٢) قلت : المقصود من قتال الابتداء والطلب : هو إزالة العقبات من طريق الدعوة لنشر الإسلام؛ والمقصود من قتال الدفع : هو دفع أي اعتداء عن أرض المسلمين، لئلا تقع تحت احتلال عدو غاشم يستبيح بيضتها، ويمنعها من القيام بشعائر دينها؛ وعلى كل حال، فالمقصود من كلا النوعين هو مصلحة الدعوة، فالأول : لجلب المصالح للدعوة، والثاني : لدرء المفاسد عنها . والله أعلم .

(٣) رواه أحمد في مسنده عن أنس بن مالك (١٢٢٤٦) و(١٢٥٥٥) و(١٣٦٣٨) وأبو داود (٢٥٠٦) والنسائي في سننه (٣٠٩٦) وابن حبان في صحيحه والحاكم في المستدرک (٢٤٢٧) وقال: صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي .

يَجِبُ عَلَيْنَا بَيَانُ الْإِسْلَامِ وَإِعْلَامُهُ ائْتِدَاءً وَدَفْعاً لِمَنْ يَطْعَنُ فِيهِ بِطَرِيقِ الْأُولَى وَالْآخَرَى، فَإِنَّ وُجُوبَ هَذَا قَبْلَ وُجُوبِ ذَلِكَ، وَمَنْفَعَتُهُ قَبْلَ مَنْفَعَتِهِ ^(١).

وَقَالَ الْخَطِيبُ الشَّرِيفِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وُجُوبُ الْجِهَادِ - أَيُّ الْقِتَالِ - وَوُجُوبُ الْوَسَائِلِ لَا الْمَقَاصِدِ، إِذِ الْمَقْصُودُ بِالْقِتَالِ إِنَّمَا هُوَ الْهِدَايَةُ وَمَا سِوَاهَا مِنَ الشَّهَادَةِ، وَأَمَّا قَتْلُ الْكُفَّارِ فَلَيْسَ بِمَقْصُودٍ، حَتَّى لَوْ أُمِّكِنَ الْهِدَايَةُ بِإِقَامَةِ الدَّلِيلِ بَعِيرِ جِهَادٍ، كَانَ أَوْلَى مِنَ الْجِهَادِ ^(٢)».

وَقَالَ الْإِمَامُ الْحَلِيلُ الْعَزُزِيُّ عَبْدُ السَّلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «يَخْتَلِفُ أَجْرُ وَسَائِلِ الطَّاعَاتِ بِاخْتِلَافِ فَضَائِلِ الْمَقَاصِدِ وَمَصَالِحِهَا؛ فَالْوَسِيلَةُ إِلَى الْمَقَاصِدِ أَفْضَلُ مِنْ سَائِرِ الْوَسَائِلِ، فَالتَّوَسُّلُ إِلَى مَعْرِفَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَمَعْرِفَةِ ذَاتِهِ وَصِفَاتِهِ أَفْضَلُ مِنَ التَّوَسُّلِ إِلَى مَعْرِفَةِ أَحْكَامِهِ .. وَالتَّوَسُّلُ بِالسَّعْيِ إِلَى الْجِهَادِ أَفْضَلُ مِنَ التَّوَسُّلِ بِالسَّعْيِ إِلَى الْجُمُعَاتِ .. وَكُلَّمَا قَوِيَتْ الْوَسِيلَةُ فِي الْأَدَاءِ إِلَى الْمَصْلَحَةِ، كَانَ أَجْزُهَا أَعْظَمَ مِنْ أُخَرٍ مَا نَقَصَ عَنْهَا؛ فَتَبْلِيغُ رِسَالَاتِ اللَّهِ مِنْ أَفْضَلِ الْوَسَائِلِ، لِأَدَائِهِ إِلَى جَلْبِ كُلِّ صَلاَحٍ دَعَتْ إِلَيْهِ الرُّسُلُ، وَإِلَى ذَرْءِ كُلِّ فَاسِدٍ رَجَحَتْ عَنْهُ الرُّسُلُ، وَالْإِنْدَارُ وَسِيلَةٌ إِلَى ذَرْءِ مَفَاسِدِ الْكُفْرِ وَالْعَصْيَانِ، وَالتَّبَشِيرُ وَسِيلَةٌ إِلَى جَلْبِ مَصَالِحِ الطَّاعَةِ وَالْإِيمَانِ .. وَكَذَلِكَ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَسِيلَةٌ إِلَى تَحْصِيلِ ذَلِكَ الْمَعْرُوفِ الْمَأْمُورِ بِهِ، وَرُتْبَتُهُ فِي الْفَضْلِ وَالثَّوَابِ مَبْنِيَّةٌ عَلَى رُتْبَةِ مَصْلَحَةِ الْفِعْلِ الْمَأْمُورِ بِهِ فِي بَابِ الْمَصَالِحِ، فَالْأَمْرُ بِالْإِيمَانِ أَفْضَلُ أَنْوَاعِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ».

فَالْمَقْصُودُ مِنَ الْجِهَادِ هُوَ مَا شَرَعَ الْجِهَادُ لِأَجْلِهِ، وَالْجِهَادُ وَسِيلَةٌ إِلَيْهِ، وَأَسْبَابُ الْجِهَادِ كُلُّهَا وَسَائِلُ إِلَى الْجِهَادِ، الَّذِي هُوَ وَسِيلَةٌ إِلَى مَقَاصِدِهِ ^(٣)، فَالْإِسْتِعْدَادُ لَهُ مِنْ بَابِ وَسَائِلِ الْوَسَائِلِ ..

(١) «الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح» (١٤٧/١) .

(٢) «مغني المحتاج» (٢٧٧/٤) .

(٣) قلت: تقدّم بيان مقاصد الجهاد في سبيل الله، وسيأتي المزيد، من أنه إعلاء كلمة الله ونشر دعوته، والذب عنها؛ فنشر الدعوة مقصود لذاته، والجهاد على ذلك تبع لهذا المقصود؛ لذلك كان الأول مشروعاً في كل وقت وحال، أما الثاني فيشرع بحسب تحقيقه لمصلحة الدعوة؛ ولذلك أيضاً كان الأول أعظم أجراً، وأعلى درجة، ومقدماً في الرتبة والفضيلة .

وَالْتَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ وَسِيْلَةً إِلَى دَفْعِ مَفْسَدَةِ ذَلِكَ الْمُنْكَرِ الْمُنْهِي عَنْهُ، وَرُتْبَتُهُ فِي الْفَضْلِ
وَالثَّوَابِ مَبْنِيَّةٌ عَلَى رُتْبَةِ دَرَجَةِ مَفْسَدَةِ الْفِعْلِ الْمُنْهِي عَنْهُ فِي بَابِ الْمَفَاسِدِ، ثُمَّ تَتَرْتَّبُ رُتْبَتُهُ عَلَى
رُتْبِ الْمَفَاسِدِ إِلَى أَنْ تَنْتَهِيَ إِلَى أَصْغَرِ الصَّغَائِرِ، فَالْتَّهْيُ عَنِ الْكُفْرِ بِاللَّهِ أَفْضَلُ مِنْ كُلِّ نَهْيٍ
فِي بَابِ التَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ ^(١).

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : وَمَنْ جَاءَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ يُرِيدُ الْإِسْلَامَ، فَحَقَّقَ عَلَى الْإِمَامِ أَنْ
يُؤْمِنَهُ، حَتَّى يَتْلُو عَلَيْهِ كِتَابَ اللَّهِ وَحَدَّثَهُ، وَيَدْعُوهُ إِلَى الْإِسْلَامِ، بِالْمَعْنَى الَّذِي يَرْجُو أَنْ يَدْخُلَ
اللَّهُ وَحَدَّثَهُ بِهِ عَلَيْهِ الْإِسْلَامَ، لِقَوْلِ اللَّهِ وَحَدَّثَكَ لِنَبِيِّهِ ﷺ : ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ
اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ ابْلِغْهُ مَا مَنَّهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ ﴾
[التوبة: ٦] ^(٢).

وَقَالَ الْفَخْرُ الرَّازِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : نُقِلَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ : إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَالَ
لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ : إِنْ أَرَدْنَا أَنْ نَأْتِيَ الرَّسُولَ بَعْدَ انْقِضَاءِ هَذَا الْأَجَلِ لِسَمَاعِ كَلَامِ اللَّهِ أَوْ
لِحَاجَةِ أُخْرَى، فَهَلْ نُقْتَلُ ؟ فَقَالَ عَلِيٌّ : لَا؛ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ : ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ
الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ ﴾، أَيُ : فَأَمْنُهُ، ﴿ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ ﴾ .. وَالْمَقْصُودُ
مِنْهُ : بَيَانُ أَنَّ الْكَافِرَ إِذَا جَاءَ طَالِبًا لِلْحُجَّةِ وَالذَّلِيلِ، أَوْ جَاءَ طَالِبًا لِاسْتِمَاعِ الْقُرْآنِ، فَإِنَّهُ
يَجِبُ إِمْهَالُهُ، وَيَحْرُمُ قَتْلُهُ، وَيَجِبُ إِبْصَالُهُ إِلَى مَا مَنَّهُ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ «الْمَقْصُودَ مِنْ شَرْعِ
الْقَتْلِ : قَبُولُ الدِّينِ، وَالْإِقْرَارُ بِالتَّوْحِيدِ» ^(٣).

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ : فَمَنْ كَانَ مُجَاهِدًا فِي «سَبِيلِ اللَّهِ» بِاللِّسَانِ بِالْأَمْرِ
بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَبَيَانِ الدِّينِ، وَتَبْلِيغِ مَا فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ مِنَ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ

(١) «قواعد الأحكام في مصالح الأنام» (١٢٣/١) وما بعدها .

(٢) «الأم» (٢٠٠/٤) .

(٣) «التفسير الكبير» (٥٢٩/١٥) .

والْحَبَرِ، وَبَيَانِ الْأَقْوَالِ الْمُخَالَفَةِ لِذَلِكَ، وَالرَّدِّ عَلَى مَنْ خَالَفَ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ، أَوْ بِالْيَدِ كَقِتَالِ الْكُفَّارِ، فَإِذَا أُؤْذِيَ عَلَى جِهَادِهِ يَدٌ غَيْرُهُ أَوْ لِسَانُهُ، فَأَجْرُهُ فِي ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ ^(١).

قُلْتُ : يَتَبَيَّنُ مِمَّا تَقَدَّمَ أَنَّ هُنَاكَ جِهَاداً فِي «سَبِيلِ اللَّهِ» بِاللِّسَانِ : بِالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَبَيَانِ الدِّينِ، وَتَبْلِيغِ مَا فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ مِنَ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَالْحَبَرِ؛ فَمَنْ خَرَجَ لِأَجْلِ هَذَا الْجِهَادِ يُسَمَّى خَارِجاً وَمُجَاهِداً فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ فَيَنَالُهُ مَا وَعَدَ اللَّهُ وَوَعَدَكَ مِنَ الْأُجُورِ وَالذَّرَجَاتِ عَلَى الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِدُونِ أَدْنَى شَكٍّ؛ وَإِذَا رَتَبَ نَفْسَهُ وَحَبَسَهَا عَلَى هَذَا الْعَمَلِ مُحْتَسِباً أَجْرَهُ عَلَى اللَّهِ، كَانَ مُرَابِطاً فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَلَى تَعَرٍّ، هُوَ مِنْ أَعْظَمِ الشُّعُورِ خَطِراً عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ؛ وَإِذَا أَصَابَهُ شَيْءٌ مِنَ الْأَذَى فِي طَرِيقِهِ ذَلِكَ، كَانَ ذَلِكَ فِي «سَبِيلِ اللَّهِ»، وَإِذَا مَاتَ أَوْ قُتِلَ فِي ذَلِكَ السَّبِيلِ كَانَ مَوْتُهُ أَوْ قَتْلُهُ شَهَادَةً فِي «سَبِيلِ اللَّهِ»، وَيَقَعُ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ.

وَمَا جَاءَ مِنَ الْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثِ وَالْآثَارِ الَّتِي تُبَيِّنُ فَضْلَ الْجِهَادِ وَالْمُجَاهِدِ فِي «سَبِيلِ اللَّهِ»، فَإِنَّ جِهَادَ الدَّعْوَةِ وَالتَّبْلِيغِ يَدْخُلُ فِيهَا دُخُولاً أَوَّلِيّاً بِالْقَصْدِ الْأَوَّلِ، كَمَا تَقَدَّمَ عَنِ الْأَئِمَّةِ: ابْنِ تَيْمِيَّةَ وَابْنِ الْقَيِّمِ وَالرَّازِيَّ وَغَيْرِهِمْ، وَسَيَأْتِي الْمَزِيدُ مِنْ بَيَانِهِ؛ كَمَا أَنََّّهُ يَدْخُلُ فِيهَا جِهَادُ الْكُفَّارِ بِالسَّيْفِ؛ وَلَا يُجُوزُ أَنْ يُخْرَجَ مِنْهَا جِهَادُ الدَّعْوَةِ، وَهُوَ الْمَقْصُودُ الْأَسَاسِيُّ مِنْ جِهَادِ السَّيْفِ، وَمُقَدَّمٌ عَلَيْهِ فِي الرُّتْبَةِ وَالْفِعْلِ وَالْفَضِيلَةِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ الْجِهَادَ الْكَبِيرَ، وَمَا كَانَ مَقْصُوداً لِدَايَتِهِ أَعْلَى رُتْبَةً مِمَّا هُوَ مَقْصُودٌ لِعَيِّدِهِ؛ فإِخْرَاجُ الْجِهَادِ الْكَبِيرِ مِنْ فَصَائِلِ الْجِهَادِ الْعَامِّ الْمُطْلَقِ، تَخْصِيصٌ لِنُصُوصِ الشَّرْعِ الْعَامَّةِ بِلا مُخْصَصٍ، وَتَقْيِيدٌ لِلنُّصُوصِ الْمُطْلَقَةِ بِغَيْرِ مُقَيَّدٍ؛ وَقَدْ ثَبَتَ دُخُولُهُ بِنَصِّ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، وَفَهْمِ سَلَفِ الْأُمَّةِ وَخَلَفِهَا؛ كَمَا سَيَأْتِي فِي فَتَوَى الْمَجْمَعِ الْفَقْهِيِّ بِرَابِطَةِ الْعَالَمِ الْإِسْلَامِيِّ.



الْمَبْنَحَةُ الْخَامِسُ :

بَيَانُ أَنَّ جِهَادَ الْمُنَافِقِينَ هُوَ جِهَادٌ بِالدَّعْوَةِ وَالْحُجَّةِ :

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ ﷺ : ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ جِهَادَ الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ وَأَغْلَظَ عَلَيْهِمْ﴾ [التَّوْبَةُ: ٧٣] : فَأَمَرَهُ بِجِهَادِ الْمُنَافِقِينَ بِاللِّسَانِ . وَرُوِيَ عَنْ مُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ وَالرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ مِثْلُهُ ^(١) .

وَقَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ : فَجِهَادُ الْمُنَافِقِينَ أَصْعَبُ مِنْ جِهَادِ الْكُفَّارِ، وَهُوَ جِهَادُ خَوَاصِّ الْأُمَّةِ وَوَرَثَةِ الرُّسُلِ، وَالْقَائِمُونَ بِهِ أَفْرَادٌ فِي الْعَالَمِ، وَالْمُشَارِكُونَ فِيهِ وَالْمُعَاوِنُونَ عَلَيْهِ وَإِنْ كَانُوا هُمْ الْأَقْلَى عَدَدًا فَهُمْ الْأَعْظَمُونَ عِنْدَ اللَّهِ قَدْرًا ^(٢) .

وَقَالَ الرَّازِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْآيَةِ : وَالصَّحِيحُ أَنَّ الْجِهَادَ عِبَارَةٌ عَنْ بَذْلِ الْجُهْدِ، وَلَيْسَ فِي اللَّفْظِ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ الْجِهَادَ بِالسَّيْفِ أَوْ بِاللِّسَانِ أَوْ بِطَرِيقٍ آخَرَ؛ فَتَقُولُ : إِنَّ الْآيَةَ تَدُلُّ عَلَى وَجُوبِ الْجِهَادِ مَعَ الْقَرِيقَيْنِ، فَأَمَّا كَيْفِيَّةُ تِلْكَ الْمُجَاهَدَةِ، فَلَفْظُ الْآيَةِ لَا يَدُلُّ عَلَيْهَا، بَلْ إِنَّمَا يُعْرِفُ مِنْ دَلِيلٍ آخَرَ؛ وَإِذَا ثَبَتَ هَذَا فَتَقُولُ : دَلَّتِ الدَّلَائِلُ الْمُتَفَصِّلَةُ عَلَى أَنَّ الْمُجَاهَدَةَ مَعَ الْكُفَّارِ يَجِبُ أَنْ تَكُونَ بِالسَّيْفِ، وَمَعَ الْمُنَافِقِينَ بِإِظْهَارِ الْحُجَّةِ تَارَةً، وَبِتَرْكِ الرُّقْيِ ثَانِيًا، وَبِالْإِنْتِهَارِ ثَالِثًا. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ فِي قَوْلِهِ : ﴿جِهَادَ الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ﴾ . قَالَ تَارَةً بِالْيَدِ، وَتَارَةً بِاللِّسَانِ، فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَلْيُكْشِّرْ فِي وَجْهِهِ، فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِالْقَلْبِ ^(٣) .

وَقَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ جِهَادِ الْمُنَافِقِينَ : وَالْمُعَاوَنَةُ عَلَى كَفِّ شَرِّهِمْ وَهَدَايَتِهِمْ بِحَسَبِ الْإِمْكَانِ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ وَالثَّوَابِ مَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ ﷻ؛ فَإِنَّ الْمَقْصُودَ بِالْقَصْدِ الْأَوَّلِ هُوَ هِدَايَتُهُمْ، كَمَا قَالَ اللَّهُ ﷻ : ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل

(١) «تفسير ابن أبي حاتم» برقم (١٠٦١٦) و(١٠٦١٧) .

(٢) «زاد المعاد» (٣/٣) .

(٣) «التفسير الكبير» (١٠٣/١٦) .

عمران: ١١٠]، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه : كُنْتُمْ خَيْرَ النَّاسِ لِلنَّاسِ، تَأْتُونَ بِهِمْ مِنَ الْقُبُورِ وَالسَّلَاسِلِ حَتَّى تُدْخِلُوهُمْ الْإِسْلَامَ. فَالْمَقْصُودُ بِالْجِهَادِ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالتَّهْيِي عَنْ الْمُنْكَرِ : هِدَايَةُ الْعِبَادِ لِمَصَالِحِ الْمَعَاشِ وَالْمَعَادِ بِحَسَبِ الْإِمْكَانِ؛ فَمَنْ هَدَاهُ اللَّهُ سَعَدَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ لَمْ يَهْتَدِ كَفَّ اللَّهُ ضَرَرُهُ عَنْ غَيْرِهِ. وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْجِهَادَ، وَالْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالتَّهْيِي عَنْ الْمُنْكَرِ هُوَ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ .. (١).

وَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ أَيْضاً فِيمَنْ تَكَلَّمَ فِي أَهْلِ الْبِدْعِ وَالضَّلَالِ، وَرَدَّ أَقْوَاهُمْ : إِنَّ نَفْعَ هَذَا عَامٌّ لِلْمُسْلِمِينَ فِي دِينِهِمْ، فَهُوَ مِنْ جَنْسِ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ إِذْ تَطْهِيرُ سَبِيلَ اللَّهِ وَدِينِهِ وَمِنْهَا جِهَةٌ وَشِرْعَتُهُ وَدَفْعُ بَعْضِ هَؤُلَاءِ وَعُدُوَانِهِمْ عَلَى ذَلِكَ، وَاجِبٌ عَلَى الْكِفَايَةِ بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ؛ وَلَوْلَا مَنْ يُقِيمُهُ اللَّهُ لِدَفْعِ ضَرَرِ هَؤُلَاءِ، لَفَسَدَ الدِّينُ، وَكَانَ فَسَادُهُ أَعْظَمَ مِنْ فَسَادِ اسْتِيلَاءِ الْعَدُوِّ مِنْ أَهْلِ الْحَرْبِ؛ فَإِنَّ هَؤُلَاءِ إِذَا اسْتَوْلَوْا لَمْ يُفْسِدُوا الْقُلُوبَ وَمَا فِيهَا مِنَ الدِّينِ إِلَّا تَبَعًا، وَأَمَّا أُولَئِكَ فَهُمْ يُفْسِدُونَ الْقُلُوبَ ابْتِدَاءً .. ثُمَّ الْقَائِلُ فِي ذَلِكَ يَعْلَمُ، إِنَّ تَكَلَّمَ لِأَجْلِ اللَّهِ تَعَالَى، مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ، كَانَ مِنَ الْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مِنْ وَرَثَةِ الْأَنْبِيَاءِ، خُلَفَاءِ الرُّسُلِ (٢).

وَقَالَ الْعَلَامَةُ الشُّوكَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : الْأَمْرُ لِلنَّبِيِّ صلوات الله عليه بِهَذَا الْجِهَادِ أَمْرٌ لِأَمْتِهِ مِنْ بَعْدِهِ، وَجِهَادُ الْكُفَّارِ يَكُونُ بِمُقَاتَلَتِهِمْ حَتَّى يُسَلِّمُوا، وَجِهَادُ الْمُنَافِقِينَ يَكُونُ بِإِقَامَةِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِمْ، حَتَّى يَخْرُجُوا عَنْهُ، وَيُؤْمِنُوا بِاللَّهِ (٣).

وَقَالَ الْعَلَامَةُ الشَّنْقِيطِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي جِهَادِ الْمُنَافِقِينَ بِالْقَوْلِ وَالْحُجَّةِ : وَلَكِنَّ جِهَادَهُمْ بِالْقُرْآنِ لَا يَقِلُّ شِدَّةً عَلَيْهِمْ مِنَ السَّيْفِ، لِأَنَّهُمْ أَصْبَحُوا فِي خَوْفٍ وَدُعْرٍ، يَحْسُبُونَ كُلَّ صَيِّحَةٍ

(١) «الفتاوى الكبرى» (٥١٢/٣) .

(٢) «مجموع الفتاوى» (٢٣١/٢٨ - ٢٣٥) .

(٣) «فتح القدير» (٤٣٦/٢) .

عَلَيْهِمْ، وَأَصْبَحَتْ قُلُوبُهُمْ خَاوِيَةً كَأَنَّهُمْ خُشِبٌ مُسْنَدَةٌ، وَهَذَا أَشَدُّ عَلَيْهِمْ مِنَ الْمَلَاقَةِ بِالسَّيْفِ^(١).

وَقَالَ الْعَلَامَةُ مُحَمَّدٌ رَشِيدٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : الْجِهَادُ : مُشَارَكَةٌ مِنَ الْجُهْدِ، وَهُوَ الطَّاقَةُ وَالْمَشَقَّةُ، كَالْقِتَالِ مِنَ الْقَتْلِ، وَهُوَ حِسِّيٌّ وَمَعْنَوِيٌّ، وَقَوْلِيٌّ وَفِعْلِيٌّ، وَاتَّفَقَ عُلَمَاءُ الْمِلَّةِ عَلَى أَنَّ الْمُتَنَافِقِينَ يُعَامَلُونَ بِأَحْكَامِ الشَّرِيعَةِ كَالْمُسْلِمِينَ الصَّادِقِينَ، فَلَا يُقَاتَلُونَ إِلَّا إِذَا أَظْهَرُوا الْكُفْرَ الْبَوَاحَ بِالرَّدِّ، أَوْ بَعَوْا عَلَى جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ بِالْقُوَّةِ، أَوْ امْتَنَعَ بَعْضُ طَوَائِفِهِمْ مِنْ إِقَامَةِ شَعَائِرِ الْإِسْلَامِ وَأَرْكَانِهِ، وَرُويَ فِي تَفْسِيرِ آيَةِ الْمَأْثُورِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : جِهَادُ الْكُفَّارِ بِالسَّيْفِ، وَجِهَادُ الْمُتَنَافِقِينَ بِاللِّسَانِ، فَفَسَّرَ الْكُفَّارَ هُنَا بِالْحَرَبِيِّينَ، وَسَيَأْتِي مِنْ جِهَادِ الْمُتَنَافِقِينَ حِرْمَانُهُمْ مِنَ الْخُرُوجِ وَالْقِتَالِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَمِنْ صَلَاتِهِ عَلَى خَنَائِرِهِمْ^(٢).

وَقَالَ الْأَلَوْسِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : فَسَّرَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَالسُّدِّيُّ وَجَاهِدُ جِهَادَ الْأَوَّلِينَ بِالسَّيْفِ، وَالْآخَرِينَ بِاللِّسَانِ، وَذَلِكَ بِنَحْوِ الْوَعظِ وَالزَّامِ الْحُجَّةَ، بِنَاءً عَلَى أَنَّ الْجِهَادَ : بَذْلُ الْجُهْدِ فِي دَفْعِ مَا لَا يُرْضَى؛ وَهُوَ أَعْمُ مِنْ أَنْ يَكُونَ بِالْقِتَالِ أَوْ بَعِيرِهِ^(٣).

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي صَحِيحِهِ : [بَابُ فَرَضِ الْجِهَادِ]

إِذْ كُرِّمَ مَا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ مُجَاهَدَةِ الشَّيَاطِينِ عِنْدَ تَزْيِينِهِمْ لَهُ الْمَعَاصِي،
كَمَا يَجِبُ عَلَيْهِ مُجَاهَدَةُ أَعْدَاءِ اللَّهِ الْكُفْرَةِ]

عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : " الْمُجَاهِدُ مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ فِي اللَّهِ " ^(٤).

(١) «أضواء البيان للشنقيطي» (٢٤٤/٨) .

(٢) «تفسير المنار» (٤٧٣/١٠ - ٤٧٥) .

(٣) «روح المعاني» (٣٢٧/٥) .

(٤) «الجهاد لابن المبارك» (١٧٤) و(١٧٥) والطبراني في الكبير وأحمد والترمذي والحاكم وصححه ووافقه الذهبي .

اذْكُرُوا الْإِبَاحَةَ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يُهَاجِيَ الْمُشْرِكِينَ إِذْ هُوَ أَحَدُ الْجِهَادَيْنِ

عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا تَرَى فِي الشَّعْرِ قَالَ : " إِنَّ الْمُؤْمِنَ يُجَاهِدُ بِسَيْفِهِ وَلِسَانِهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَكَأَنَّمَا تَنْضَحُونَهُمْ بِالتَّبَلِ " ^(١).

وَقَالَ الْعَلَامَةُ ابْنُ عُثَيْمِينَ رحمته الله : وَعَزُّو الْمُسْلِمِينَ لَيْسَ بِالسَّلَاحِ فَقَطْ، وَإِنَّمَا هُوَ بِالسَّلَاحِ وَالْفِكْرِ وَالْخُلُقِ؛ وَالْعَزُّ بِالْفِكْرِ لَا يُقَاوَمُ إِلَّا بِالْعِلْمِ؛ وَالْأَخْلَاقُ أَيْضًا لَا تُقَاوَمُ إِلَّا بِالْعِلْمِ وَالِاسْتِقَامَةِ؛ وَزَيْمًا يَكُونُ عَزُّو الْأَعْدَاءِ مِنْ سِنِينَ غَزَوْا فِكْرِيًّا، أَعْظَمَ فَتْكَاً مِنَ السَّلَاحِ الْمَادِّيِّ، لِأَنَّ النَّوْعَ الْأَوَّلَ مِنَ الْعَزِّ يَدْخُلُ بِدُونِ اسْتِثْنَانٍ، وَيَحْتَلُّ بِدُونِ قِتَالٍ؛ فَهُوَ أَنْكَى وَأَعْظَمُ مِنَ الْجِهَادِ الْمُسَلَّحِ بِالسَّلَاحِ الْمَادِّيِّ، وَالْمُسْلِمِينَ يَجِبُ عَلَيْهِمْ هَذَا وَهَذَا؛ وَلِهَذَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ صلوات الله عليه : ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ جِهَادُ الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلَظْ عَلَيْهِمْ﴾؛ وَمَعْلُومٌ أَنَّ النَّبِيَّ صلوات الله عليه لَمْ يُجَاهِدِ الْمُنَافِقِينَ بِالسَّلَاحِ الْمَادِّيِّ، وَلَمْ يُؤَمَّرْ بِهِ، وَإِنَّمَا يُجَاهِدُ الْمُنَافِقِينَ بِالسَّلَاحِ الْعِلْمِيِّ، وَالْبَيَانِ وَالْإِرْشَادِ ^(٢).



(١) أخرجه ابن حبان في صحيحه (٤٧٠٧) واللفظ له، والطبراني في الكبير (١٥٢) وأحمد في مسنده

(١٥٧٨٦) وقال الهيثمي في «المجمع» : رواه أحمد بأسانيد، ورجال أحدها رجال الصحيح.

(٢) «فتاوى نور على الدرب» (٣٩٠/٨).

المبحث السادس :

بَيَانُ أَنَّ مَا يُوَاجِهُهُ الدَّاعِيَةُ مِنَ الصَّدِّ وَالْأَذَى أَشَدُّ عَلَى النَّفْسِ مِنْ مُقَارَعَةِ الْعَدُوِّ
بِالسَّيْفِ :

رَوَى الشَّيْخَانِ عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هَلْ أَتَى عَلَيْكَ يَوْمٌ كَانَ أَشَدَّ مِنْ يَوْمٍ أُحُدٍ؟ فَقَالَ : " لَقَدْ لَقِيتُ مِنْ قَوْمِكَ وَكَانَ أَشَدَّ مَا لَقِيتُ مِنْهُمْ يَوْمَ الْعَقَبَةِ، إِذْ عَرَضْتُ نَفْسِي عَلَى ابْنِ عَبْدِ يَالِيلَ بْنِ عَبْدِ كَلَالٍ، فَلَمْ يُجِئْنِي إِلَى مَا أَرَدْتُ، فَانْطَلَقْتُ وَأَنَا مَهْمُومٌ عَلَى وَجْهِي، فَلَمْ أَسْتَفِقْ إِلَّا بِقَرْنِ الثَّعَالِبِ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا أَنَا بِسَحَابَةٍ قَدْ أَطْلَتْنِي، فَنَظَرْتُ فَإِذَا فِيهَا جَبْرِيلُ، فَتَدَانِي فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ ﷻ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ، وَقَدْ بَعَثَ إِلَيْكَ مَلَكَ الْجِبَالِ لِتَأْمُرَهُ بِمَا شِئْتَ فِيهِمْ، قَالَ : فَتَدَانِي مَلَكُ الْجِبَالِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ، ثُمَّ قَالَ : يَا مُحَمَّدُ إِنَّ اللَّهَ ﷻ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ، وَأَنَا مَلَكُ الْجِبَالِ، وَقَدْ بَعَثَنِي رَبُّكَ إِلَيْكَ لِتَأْمُرَنِي بِأَمْرِكَ، فَمَا شِئْتَ ؟ إِنَّ شِئْتَ أَنْ أُطِيقَ عَلَيْهِمُ الْأَخْشَبِينَ ". فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ وَحْدَهُ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا " (١) .

هَذَا الْحَدِيثُ يُبَيِّنُ أَنَّ مَا يُوَاجِهُهُ الدَّاعِيَةُ مِنَ الصَّدِّ وَالْإِعْزَاضِ عَمَّا يَدْعُو إِلَيْهِ يَكُونُ أَشَدَّ عَلَى النَّفْسِ مِمَّا يُوَاجِهُهُ الْمُقَاتِلُ، فَإِنَّ الْمُقَاتِلَ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَدْفَعَ عَنْ نَفْسِهِ وَيَشْفِي صَدْرَهُ وَيُذْهِبَ غَيْظَهُ مِنْ عَدُوِّهِ، أَمَّا الدَّاعِي فَلَيْسَ لَهُ إِلَّا الصَّبْرُ عَلَى أَذَى الْمَدْعُوِّ وَالتَّلَطُّفُ لَهُ بِالْقَوْلِ، وَيَكْظُمُ غَيْظَ نَفْسِهِ، وَيَسْجُرُّ مَرَارَتَهُ، وَيَعْتَذِرُ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ ﷻ، كَمَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ وَحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَيْثُ قَالَ : " كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَحْكِي نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ضَرَبَهُ قَوْمُهُ فَأَذْمَوْهُ، وَهُوَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ وَيَقُولُ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ " (٢) .

(١) رواه البخاري برقم (٣٢٣١) ومسلم برقم (٤٧٥٤) .

(٢) رواه البخاري عن ابن مسعود برقم (٣٤٧٧) و(٦٩٢٩) ومسلم برقم (٤٧٤٧) .

الفصل الثاني

المنبحث الأول:

بَيَانُ فَهْمِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم لِلْغَايَةِ مِنَ الْخُرُوجِ وَالْجِهَادِ وَالْقِتَالِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ،
وَأَنَّ الْغَايَةَ مِنْ خُرُوجِهِمْ هِيَ عَيْنُ الْغَايَةِ مِنْ خُرُوجِ الْمُبَلِّغِينَ فِي زَمَانِنَا :

إِنَّ فَهْمَ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم لِحَقِيقَةِ الْخُرُوجِ لِلْجِهَادِ وَالْمَقْصُودِ مِنْهُ، هُوَ الْفَهْمُ الْمَقْدَّمُ عَلَى
غَيْرِهِ؛ كَيْفَ لَا وَقَدْ عَرَفُوا أَسْبَابَ النُّزُولِ، وَمَا أَحَاطَ بِالآيَاتِ مِنْ ظُرُوفٍ وَمُلَابَسَاتٍ، تُعِينُ
عَلَى فَهْمِهَا، بِالإِضَافَةِ إِلَى مَعْرِفَتِهِمْ طَرَائِقَ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَأَسْرَارِهَا فِي التَّعْبِيرِ؛ فَإِذَا اخْتَلَفَ أَهْلُ
الْقِبْلَةِ وَتَنَازَعُوا الْحَقَّ، فَإِنَّ أَجْدَرَ الْفِرْقِ بِالصَّوَابِ وَأَوْلَاهَا بِالْحَقِّ، وَأَقْرَبَهَا إِلَى التَّوْفِيقِ مَنْ كَانَ
فِي جَانِبِ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صلوات الله عليهم، وَإِذَا كَانَتِ النُّصُوصُ تَحْتَمِلُ أَوْجُهًا فِي الْفَهْمِ مُخْتَلِفَةً؛ فَإِنَّ
بَيَانَ أَصْحَابِ نَبِيِّنَا صلوات الله عليهم لَهُ حُجَّةٌ وَأَمَارَةٌ عَلَى الْفَهْمِ الصَّحِيحِ؛ فَقَدْ كَانُوا بِحَقِّ أَفْقَةِ الْأُمَّةِ،
وَأَبْرَهُمْ قُلُوبًا، وَأَعَمَّقَهُمْ عِلْمًا، وَأَقْلَهُمْ تَكَلُّفًا، وَأَصَحَّهُمْ قُصُودًا، وَأَكْمَلَهُمْ فِطْرَةً، وَأَتَمَّهُمْ
إِدْرَاكًا، وَأَصْفَاهُمْ أَذْهَانًا؛ شَاهَدُوا التَّنْزِيلَ، وَعَرَفُوا التَّأْوِيلَ، وَفَهَّمُوا مَقَاصِدَ الرَّسُولِ؛ فَنِسْبَةُ
آرَائِهِمْ وَعُلُومِهِمْ وَقُصُودُهُمْ إِلَى مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ صلوات الله عليهم كَنِسْبَتِهِمْ إِلَى صُحْبَتِهِ؛ وَالْفَرْقُ بَيْنَهُمْ
وَبَيْنَ مَنْ بَعْدَهُمْ فِي ذَلِكَ كَالْفَرْقِ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُمْ فِي الْفَضْلِ؛ فَنِسْبَةُ رَأْيٍ مَنْ بَعْدَهُمْ إِلَى رَأْيِهِمْ
كَنِسْبَةِ قَدْرِهِمْ إِلَى قَدْرِهِمْ .

وَفِي مَنَزِلَةِ عِلْمِهِمْ وَاجْتِهَادِهِمْ وَفَتَاوَاهُمْ، قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي رِسَالَتِهِ الْبُعْدَادِيَّةِ الَّتِي
رَوَاهَا عَنْهُ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّعْفَرِيُّ، وَهَذَا لَفْظُهُ : وَقَدْ أَتَى اللَّهَ تعالى عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ
اللَّهِ صلوات الله عليهم فِي الْقُرْآنِ وَالتَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ، وَسَبَقَ لَهُمْ عَلَى لِسَانِ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليهم مِنَ الْفَضْلِ مَا
لَيْسَ لِأَحَدٍ بَعْدَهُمْ، فَرَحِمَهُمُ اللَّهُ، وَهَنَأَهُمْ بِمَا آتَاهُمْ مِنْ ذَلِكَ، يَبْلُغُ أَعْلَى مَنَازِلِ الصَّدِّيقِينَ
وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ، أَدَّوْا إِلَيْنَا سُنَنَ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليهم، وَشَاهَدُوهُ وَالْوَحْيَ يَنْزِلُ عَلَيْهِ، فَعَلِمُوا مَا
أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليهم عَامًّا وَخَاصًّا، وَعَزَمُوا وَإِرْشَادًا، وَعَرَفُوا مِنْ سُنَّتِهِ مَا عَرَفْنَا وَجَهَلْنَا، وَهُمْ
فَوَقَفْنَا فِي كُلِّ عِلْمٍ وَاجْتِهَادٍ، وَوَرَعَ وَعَقْلٍ، وَأَمْرٍ اسْتَدْرَكَ بِهِ عِلْمٌ وَاسْتَنْبَطَ بِهِ، وَارَآهُمْ لَنَا

أَحْمَدُ، وَأَوَّلَى بِنَا مِنْ رَأَيْنَا عِنْدَ أَنْفُسِنَا، وَمَنْ أَدْرَكْنَا مِمَّنْ يَرْضَى أَوْ حُكِّي لَنَا عَنْهُ بِبَلَدِنَا صَارُوا فِيمَا لَمْ يَعْلَمُوا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهِ سُنَّةٌ إِلَى قَوْلِهِمْ إِنْ اجْتَمَعُوا، أَوْ قَوْلَ بَعْضِهِمْ إِنْ تَفَرَّقُوا، وَهَكَذَا نَقُولُ، وَلَمْ نَخْرُجْ عَنْ أَقَاوِيلِهِمْ، وَإِنْ قَالَ أَحَدُهُمْ وَلَمْ يَخَالِفْهُ غَيْرُهُ أَخَذْنَا بِقَوْلِهِ ^(١).

وَمِمَّا يُبَيِّنُ فَهَمَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لِحَقِيقَةِ الْخُرُوجِ لِلْجِهَادِ فِي «سَبِيلِ اللَّهِ» وَالْمَقْصُودِ مِنْهُ، مَا رَوَاهُ الشَّيْخَانِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرِ: «لَأُعْطِينَ هَذِهِ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ، يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ». قَالَ: فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ أَتَيْتُهُمْ يُعْطَاهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ غَدَوْا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا، فَقَالَ: «أَيْنَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟» فَقِيلَ: هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ. قَالَ: فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ، فَأُتِيَ بِهِ، فَبَصَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي عَيْنَيْهِ وَدَعَا لَهُ، فَبَرَأَ حَتَّى كَأَنَّ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ، فَقَالَ عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا؟ فَقَالَ: «انْقُذْ عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ فِيهِ، فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ» ^(٢).

فَقَوْلُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا؟» فِيهِ أَنَّ الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ كَانُوا يَفْهَمُونَ أَنَّ الْمَقْصُودَ الْأَعْلَى لِلْقِتَالِ هُوَ هِدَايَةُ النَّاسِ إِلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مِنَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ ﷻ وَالْعَمَلِ بِشَرَائِعِ الْإِسْلَامِ، كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدْ أَهْتَدُوا﴾ [البقرة: ١٣٧]، وَأَنَّ الْقِتَالَ لَيْسَ مَقْصُودًا لِدَايَتِهِ، بَلِ الْمَقْصُودُ هُوَ الْهِدَايَةُ إِلَى الدِّينِ الْحَقِّ ^(٣)، كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٣]، قَالَ الطَّبْطَبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَكَأَنَّهُ ﷺ اسْتَحْسَنَ قَوْلَهُ: (أَقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا؟)

(١) «إعلام الموقعين لابن القيم» (٦٣/١).

(٢) رواه البخاري برقم (٢٩٤٢) و(٣٧٠١) و(٤٢١٠) ورواه مسلم برقم (٦٣٧٦).

(٣) قلت: تقدم قول الإمام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: فَالْمَقْصُودُ بِالْجِهَادِ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ، هِدَايَةُ الْعِبَادِ لِمَصَالِحِ الْمَعَاشِ وَالْمَعَادِ بِحَسَبِ الْإِمْكَانِ.

وَاسْتَحْمَدَهُ عَلَى مَا قَصَدَهُ مِنْ مُقَاتَلَتِهِ إِيَّاهُمْ حَتَّى يَكُونُوا أَمْثَالَنَا مُهْتَدِينَ لِإِعْلَاءِ دِينِ اللَّهِ،
وَمِنْ ثَمَّ حَثَّهُ الرَّسُولُ ﷺ يَقُولُهُ: "فَوَ اللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ
يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ" (١).

فَالْمُبَلَّغُونَ حِينَمَا يَخْرُجُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَإِنَّهُمْ يَدْعُونَ النَّاسَ لِلخُرُوجِ مَعَهُمْ لِيَتَعَلَّمُوا مَا
كَانَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ ﷺ مِنَ الصِّفَاتِ الْإِيمَانِيَّةِ الْمَحْبُوبَةِ عِنْدَ اللَّهِ ﷻ، وَالْقِيَامِ لِلدِّينِ، كَمَا
قَامَ الصَّحَابَةُ ﷺ لِلدِّينِ، تَعَلُّمًا وَتَعْلِيمًا، وَعَمَلًا وَجُهْدًا، وَدَعْوَةً وَتَبْلِيغًا. فَهُمْ يَقُولُونَ
لِلنَّاسِ: تَعَالَوْا نَخْرُجْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، لِنَكُونَ كَالصَّحَابَةِ، فِي الْإِيمَانِ وَالْأَعْمَالِ، وَالصِّفَاتِ
وَالْأَخْلَاقِ، وَنَقُومَ لِلدِّينِ كَمَا قَامُوا، فَتَنْفُوزَ وَنُفْلِحَ كَمَا فَازُوا وَأَفْلَحُوا.

وَفِي قَوْلِهِ ﷺ: «ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ» بَيَانٌ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ ابْتِدَاءُ الْكُفَّارِ بِالْقِتَالِ إِلَّا بَعْدَ
دَعْوَتِهِمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، كَمَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: مَا قَاتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْمًا حَتَّى
دَعَاهُمْ (٢). وَكَانَ ﷺ إِذَا بَعَثَ أَمِيرًا عَلَى سَرِيَّةٍ أَوْ عَلَى حَيْشٍ أَوْصَاهُ بِتَقْوَى اللَّهِ فِي خَاصَّةِ
نَفْسِهِ وَبِمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا، وَأَمَرَهُ أَنْ يَبْدَأَ بِدَعْوَةِ الْعَدُوِّ قَبْلَ قِتَالِهِمْ (٣)؛ وَأَرْسَلَ ﷺ
عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى قَوْمٍ وَأَمَرَهُ أَنْ لَا يُقَاتِلَهُمْ حَتَّى يَدْعُوهُمْ (٤)؛ وَكَذَلِكَ قَالَ لِقُرُوءَةِ الْعُطَيْفِيِّ حِينَمَا
بَعَثَهُ إِلَى قَوْمِهِ (٥)؛ وَجَاءَ عَنْهُ ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا بَعَثَ بَعْثًا قَالَ: "تَأْلَفُوا النَّاسَ وَلَا تُغَيِّرُوا
عَلَيْهِمْ حَتَّى تَدْعُوهُمْ، فَمَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ أَهْلِ بَيْتٍ مَدَرٍ وَلَا وَبَرٍ إِلَّا أَنْ تَأْتُونِي بِهِمْ

(١) «مرقاة المفاتيح» (١١/٢٤٤).

(٢) رواه أحمد في مسنده (٢٠٥٣) والحاكم في المستدرک (٣٣) وقال صحيح الإسناد وأقره الذهبي. ورواه
الطبراني في الكبير (١١٢٧٠) وقال الهيثمي: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني بأسانيد، ورجال أحدها
رجال الصحيح.

(٣) رواه مسلم عن بريدة برقم (٤٦١٩) وأبو داود برقم (٢٦١٢) واللفظ له.

(٤) رواه الطبراني في الأوسط عن أنس بن مالك برقم (٨٢٦٥) وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح غير
عثمان بن يحيى القرطساني وهو ثقة.

(٥) رواه أحمد في مسنده عن فروة الغطيفي (٢٤٣٠٦) والترمذي وحسنه (٣٢٢٢) وحسنه ابن كثير في
التفسير (٥٣٥/٣).

مُسْلِمِينَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ تَأْتُونِي بِبَنَاتِهِمْ وَأَوْلَادِهِمْ وَتَقْتُلُوا رِجَالَهُمْ" ^(١)؛ وَجِئْنَا قَالُوا لَهُ : ادْعُ عَلَى الْمُشْرِكِينَ، قَالَ ﷺ : " إِنِّي لَمْ أُبْعَثْ لَعَنًا، وَإِنَّمَا بُعِثْتُ رَحْمَةً " ^(٢)؛ وَلَمَّا حَاصَرَ ﷺ أَهْلَ الطَّائِفِ جَاءَهُ أَصْحَابُهُ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَخْرَقْنَا نَبَالَ ثَقِيفٍ، فَادْعُ اللَّهَ عَلَيْهِمْ . فَقَالَ ﷺ : " اللَّهُمَّ اهْدِ ثَقِيفًا " ^(٣) .

وَرُوي عَنْهُ ﷺ أَنَّهُ أُتِيَ بِأَسَارَى مِنَ اللَّاتِ وَالْعُزَّى، فَقَالَ : " هَلْ دَعَوْتُمُوهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ؟ "، فَقَالُوا : لَا، فَقَالَ لَهُمْ : " هَلْ دَعَوْتُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ؟ "، فَقَالُوا : لَا، قَالَ : " خَلُّوا سَبِيلَهُمْ حَتَّى يَبْلُغُوا مَا مَنَّهُمْ "؛ ثُمَّ قَرَأَ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ : ﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِيدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ۝ وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا ﴾ [الأحزاب: ٤٥-٤٦]، ﴿ وَأَوْحَىٰ إِلَيْكَ هَٰذَا الْقُرْآنَ لِأَتَذْكُرَ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ ﴾ [الأنعام: ١٩] ^(٤)، وَفِي رِوَايَةٍ قَالَ : " رُدُّوهُمْ إِلَى مَا مَنَّهُمْ ثُمَّ ادْعُوهُمْ " ^(٥)؛ وَلَمَّا قَتَلَ أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ بَعْدَمَا قَتَلَ عِدَّةً مِنَ الصَّحَابَةِ ثُمَّ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . أَغْلَظَ ﷺ لَهُ الْقَوْلَ، وَمَا زَالَ يُكْرِّرُ قَوْلَهُ : " أَقْتَلْتُهُ بَعْدَمَا قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟ " وَقَالَ : " فَكَيْفَ تَصْنَعُ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ " ^(٦)، وَلَمَّا قَالَ ﷺ لِأَهْلِ مَكَّةَ : " اذْهَبُوا فَأَنْتُمْ الطُّلُقَاءُ " . خَرَجُوا فَبَايَعُوهُ عَلَى الْإِسْلَامِ . أَمَّا إِذَا بَلَغْتَهُمُ الدَّعْوَةَ فَيُسْتَحَبُّ تَجْدِيدُ دَعْوَتِهِمْ، وَلَا يَجِبُ .

(١) أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» عن عبد الرحمن بن عائد (٧٠٥٧) و(٧٠٥٨) وأبو نعيم في «المعرفة» (٤٦٨٢) وقال الحافظ في «الإصابة» : أخرجه ابن شاهين والبعوي .

(٢) رواه مسلم عن أبي هريرة رقم (٢٥٩٩) .

(٣) رواه أحمد في مسنده عن جابر بن عبد الله (١٤٧٠٢) والترمذي في سننه (٣٩٤٢) وقال: حديث حسن صحيح غريب .

(٤) رواه البيهقي في السنن عن أبي بن كعب برقم (١٨٠١٢) في باب دعاء من لم تبلغه الدعوة من المشركين وجوباً، ودعاء من بلغته نظراً، وقال: روح بن مسافر ضعيف .

(٥) رواه الحارث في مسنده من طريق الواقدي كما في «كنز العمال» (١١٤٢٦) .

(٦) رواه مسلم بعدة روايات عن أسامة بن زيد برقم (١٥٨-١٦٠) .

وَقَوْلُهُ ﷺ : «فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا». تَأْكِيدٌ لِمَا أَرْشَدَهُ مِنْ دُعَائِهِمْ إِلَى الْإِسْلَامِ أَوَّلًا، فَإِنَّهُ رُبَّمَا يَكُونُ سَبَبًا لِإِيْمَانِهِمْ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ إِلَى قِتَالِهِمْ الْمُتَفَرِّعَ عَلَيْهِ حُصُولُ الْعَنَائِمِ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ وَغَيْرِهَا، «فَإِنَّ إِيجَادَ مُؤْمِنٍ وَاحِدٍ خَيْرٌ مِنْ إِعْدَامِ أَلْفِ كَافِرٍ» (١).

فَالْمَصَالِحُ الْمُتَرْتِبَةُ عَلَى هِدَايَةِ رَجُلٍ وَاحِدٍ لَا يَقْدُرُ قَدْرُهَا إِلَّا اللَّهُ ﷻ، وَلَا يَعْدِلُ فَضْلُهَا أَيُّ عَمَلٍ مِنْ أَعْمَالِ الدِّينِ الْأُخْرَى؛ فَإِنَّهُ يَهْدِيهِ إِلَى الْإِسْلَامِ يُنْقِذُهُ اللَّهُ ﷻ مِنْ غَضَبِهِ وَعَذَابِهِ، وَيَصِيرُ هُوَ وَمَالُهُ فِي خِدْمَةِ الْإِسْلَامِ، كَمَا حَصَلَ مَعَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ حِينَمَا أَسْلَمُوا فَوُظِّفُوا جَمِيعَ طَاقَاتِهِمُ الْبَدَنِيَّةِ وَالْمَالِيَّةِ وَالْفِكْرِيَّةِ لِإِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللَّهِ وَنَشْرِ دِينِهِ؛ فَالَّذِينَ قَاتَلُوهُ فِي بَدَايَةِ الدَّعْوَةِ هُمُ الَّذِينَ قَاتَلُوا مَعَهُ بَعْدَ ذَلِكَ، فَهَا هُوَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُودُ الْفُتُوحَاتِ الْإِسْلَامِيَّةَ فِي بِلَادِ الشَّامِ حَتَّى فَتَحَهَا اللَّهُ ﷻ عَلَى يَدَيْهِ، وَكَانَ أَحَبَّ شَيْءٍ إِلَى نَفْسِهِ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ لِإِعْلَاءِ كَلِمَتِهِ؛ وَهَا هُوَ عِكْرَمَةُ بْنُ أَبِي جَهْلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَمَا أَسْلَمَ قَالَ : وَاللَّهِ لَا أَدْعُ نَفَقَةً كُنْتُ أَنْفَقْتُهَا فِي صَدٍّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا أَنْفَقْتُ ضِعْفَيْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَا قِتَالًا كُنْتُ أَقَاتِلُ فِي صَدٍّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا أَبْلَيْتُ ضِعْفَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ ثُمَّ اجْتَهَدَ حَتَّى قُتِلَ شَهِيدًا (٢).

وَلَمَّا أَسْلَمَ ضِمَامُ بْنُ ثَعْلَبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَجَعَ إِلَى قَوْمِهِ دَاعِيًا، فَأَمْسَى وَمَا فِي حَاضِرِهِ رَجُلٌ وَلَا امْرَأَةٌ إِلَّا مُسْلِمًا (٣)، وَلَمَّا أَسْلَمَ الطُّفَيْلُ بْنُ عَمْرِو الدَّوْسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَجَعَ إِلَى قَوْمِهِ وَدَعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ، فَجَاءَ بِسَبْعِينَ بَيْتًا مِنْ بُيُوتِ دَوْسٍ مُسْلِمِينَ (٤).

وكَذَلِكَ لَمَّا أَسْلَمَ أَبُو ذَرٍّ الْغِفَارِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَجَعَ إِلَى قَوْمِهِ فَدَعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ فَأَسْلَمَ نِصْفُهُمْ، وَقَالَ نِصْفُهُمُ الْبَاقِي : إِذَا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ أَسْلَمْنَا، فَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَسْلَمَ

(١) «مرقاة المفاتيح» (١١/٢٤٤) .

(٢) رواه الحاكم في المستدرک عن عروة بن الزبير (٥٠٥٧) وابن أبي شيبة في مصنفه (١٩٥٢٣) وابن عساكر عن عبد الله بن الزبير (٨٢١٢) .

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (٢٣٨٠) ورواه البخاري مختصرا (٦٣) .

(٤) «البدایة النہایة لابن کثیر» (٣/١٢٤) وروی الشیخان قصته مختصرة.

نُصِفُهُمُ الْبَاقِي، ثُمَّ أَسْلَمَتْ قَبِيلُهُ أَسْلَمَ بِإِسْلَامِهِمْ، فَقَالَ ﷺ: " غِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَأَسْلَمَ سَأَلَهَا اللَّهُ " (١) .

وَكَذَا لَمَّا أَسْلَمَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِدَعْوَةِ مُصْعَبِ بْنِ عُمَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَجَعَ إِلَى قَوْمِهِ فَدَعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ، فَمَا أَمْسَى فِي دَارِ عَبْدِ الْأَشْهَلِ رَجُلٌ وَلَا امْرَأَةً إِلَّا مُسْلِمًا أَوْ مُسْلِمَةً (٢) .

وَلَمَّا أَسْلَمَ زَيْدُ بْنُ سُعْنَةَ الْخَبَرُ الْيَهُودِيُّ تَصَدَّقَ بِشَطْرِ مَالِهِ عَلَى أُمَّةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ أَكْثَرَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَالًا، وَبَايَعَ النَّبِيُّ ﷺ، وَشَهِدَ مَعَهُ مَشَاهِدَ كَثِيرَةٍ، ثُمَّ تُؤَيِّي فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ مُقْبِلًا غَيْرَ مُدْبِرٍ (٣) .

وَلَأَنَّ الدَّعْوَةَ إِلَى اللَّهِ وَهِدَايَةَ النَّاسِ إِلَيْهِ عَمَلُ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ، فَمَنْ قَامَ بِهَذَا الْعَمَلِ فَقَدْ نَابَ عَنْهُمْ فِي هِدَايَةِ الْخَلْقِ إِلَى الْخَالِقِ، فَيَكُونُ قَدْ تَحَصَّلَ عَلَى تَوَاهِيمِهِمْ، وَلَا شَكَّ أَنَّ الْقَلِيلَ مِنْ عَمَلِ الْمُرْسَلِينَ أَفْضَلُ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا لَوْ أَنْفَقَتْ فِي طَاعَةِ اللَّهِ وَجَلَلَّ .



(١) رواه البخاري (١٠٠٦) ومسلم (٦٧٩) .

(٢) «البداية النهاية» (١٨٧/٣) .

(٣) رواه الطبراني في الكبير عن عبد الله بن سلام (٥١٤٧)، وقال الهيثمي في المجمع: رجاله ثقات. وقال الحافظ في الإصابة: رجال الإسناد موثقون .

المبحث الثاني :

بَيَانُ أَنَّ سَبِيلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي بُعِثَ بِهَا هِيَ «الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ»، وَهِيَ أَيْضاً سَبِيلُ اتِّبَاعِهِ :

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي ﴾ [يوسف: ١٠٨]، وَسَوَاءٌ كَانَ الْمَعْنَى أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي يَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ، أَوْ كَانَ الْوُقُوفُ عِنْدَ قَوْلِهِ ﴿ أَدْعُو إِلَى اللَّهِ ﴾ ثُمَّ يَبْتَدِئُ ﴿ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي ﴾، فَالْقَوْلَانِ مُتَلَاوِمَانِ، فَإِنَّهُ أَمَرُهُ ﷺ أَنْ يُخْبِرَ أَنَّ سَبِيلَهُ الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ، فَمَنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ ﷺ فَهُوَ عَلَى سَبِيلِ رَسُولِهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى بَصِيرَةٍ، وَهُوَ مِنْ اتِّبَاعِهِ، وَمَنْ دَعَا إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ فَلَيْسَ عَلَى سَبِيلِهِ، وَلَا هُوَ عَلَى بَصِيرَةٍ، وَلَا هُوَ مِنْ اتِّبَاعِهِ، فَالدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ ﷺ هِيَ وَظِيفَةُ الْمُرْسَلِينَ وَاتِّبَاعِهِمْ، وَهُمْ خُلَفَاءُ الرُّسُلِ فِي أُمَمِهِمْ، وَالنَّاسُ تَبِعَ لَهُمْ، وَاللَّهُ ﷻ قَدْ أَمَرَ رَسُولَهُ أَنْ يُبَلِّغَ مَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ، وَضَمِنَ حِفْظَهُ وَعِصْمَتَهُ مِنَ النَّاسِ، وَهَكَذَا الْمُبَلِّغُونَ عَنْهُ مِنْ أُمَّتِهِ، لَهُمْ مِنْ حِفْظِ اللَّهِ وَعِصْمَتِهِ إِيَّاهُمْ بِحَسَبِ قِيَامِهِمْ بِدِينِهِ وَتَبْلِيغِهِمْ لَهُ، وَقَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِالتَّبْلِيغِ عَنْهُ وَلَوْ آيَةً، وَدَعَا لِمَنْ بَلَغَ عَنْهُ وَلَوْ حَدِيثاً^(١)، وَتَبْلِيغُ سُنَّتِهِ إِلَى الْأُمَّةِ أَفْضَلُ مِنْ تَبْلِيغِ السَّهَامِ إِلَى نُحُورِ الْعَدُوِّ، لِأَنَّ ذَلِكَ التَّبْلِيغَ - أَيُّ تَبْلِيغِ السَّهَامِ إِلَى نُحُورِ الْعَدُوِّ - يَفْعَلُهُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، وَأَمَّا تَبْلِيغُ السُّنَنِ فَلَا تَقُومُ بِهِ إِلَّا وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ وَخُلَفَاؤُهُمْ فِي أُمَمِهِمْ، جَعَلَنَا اللَّهُ ﷻ مِنْهُمْ بِمَنْهٍ وَكَرَمِهِ^(٢) .

وَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي ﴾ [يوسف: ١٠٨]، قَالَ الْفَرَّاءُ وَجَمَاعَةٌ : ﴿ وَمَنِ اتَّبَعَنِي ﴾

(١) رواه الترمذي عن زيد بن ثابت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : " نَصَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مِنْهُ حَدِيثًا فَحَفِظَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ غَيْرَهُ، فَرُبَّ حَامِلٍ فِيهِ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرُبَّ حَامِلٍ فِيهِ لَيْسَ بِفَقِيهِهِ " . قَالَ الترمذي : هذا حديث حسن . اه وقد روي بِعَدَّةِ أَلْفَاظٍ .

(٢) «جلاء الإفهام في فضل الصلاة على خير الأنام» ص (٢١٦-٢١٥) .

مَعْطُوفٌ عَلَى الضَّمِيرِ فِي ﴿ادْعُوا﴾، يَغْنِي وَمَنِ اتَّبَعَنِي يَدْعُو إِلَى اللَّهِ كَمَا أَدْعُو، وَهَذَا قَوْلُ الْكَلْبِيِّ، قَالَ: حَقٌّ عَلَى كُلِّ مَنْ اتَّبَعَهُ أَنْ يَدْعُوَ إِلَى مَا دَعَا إِلَيْهِ، وَيُذَكَّرُ بِالْقُرْآنِ وَالْمَوْعِظَةِ. وَيَقْوَى هَذَا الْقَوْلُ مِنْ وُجُوهٍ كَثِيرَةٍ؛ قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: يَجُوزُ أَنْ يَتِمَّ الْكَلَامُ عِنْدَ قَوْلِهِ: ﴿إِلَى اللَّهِ﴾ ثُمَّ يَبْتَدِئُ بِقَوْلِهِ: ﴿عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾، فَيَكُونُ الْكَلَامُ عَلَى قَوْلِهِ جُمْلَتَيْنِ، أَحَبَرُ فِي أُولَاهُمَا أَنَّهُ يَدْعُو إِلَى اللَّهِ، وَفِي الثَّانِيَةِ بِأَنَّهُ وَاتِّبَاعُهُ عَلَى بَصِيرَةٍ، وَالْقَوْلَانِ مُتَلَازِمَانِ، فَلَا يَكُونُ الرَّجُلُ مِنْ أَتْبَاعِهِ حَقًّا حَتَّى يَدْعُوَ إِلَى مَا دَعَا إِلَيْهِ، وَقَوْلُ الْفَرَّاءِ أَحْسَنُ وَأَقْرَبُ إِلَى الْفَصَاحَةِ وَالْبَلَاغَةِ (١).

وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدٍ بْنُ أَسْلَمَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي قَوْلِهِ ﷺ: ﴿ادْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾: وَحَقٌّ وَاللَّهُ عَلَى مَنْ اتَّبَعَهُ أَنْ يَدْعُوَ إِلَى مِثْلِ مَا دَعَا إِلَيْهِ، وَيُذَكَّرُ بِالْقُرْآنِ وَالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ، وَيَنْهَى عَنِ الْمَعَاصِي (٢).

وَقَالَ الرَّبِيعُ بْنُ أَنَسٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي قَوْلِهِ ﷺ: ﴿وَأَوْحَى إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ﴾ [الأنعام: ١٩]: فَحَقٌّ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الرَّسُولَ ﷺ أَنْ يَدْعُوَ كَالَّذِي دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنْ يُنْذِرَ كَالَّذِي أُنْذِرَ بِهِ (٣).

وَقَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَلَا يَكُونُ مِنْ أَتْبَاعِ الرَّسُولِ ﷺ عَلَى الْحَقِيقَةِ إِلَّا مَنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ، قَالَ ﷺ: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾، فَقَوْلُهُ: ﴿ادْعُوا إِلَى اللَّهِ﴾ تَفْسِيرٌ لِسَبِيلِهِ الَّتِي هُوَ عَلَيْهَا، فَسَبِيلُهُ وَسَبِيلُ أَتْبَاعِهِ الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ، فَمَنْ لَمْ يَدْعُ إِلَى اللَّهِ فَلَيْسَ عَلَى سَبِيلِهِ.. قَالَ: ﴿أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾، فَإِنْ كَانَ الْمَعْنَى أَدْعُو إِلَى اللَّهِ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي، وَيَكُونُ ﴿وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾ مَعْطُوفًا عَلَى الضَّمِيرِ الْمَرْفُوعِ فِي ﴿ادْعُوا﴾، وَحَسَنَ الْعَطْفُ لِأَجْلِ الْفَصْلِ، فَهُوَ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ أَتْبَاعَ الرَّسُولِ ﷺ هُمُ الَّذِينَ يَدْعُونَ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَإِنْ كَانَ مَعْطُوفًا عَلَى الضَّمِيرِ الْمُجَرَّدِ فِي سَبِيلِي أَيْ

(١) «مفتاح دار السعادة» (١/١٩٣).

(٢) «تفسير ابن أبي حاتم» (١/١٢٩٠).

(٣) «تفسير ابن كثير» (٢/١٣١) و«تفسير ابن أبي حاتم».

هَذِهِ سَبِيلِي وَسَبِيلُ مَنْ اتَّبَعَنِي فَكَذَلِكَ، وَعَلَى التَّقْدِيرَيْنِ فَسَبِيلُهُ وَسَبِيلُ أَتْبَاعِهِ الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ ^(١).

وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى لِعَبْدِهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الثَّقَلَيْنِ: الْإِنْسِ وَالْجِنِّ، أَمْرًا لَهُ أَنْ يُخَيِّرَ النَّاسَ: أَلَّا هَذِهِ سَبِيلُهُ، أَيْ: طَرِيقُهُ وَمَسْلُكُهُ وَسُنَّتُهُ، وَهِيَ الدَّعْوَةُ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، يَدْعُو إِلَى اللَّهِ بِهَا عَلَى بَصِيرَةٍ مِنْ ذَلِكَ، وَيَقِينُ وَيُتَزَهَّنُ، هُوَ وَكُلُّ مَنْ اتَّبَعَهُ، يَدْعُو إِلَى مَا دَعَا إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَصِيرَةٍ وَيَقِينُ وَيُتَزَهَّنُ ^(٢).

قُلْتُ: وَمَعْنَى أَنَّ الدَّعْوَةَ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى سَبِيلِهِ هِيَ سَبِيلُ رَسُولِهِ ﷺ وَأَتْبَاعِهِ: أَنَّهَا وَظِيفَتُهُ الَّتِي بُعِثَ بِهَا، وَعَاشَ لِأَجْلِهَا؛ فَمَا تَحَرَّكَ وَلَا سَكَنَ، وَلَا أَكَلَ وَلَا شَرِبَ، وَلَا نَامَ وَلَا أَفَاقَ، وَلَا نَكَحَ وَلَا طَلَّقَ، وَلَا أَحَبَّ وَلَا أَبْغَضَ، وَلَا وَالَى وَلَا عَادَى، وَلَا وَصَلَ وَلَا قَطَعَ، وَلَا أَعْطَى وَلَا مَنَعَ، إِلَّا مِنْ أَجْلِهَا؛ فَكَانَ قَلْبُهُ وَعَقْلُهُ وَجَوَارِحُهُ وَحَيَاتُهُ كُلُّهَا لَهَا؛ فَدَعَا إِلَى اللَّهِ فِي جَمِيعِ الْأَحْوَالِ: فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ، وَالْعُسْرِ وَالْيُسْرِ، وَالْمَنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ، وَالسَّلَامِ وَالْحَرْبِ؛ وَمَا غَفَلَ سَاعَةً عَمَّا كَلَّفَهُ بِهِ رَبُّهُ وَعَجَّلَ وَشَرَّفَهُ، يَقُولُهُ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِيدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ ^(٣) وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا ^(٤) [الأحزاب: ٤٥-٤٦]. وَلَيْسَ هَذَا الْمَقَامُ بِمَتَّسِعٍ لِتَفْصِيلِ جِهَادِهِ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ يَعْنِي تَفْصِيلَ سِيرَتِهِ فِي كُلِّ سَاعَةٍ مِنْ سَاعَاتِ عُمُرِهِ الْمُبَارَكِ؛ كَمَا تَقَدَّمَ قَوْلُ الْإِمَامِ ابْنِ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: لَمَّا كَانَ الْجِهَادُ ذِرْوَةً سَنَامِ الْإِسْلَامِ وَقُبَّةً، وَمَنَازِلُ أَهْلِهِ أَعْلَى الْمَنَازِلِ فِي الْجَنَّةِ، كَمَا لَهُمُ الرُّفْعَةُ فِي الدُّنْيَا، فَهُمْ الْأَعْلَوْنَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الذَّرْوَةِ الْعُلْيَا مِنْهُ، وَاسْتَوَى عَلَى أَنْوَاعِهِ كُلِّهَا، فَجَاهَدَ فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ: بِالْقَلْبِ وَالْجَنَانِ، وَالدَّعْوَةِ وَالْبَيَانِ، وَالسَّيْفِ وَالسِّنَانِ؛ وَكَانَتْ سَاعَاتُهُ مَوْفُوفَةً عَلَى الْجِهَادِ: بِقَلْبِهِ وَلِسَانِهِ وَيَدِهِ. وَلِهَذَا كَانَ أَرْفَعَ الْعَالَمِينَ ذِكْرًا، وَأَعْظَمَهُمْ عِنْدَ اللَّهِ قَدْرًا.. وَأَكْمَلُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْ كَمَلَ مَرَاتِبُ الْجِهَادِ كُلِّهَا، وَلِهَذَا كَانَ أَكْمَلُ الْخَلْقِ وَأَكْرَمُهُمْ عَلَى اللَّهِ خَاتَمَ أَنْبِيَائِهِ وَرُسُلِهِ، فَإِنَّهُ كَمَلَ مَرَاتِبَ الْجِهَادِ، وَجَاهَدَ فِي اللَّهِ

(١) «رسالة ابن القيم إلى أحد إخوانه» ص (٢١).

(٢) «تفسير ابن كثير» (٤/٤٢٢).

حَقَّ جِهَادِهِ، وَشَرَعَ فِي الْجِهَادِ مِنْ حِينَ بُعِثَ إِلَى أَنْ تَوَفَّاهُ اللَّهُ ﷻ، فَإِنَّهُ لَمَّا نَزَلَ عَلَيْهِ : ﴿يَا أَيُّهَا الْمَدَنِيُّ ﴿١﴾ قُمْ فَانْزِرْ ﴿٢﴾ وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ﴾ [الْمَدَنِيُّ: ١ - ٤] شَتَرَ عَنْ سَاقِ الدَّعْوَةِ، وَقَامَ فِي ذَاتِ اللَّهِ أَتَمَّ قِيَامٍ، وَدَعَا إِلَى اللَّهِ لَيْلًا وَنَهَارًا، وَسِرًّا وَجَهَارًا؛ وَلَمَّا نَزَلَ عَلَيْهِ : ﴿فَاصْذَعْ بِمَا تُؤْمَرُ﴾ [الحَجَر: ٩٤] فَصَدَعَ بِأَمْرِ اللَّهِ، لَا تَأْخُذْهُ فِيهِ لَوْمَةٌ لَائِمٌ، فَدَعَا إِلَى اللَّهِ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ، وَالْحُرِّ وَالْعَبْدِ، وَالذَّكَرِ وَالْأُنْثَى، وَالْأَحْمَرَ وَالْأَسْوَدَ، وَالْجِنَّ وَالْإِنْسَ .. (١).

قُلْتُ : وَمَا أَنَّ الدَّعْوَةَ إِلَى اللَّهِ هِيَ سَبِيلُ أَتْبَاعِهِ ﷺ الصَّادِقِينَ، فَيَنْبَغِي أَنْ يَقُومُوا بِهَا عَلَى هَجِهِ ﷺ وَطَرِيقِهِ، مِنَ الْجِدِّ وَالتَّقَانِي، وَالصَّبْرِ وَالتَّحُمُّلِ، وَالخُرُوجِ وَالتَّضَحِّيَةِ لِأَجْلِهَا بِالْمَالِ وَالنَّفْسِ، وَكُلِّ غَالٍ وَنَفِيسٍ، وَتَقْدِيمِ مُقْتَضِيَّاتِهَا عَلَى كُلِّ عَمَلٍ، وَأَلَّا يَنْبَغِي مِنْ وَرَاءِهَا أَيْ مَنَفَعَةٌ دُنْيَوِيَّةٌ، مِنْ مَالٍ أَوْ جَاهٍ أَوْ مَنْصَبٍ، بَلْ يَكُونُ شِعَارُهُ فِيهَا كَشْعَارِ أَهْلِ الدَّعْوَةِ الْمُخْلِصِينَ، مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ، وَخُلَفَائِهِمْ مِنْ أُمَّهِمْ : ﴿وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجَرْتُمْ إِلَّا عَلَى رَبِّ الْمَلَمِينَ﴾.

وبالإضافة إلى أَنَّ الجِهَادَ بِالدَّعْوَةِ هُوَ سَبِيلُ الرَّسُولِ ﷺ، وَأَتْبَاعِهِ، فَهُوَ أَيْضًا يَقَعُ مِنَ الْإِيمَانِ فِي خَمْسَةِ مَوَاقِعَ :

أَوَّلًا : أَنَّهُ مِنْ أَوَّلِ مُقْتَضِيَّاتِ الْإِيمَانِ : فَإِنَّ وَاجِبَ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ إِلَى سَبِيلِهِ هُوَ أَوَّلُ التَّزَامِ يَلْتَزِمُهُ الْمُسْلِمُ بُحَاةَ رَبِّهِ ﷻ، بِالتَّصَدِيقِ بِالْإِسْلَامِ، وَأَوَّلُ تَبَعَةٍ يَتَحَمَّلُهَا بِالْإِيمَانِ بِخَالِقِهِ؛ حَيْثُ إِنَّ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنَ الشَّهَادَتَيْنِ تُلْقَى عَلَى عَاتِقٍ مَنْ أَقَرَّ بِهَا مَسْئُولِيَّةَ الدَّعْوَةِ إِلَى حَقِيقَتِهَا؛ وَهَذَا مَا حَصَلَ مَعَ كَثِيرٍ مِنَ الصَّحَابَةِ حِينَمَا آمَنُوا، ثُمَّ وَلَّوْا إِلَى قَوْمِهِمْ مُنْذِرِينَ .

ثَانِيًا : أَنَّهُ عَلَامَةُ الْإِيمَانِ الصَّادِقِ : كَمَا قَالَ ﷺ : ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [الحجرات: ١٥]. وَقَالَ ﷺ : ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ ءَاوُوا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾

[الأنفال: ٧٤]. والجهاد بالدعوة يدخل في هذه الآيات بالقصد الأول كما مر، وسيأتي مزيد من التفصيل في الفصل الثالث .

ثالثاً : أنه شرط لتمام الإيمان وصدقِهِ : كما قال : ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [آل عمران: ٣١]. فَإِنَّا لَنْ نَكُونَ مُؤْمِنِينَ صَادِقِينَ حَتَّى نُحِبَّ اللَّهَ وَنَحِبَّ رَسُولَهُ ﷺ، وَلَنْ نَتَّبِعَهُ حَقَّ الْإِتِّبَاعِ حَتَّى نَسْلُكَ سَبِيلَهُ، بِالدَّعْوَةِ إِلَى مَا دَعَا إِلَيْهِ ﷺ .

رابعاً : أنه وقاية للإيمان من الضعف والضمور : كما قال ﷺ : " مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ " (١). فإبليس يدعو العالمين إلى باطله، ليَكُونُوا مِنْ حِزْبِهِ، فَيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ؛ وخير وسيلة للدفاع الهجوم، وذلك بدعوة العالمين إلى الحق، ليَكُونُوا مِنْ حِزْبِ اللَّهِ، فَيَكُونُوا مِنْ وَرَثَةِ جَنَّةِ النَّعِيمِ .

خامساً : أنه غذاء للإيمان وتنمية له : فَإِذَا كَانَتِ الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ وَمُحَارَبَةُ الشَّيْطَانِ أَمْرًا ضَرُورِيًّا لِلْحِفَاطِ عَلَى بَذْرِ الْإِيمَانِ مِنَ الضَّعْفِ وَالضُّمُورِ، فَإِنَّهَا غِذَاءٌ لِتِلْكَ الْبَذْرِ، وَمَاءٌ لَهَا، وَتَعْمِيقٌ لِحُذُورِهَا؛ فَإِنَّ أَيَّ مَعْنَى مِنَ الْمَعَانِي يَدْعُو إِلَيْهِ الْإِنْسَانُ، يَزِيدُ حُبَّهُ لَهُ، وَارْتِبَاطَهُ بِهِ؛ وَتَتَنَاسَبُ هَذِهِ الصَّلَةُ مَعَ شِدَّةِ مَا يُلَاقِيهِ الدَّاعِيَةُ، وَعَظَمَةِ التَّضَحِّيَّاتِ فِي سَبِيلِ مَا يَدْعُو إِلَيْهِ؛ فَتَرَى الْإِنْسَانَ يَزْدَادُ حُبَّهُ، وَتَتَوَثَّقُ صَلَاتُهُ بِمَنْ يَتَعَبُ مِنْ أَجْلِهِ، وَيَشْقَى فِي سَبِيلِهِ؛ فَتَرَاهُ أَكْثَرَ حُبًّا لَوْلَدِهِ وَزَوْجِهِ وَأَرْضِهِ، لِأَنَّ صَلَاتَهُ بِهَا امْتَزَجَتْ بِتَضَحِّيَّاتٍ وَتَعَبٍ مِنْ أَجْلِهَا (٢) .

نَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يُؤَفِّقَنَا لِسُلُوكِ سَبِيلِهِ وَسَبِيلِ رَسُولِهِ ﷺ، وَالدَّعْوَةَ إِلَيْهَا، وَالْإِسْتِقَامَةَ عَلَيْهَا، وَإِقَامَةَ الْأُمَّةِ عَلَيْهَا .



(١) رواه مسلم عن أبي سعيد الخدري برقم (٤٩) .

(٢) «الجهاد - ميادينه وأساليبه -» ل محمد نعيم ياسين ص (٨٣) وما بعدها، بتصرف واختصار.

الْمَبْنَحَةُ الثَّالِثَةُ :

بَيَانُ الْغَرَضِ الْأَسَاسِيِّ مِنْ وَرَاءِ تَشْرِيعِ الْخُرُوجِ لِلْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ،
وَمَرَاجِلُ تَشْرِيعِهِ :

إِنَّ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بَيْعَةٌ مَعْقُودَةٌ فِي عُقُقِ كُلِّ مُؤْمِنٍ، مُنْذُ كَانَ دِينُ اللَّهِ، فَهِيَ سُنَّةٌ جَارِيَةٌ لَا تَسْتَقِيمُ الْحَيَاةُ بِدُونِهَا، كَمَا قَالَ ﷺ : ﴿ وَلَوْ لَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ ﴾ [البقرة: ٢٥١]. فَالْحَقُّ الَّذِي أَرْسَلَ اللَّهُ بِهِ رَسُولَهُ مُحَمَّدًا ﷺ لَا بُدَّ أَنْ يَنْطَلِقَ فِي طَرِيقِهِ فِي جَمِيعِ الْأَرْضِ، لِتَحْرِيرِ الْبَشَرِيَّةِ مِنَ الْعُبُودِيَّةِ لِلْعِبَادِ، وَرَدِّهِمْ إِلَى الْعُبُودِيَّةِ لِلَّهِ وَحْدَهُ؛ وَالْحَقُّ إِذَا سَارَ فِي الْأَرْضِ فَلَا بُدَّ أَنْ يَقِفَ لَهُ الْبَاطِلُ فِي الطَّرِيقِ، وَيَسْعَى جَاهِدًا لِقَطْعِهَا عَلَيْهِ؛ بَلْ وَرَبَّمَا هَاجَمَهُ فِي عُمْرِ دَارِهِ، كَمَا قَالَ ﷺ : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ فَسَيَنْفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةٌ ثُمَّ يَغْلِبُونَ وَالَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى جَهَنَّمَ يُخْشَرُونَ ﴾ [الأنفال: ٣٦].

وَلَكِنَّ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، لَيْسَ مُجَرَّدَ انْدِفَاعَةٍ إِلَى الْقِتَالِ، إِنَّمَا هُوَ قِمَّةٌ تَقُومُ عَلَى قَاعِدَةٍ مِنَ الْإِيمَانِ، الْمُتَمَثِّلِ فِي مَشَاعِرَ وَشَعَائِرَ، وَأَخْلَاقٍ عَالِيَةٍ، وَأَعْمَالٍ صَالِحَةٍ؛ وَالْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ عَقَدَ اللَّهُ مَعَهُمُ الْبَيْعَةَ، وَالَّذِينَ تَتَمَثَّلُ فِيهِمْ حَقِيقَةُ الْإِيمَانِ، هُمْ قَوْمٌ يَحْمِلُونَ أَفْضَلَ الصِّفَاتِ الْإِيمَانِيَّةِ وَأَحْسَنَهَا وَأَعْلَاهَا، وَهَؤُلَاءِ الْمُؤْمِنُونَ هُمْ : ﴿ التَّكْوِينُوتِ الْعَكِيدُونَ الْحَكِيدُونَ السَّكِينُونَ الزَّكِينُونَ السَّجِدُونَ الْأَمْرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّكَاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالْحَفِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ ﴾ [التوبة: ١١٢].

فَ«الْخُرُوجُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» لِإِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللَّهِ، وَرَدِّ كَيْدِ الْأَعْدَاءِ - الْمَادِّيِّ وَالْمَعْنَوِيِّ - فِي الْحَرِّ وَالْبَرْدِ، وَالشَّدَّةِ وَالرَّخَاءِ، وَالْعُسْرِ وَالْيُسْرِ، أَمْرٌ مَطْلُوبٌ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ، وَلَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ التَّأَخُّرُ عَنْهُ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ، لِمَنْ يُرِيدُ التَّأْسِّيَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَهُوَ وَاجِبٌ يُوجِبُهُ الْحَيَاءُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْمُؤْمِنِينَ الْمُجَاهِدِينَ، فَضْلًا عَنِ الْأَمْرِ الصَّادِرِ مِنَ اللَّهِ ﷻ بِقَوْلِهِ : ﴿ أَنْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ [التوبة: ١١٢].

[٤١]؛ كَمَا قَالَ ﷺ: ﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ وَلَا يَرْغَبُوا بِأَنْفُسِهِمْ عَنْ نَفْسِهِ﴾ [التوبة: ١٢٠].

فَهَذَا الدِّينُ كُلُّهُ جُهْدٌ وَعَمَلٌ، لَا يَفْقَهُهُ إِلَّا مَنْ يَتَحَرَّكُ بِهِ، وَالَّذِينَ يَخْرُجُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لِإِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللَّهِ، وَإِقَامَةِ دِينِهِ وَنَشْرِهِ، هُمْ أَوْلَى النَّاسِ بِفِقْهِهِ، بِمَا يَتَكَشَّفُ لَهُمْ مِنْ أَسْرَارِهِ وَمَعَانِيهِ، وَبِمَا يَتَجَلَّى لَهُمْ بِهِ مِنْ آيَاتِهِ وَتَطْبِيقَاتِهِ الْعَمَلِيَّةِ فِي أَثْنَاءِ الْحَرَكَةِ بِهِ.

وبِالْمُحَرَّةِ وَالنُّصْرَةِ مِنْ أَجْلِ إِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللَّهِ، وَنَشْرِ دِينِهِ، تَنْشُرُ الْهَدَايَةَ فِي الْعَالَمِ، وَيُزِيلُ الْبَاطِلَ مِنَ الْأَرْضِ، وَتَنْزِلُ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ، وَيَحْصُلُ لَهُمْ رِضْوَانُهُ، وَالْفَوْزُ بِجَنَّتِهِ؛ كَمَا قَالَ ﷺ: ﴿وَالسَّيِّئُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ١٠٠]. وَقَالَ ﷺ: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ [الأنفال: ٧٤].

وَيَهْدِي الصَّانِعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَظْهَرَ اللَّهُ دِينَهُ، وَأَعْلَى كَلِمَتَهُ، حَتَّى دَخَلَ النَّاسُ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا؛ وَهَذَا عَمَلُ الْأُمَّةِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، لِمَنْ كَانَ يَرْجُو رَحْمَةَ اللَّهِ، دَعْوَةً وَتَبْلِيغًا، جُهْدًا وَجِهَادًا، هِجْرَةً وَنُصْرَةً، بِحَسَبِ أَمْرِ اللَّهِ ﷻ؛ وَلَا يَصْلُحُ آخِرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ إِلَّا بِمَا صَلَحَ بِهِ أَوَّلُهَا: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ اللَّهِ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: ٢١٨] ^(١).

وَقَدْ ذَكَرَ الْعُلَمَاءُ لِلجَّهَادِ أَعْرَاضًا وَأَهْدَافًا جُزْئِيَّةً كَثِيرَةً، وَلَكِنَّ الْهَدَفَ الْأَسَاسِيَّ وَرَاءَ تَشْرِيعِ الْجِهَادِ حَسَبَ مَا تَدُلُّ عَلَيْهِ النُّصُوصُ الشَّرْعِيَّةُ هُوَ إِعْزَازُ الْإِسْلَامِ، وَإِعْلَاءُ كَلِمَةِ اللَّهِ، وَكُسْرُ شَوْكَةِ الْكُفْرِ وَالْكَفَّارِ الَّتِي لَمْ تَزَلْ فِي التَّارِيخِ أَقْوَى سَبَبٍ لِشُيُوعِ الظُّلْمِ وَالْفِتْنَةِ وَالْفَسَادِ، وَأَكْبَرِ مَانِعٍ عَنْ قَبُولِ الْحَقِّ وَالْإِصْغَاءِ إِلَى الدَّعْوَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ؛ وَلَمْ يُشْرَعْ الْجِهَادُ لِإِكْرَاهِ النَّاسِ

(١) «موسوعة فقه القلوب» لمحمد بن إبراهيم التوجيري (٣/٢٥٢٤) وما بعدها، بتصرف واختصار .

على قبول الإسلام، ولو كان الجهاد هدفه الإكراه على الدين لما شرعت الجزية لإنهاء الحرب، ولم يرد في شيء من حروب الجهاد على كثرتها عبر التاريخ، أن أحداً من الكفار أكره على قبول الإسلام بعدما فتح المسلمون بلداً من البلاد^(١)، وإنما ترك الكفار وما يدينون بكل رحابة صدر، ثم جاءت الدعوة الإسلامية مصحوبة بالحجة والبرهان، وبالسيرة الفاضلة والأخلاق الكريمة والأعمال الجاذبة، فتسارع الكفار إلى الإسلام بعد افتناعهم بحقيقته واستيفانهم بحسن تعاليمه، دون أن يكرههم أحد على ذلك؛ فعن بريدة رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ، إذا أمر أميراً على جيش أو سرية، أوصاه في خاصته بتقوى الله ومن معه من المسلمين خيراً، ثم قال: "اغزوا باسم الله، في سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليداً، وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاث خصال (أو خلال)، فأيتهم ما أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم، ثم ادعهم إلى الإسلام، فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم، ثم ادعهم إلى التحول من ديارهم إلى دار المهاجرين، وأخبرهم أنهم إن فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين، فإن أبوا أن يتحولوا منها فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين، يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين، ولا يكون لهم في

(١) أخرج ابن جرير الطبري في تاريخه (٢٢٧/٤) عن زياد بن جزي الزبيدي، قال: افتتحنا الإسكندرية في خلافة عمر رضي الله عنه، فذكر الحديث وفيه، ثم وقفنا بلهيب، وأقمنا ننظر كتاب عمر حتى جاءنا، فقرأه علينا عمرو رضي الله عنه وفيه: ... فأعرض على صاحب الإسكندرية أن يعطيك الجزية على أن تخيروا من في أيديكم من سببهم بين الإسلام وبين دين قومهم، فمن اختار الإسلام فهو من المسلمين، له ما لهم، وعليه ما عليهم، ومن اختار دين قومهم فضع عليه الجزية ما يوضع على أهل دينه" ... قال زياد: فجمعنا ما في أيدينا من السبايا واجتمع النصارى فجعلنا نأتي بالرجل ممن في أيدينا ثم نخبره بين الإسلام والنصرانية، فإذا اختار الإسلام كبرنا تكبيراً هي أشد من تكبيرنا حين يفتح الحصن، قال: ثم نحوزه إلينا، وإذا اختار النصرانية نخرت النصارى، ثم حازوه إليهم، ووضعنا عليه الجزية، وجزعنا من ذلك جزعاً شديداً حتى كانه رجل خرج منا إليهم.

الْغَنِيمَةِ وَالْفَيْءِ شَيْءٌ، إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَسَلُّهُمْ الْجَزِيَّةَ، فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْتَعِنَ بِاللَّهِ وَقَاتِلْهُمْ " (١).

وَأَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ مُعَاذًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى الْيَمَنِ، فَأَوْصَاهُ بِقَوْلِهِ: "إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ، فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ،.. الْحَدِيث " (٢).

فَالْجِهَادُ إِنَّمَا شُرِعَ لِتَغْلُوَ كَلِمَةُ اللَّهِ ﷻ عَلَى أَرْضِهِ، وَيَكُونَ لَهَا الْعِزُّ وَالْمَنْعَةُ، وَلِيَكْسِرَ شَوْكَةَ الْجَبَّارِينَ الَّذِينَ يَسْتَعْبِدُونَ عِبَادَ اللَّهِ بِأَحْكَامِهِمْ وَقَوَانِينِهِمُ الْمُنْبَعَثَةِ مِنْ آرَائِهِمْ، وَيَأْبُونَ أَنْ يُقَامَ حُكْمُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ، وَيُشِيعُونَ بِقُوَّةِ حُكْمِهِمْ كُلَّ ظُلْمٍ وَمُنْكَرٍ وَفَسَادٍ، وَهَذَا هُوَ الْمَدْفُ الَّذِي بَاخَ بِهِ رَبِيعِيُّ بْنُ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَمَامَ رُسْتَمَ حِينَ هَجَمَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى إِيرَانَ وَسَأَلَهُ رُسْتَمُ: مَا جَاءَ بِكُمْ؟ فَقَالَ: "اللَّهُ ابْتَعَثَنَا لِنُخْرِجَ مَنْ شَاءَ مِنْ عِبَادَةِ الْعِبَادِ إِلَى عِبَادَةِ اللَّهِ، وَمَنْ ضَيَّقَ الدُّنْيَا إِلَى سَعَتِهَا، وَمَنْ جَوَّرَ الْأَذْيَانَ إِلَى عَدْلِ الْإِسْلَامِ" (٣). وَقَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَإِنَّمَا وَضِعَ الْجِهَادُ لِأَجْلِ ذِكْرِ اللَّهِ؛ فَالْمَقْصُودُ مِنَ الْجِهَادِ أَنْ يُذَكَّرَ اللَّهُ، وَيُعْبَدَ وَحْدَهُ؛ فَتَوْحِيدُهُ وَذِكْرُهُ وَعِبَادَتُهُ: هُوَ غَايَةُ الْخُلُقِ الَّتِي خُلِفُوا لَهَا (٤).

وَلَا بُدَّ لِلْمُؤْصِلِ إِلَى حَقِيقَةِ الْجِهَادِ وَأَحْكَامِهِ الْمَذْكُورَةِ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ مِنْ مَعْرِفَةِ أَنَّ الْجِهَادَ قَدْ مَرَّتْ عَلَيْهِ مُنْذُ بَدَايَةِ الْإِسْلَامِ مَرَّاحِلُ فِي تَشْرِيعِهِ، وَلَمْ يَصِلْ إِلَى حُكْمِهِ النَّهَائِيِّ إِلَّا بَعْدَ زَمَانٍ، وَهِيَ أَرْبَعُ مَرَّاحِلَ:

فَالْمَرْحَلَةُ الْأُولَى: هِيَ الصَّبْرُ عَلَى أَدَى الْمُشْرِكِينَ مَعَ الْإِسْتِمْرَارِ فِي دَعْوَتِهِمْ إِلَى دِينِ الْحَقِّ، وَهِيَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ عَنِ الْقِتَالِ، وَهَذِهِ أَوَّلُ مَرْحَلَةٍ لِلدَّعْوَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَقَدْ تَكَرَّرَتْ

(١) رواه مسلم برقم (١٧٣١).

(٢) رواه البخاري برقم (١٣٩٥) ومسلم برقم (١٩).

(٣) «البداية والنهاية» (٣٩/٧) و«تاريخ الطبري» (٥١٨/٣).

(٤) «تهذيب السنن» (١٢٧/٧).

(٣) «تفسير ابن كثير» (٣/٣٤)، قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ : وَإِنَّمَا شَرَعَ ﷺ الْجِهَادَ فِي الْوَقْتِ الْأَلْيَقِ بِهِ، لِأَنَّهُمْ لَمَّا كَانُوا بِمَكَّةَ كَانَ الْمُشْرِكُونَ أَكْثَرَ عَدَدًا، فَلَوْ أَمَرَ الْمُسْلِمِينَ وَهُمْ أَقَلُّ مِنَ الْعَشْرِ بِقِتَالِ الْبَاقِينَ لَشَقَّ عَلَيْهِمْ، وَلِهَذَا لَمَّا بَايَعَ أَهْلُ يَثْرِبَ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَكَانُوا ثِيْفًا وَثَمَانِينَ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا نَمِيلُ عَلَى أَهْلِ الْوَادِي، يَعْنُونَ أَهْلَ مَكَّةَ، لِيَأْتِيَ مِنِّي فَنَقْتَلَهُمْ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " إِنِّي لَمْ أُؤْمَرْ بِهَذَا ". فَلَمَّا بَغَى الْمُشْرِكُونَ، وَأَخْرَجُوا النَّبِيَّ ﷺ مِنْ بَيْنِ أَظْهُرِهِمْ، وَهَمُّوا بِقِتْلِهِ، وَشَرَّدُوا أَصْحَابَهُ شَدْرَ مَدَرٍّ، فَذَهَبَ طَائِفَةٌ إِلَى الْحَبَشَةِ، وَآخَرُونَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَلَمَّا اسْتَقَرُّوا بِالْمَدِينَةِ، وَوَأَفَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَاجْتَمَعُوا عَلَيْهِ، وَقَامُوا بِنَصْرِهِ، وَصَارَتْ لَهُمْ دَارُ إِسْلَامٍ، وَمَعْقَلًا يَلْحَثُونَ إِلَيْهِ، شَرَعَ اللَّهُ جِهَادَ الْأَعْدَاءِ، فَكَانَتْ هَذِهِ الْآيَةُ أَوَّلَ مَا نَزَلَ فِي ذَلِكَ .

وَالْمَرْحَلَةُ الثَّالِثَةُ : فَرَضُ الْقِتَالِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ لِمَنْ ابْتَدَأَهُمُ الْقِتَالُ فَقَطْ دُونَ أَنْ يَبْتَدِئُوا بِهِ ضِدَّ أَعْدَائِهِمْ، وَفِي هَذِهِ الْمَرْحَلَةِ نَزَلَ قَوْلُهُ ﷺ: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُوكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [البقرة: ١٩٠]، وَقَوْلُهُ ﷺ: ﴿فَإِنْ أَعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْا إِلَيْكُمُ السَّلَامَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٩٠] .

وَالْمَرْحَلَةُ الرَّابِعَةُ : قِتَالُ جَمِيعِ الْكُفَّارِ عَلَى اخْتِلَافِ أَدْيَانِهِمْ وَأَجْنَاسِهِمْ ابْتِدَاءً، وَإِنْ لَمْ يَبْتَدِئُوا بِقِتَالِ الْمُسْلِمِينَ حَتَّى يُسَلِّمُوا أَوْ يَدْفَعُوا الْجُزْيَةَ، كَسَرًا لِسُؤْكَةِ الْكُفْرِ، وَإِعْزَازًا لِلدِّينِ، وَإِعْلَاءً لِلْكَلِمَةِ اللَّهِ؛ وَبَدَأَتْ هَذِهِ الْمَرْحَلَةُ بَعْدَ انْقِضَاءِ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ مِنْ حَجِّ الْعَامِ الثَّاسِعِ الَّذِي تَرَأَّسَهُ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَوَقَعَ إِعْلَانُ هَذِهِ الْمَرْحَلَةِ فِي ذَلِكَ الْحَجِّ بِلِسَانِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَقَدْ ذَكَرَهُ اللَّهُ ﷻ مُفَصَّلًا فِي سُورَةِ التَّوْبَةِ، وَفِيهَا يَقُولُ ﷻ: ﴿فَإِذَا أُنْسِلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرْمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَأَحْضُرُوهُمْ وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة: ٥٠]، وَيَقُولُ ﷻ: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ﴾ [الأنفال: ٣٩] .

وَقَدْ ذَكَرَ هَذِهِ الْمَرَاكِحَ فِي تَشْرِيعِ الْجِهَادِ كَثِيرٌ مِنْ عُلَمَاءِ السَّلَفِ، نَذْكُرُ مِنْ أَقْوَاهُمْ مَا يَلِي :

قَالَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : وَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ فِيمَا يُبَيِّنُهُ بِهِ إِذَا ضَاقَ مِنْ أَدَائِهِمْ : ﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّكَ يَضِيقُ صَدْرُكَ بِمَا يَقُولُونَ﴾ ١٧ ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ﴾ ١٨ وَأَعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾ [الحجر: ٩٧ - ٩٩]، فَفَرَضَ عَلَيْهِ إِبْلَاغَهُمْ وَعِبَادَتَهُ وَلَمْ يَفْرَضْ عَلَيْهِ قِتَالَهُمْ، وَأَبَانَ ذَلِكَ فِي غَيْرِ آيَةٍ مِنْ كِتَابِهِ ... ثُمَّ أَذِنَ ﷻ لَهُمْ بِالْجِهَادِ ... ثُمَّ أَذِنَ لَهُمْ بِأَنْ يَبْتَدِئُوا الْمُشْرِكِينَ بِالْقِتَالِ، قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ [الحج: ٣٩]، وَأَبَاحَ لَهُمُ الْقِتَالَ بِمَعْنَى أَبَانَهُ فِي

كِتَابِهِ، فَقَالَ : ﴿ وَفَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُفْتِنُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ [البقرة: ١٩٠]، وَلَمَّا مَضَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُدَّةٌ مِنْ هِجْرَتِهِ، أَنْعَمَ اللَّهُ فِيهَا عَلَى جَمَاعَاتٍ بِاتِّبَاعِهِ، حَدَّثَتْ لَهُمْ بِهَا مَعَ عَوْنِ اللَّهِ ﷻ قُوَّةٌ بِالْعَدَدِ لَمْ تَكُنْ قَبْلَهَا، فَفَرَضَ اللَّهُ ﷻ عَلَيْهِمُ الْجِهَادَ بَعْدَ إِذْ كَانَ إِبَاحَةً لَا فَرَضًا، قَالَ ﷻ: ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كَرْهٌ لَكُمْ ﴾ [البقرة: ٢١٦] ^(١).

وَيَقُولُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ : فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ مَأْمُورًا أَنْ يُجَاهِدَ الْكُفَّارَ بِلِسَانِهِ لَا يَدِهِ، فَيَدْعُوهُمْ وَيَعْظُمُهُمْ وَيُجَادِلُهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ، .. وَكَانَ مَأْمُورًا بِالْكَفِّ عَنْ قِتَالِهِمْ لِعَجْزِهِ وَعَجْزِ الْمُسْلِمِينَ، وَلَمْ يُكْتَبْ عَلَيْهِمْ قِتَالُ مَنْ سَالَمَهُمْ، لِأَنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا يُطِيقُونَ قِتَالَ جَمِيعِ الْكُفَّارِ، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ مَكَّةَ، وَانْقَطَعَ قِتَالُ قُرَيْشٍ مُلُوكِ الْعَرَبِ، وَوَفَدَتْ إِلَيْهِ الْعَرَبُ بِالْإِسْلَامِ، أَمَرَهُ اللَّهُ ﷻ بِقِتَالِ الْكُفَّارِ كُلِّهِمْ إِلَّا مَنْ كَانَ لَهُ عَهْدٌ مُؤَقَّتٌ، وَأَمَرَهُ بِبَنْدِ الْعُهُودِ الْمُطْلَقَةِ ^(٢).

وَيُمَثِّلُ ذَلِكَ قَالَ الْإِمَامُ السَّرْحَسِيُّ ^(٣)، وَابْنُ رُشْدٍ ^(٤)، وَابْنُ الْقَيِّمِ ^(٥)، وَغَيْرُهُمْ مِنْ عُلَمَاءِ السَّلَفِ .

ثُمَّ اخْتَلَفَتْ عِبَارَاتُ الْعُلَمَاءِ فِي تَحْقِيقِ هَذِهِ الْمَرَاجِلِ، فَادَّعَى بَعْضُهُمْ أَنَّ كُلَّ مَرَحَلَةٍ جَدِيدَةٍ نَسَخَتْ حُكْمَ مَا قَبْلَهَا، فَالْمَرَجِلُ الثَّلَاثَةُ الْأُولَى مَنْسُوخَةٌ الْيَوْمَ، وَإِنَّمَا الْبَاقِيَةُ الْيَوْمَ هِيَ الْمَرَحَلَةُ الْأَخِيرَةُ، وَهِيَ الرَّابِعَةُ فَقَطْ؛ وَخَالَفَهُمْ آخَرُونَ فَقَالُوا: إِنَّ الْمَرَجِلَ الْأُولَى لَيْسَتْ مَنْسُوخَةً، وَإِنَّمَا هِيَ مُرْتَبِطَةٌ بِظُرُوفٍ مَخْصُوصَةٍ كُلَّمَا عَادَتْ عَادَتْ أَحْكَامُهَا .

(١) «أحكام القرآن للشافعي» (٩/٢ إلى ٥٠) وانظر «معرفة السنن والآثار» للبيهقي (٥٥٣٨) .

(٢) «الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح» (٧٤/١) .

(٣) «المبسوط» (٢/١٠) .

(٤) «بداية المجتهد» (٣٧١/١ - ٣٧٢) .

(٥) «زاد المعاد» (٥١/٣ - ٥٢) .

وَمِنْ مُقَدِّمَةِ مَنْ قَالَ ذَلِكَ الْعَلَامَةُ بِدُرِّ الدِّينِ الرَّزْكَشِيُّ رَحِمَهُ اللهُ، فَإِنَّهُ قَالَ : إِنَّهُ لَيْسَ فِي مَرَاجِلِ الْجِهَادِ نَسْخٌ، بَلْ يُعْمَلُ بِكُلِّ مَرَحَلَةٍ عِنْدَ الْحَالَةِ الْمَشَاهِدَةِ لِلْحَالَةِ الَّتِي شُرِعَتْ فِيهَا .

وَيَقُولُ رَحِمَهُ اللهُ : قَسَمَ بَعْضُهُمُ النَّسْخَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ إِلَى ثَلَاثَةِ أَضْرِبٍ .. الثَّالِثُ : مَا أُمِرَ بِهِ لِسَبَبٍ ثُمَّ يَزُولُ السَّبَبُ، كَالْأَمْرِ حِينَ الضَّعْفِ وَالْقِلَّةِ بِالصَّبْرِ وَالْمَغْفِرَةِ لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَ اللَّهِ وَنَحْوَهُ مِنْ عَدَمِ إِنْجَابِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالْجِهَادِ وَنَحْوَهَا، ثُمَّ نَسَخَهَا إِنْجَابُ ذَلِكَ، وَهَذَا لَيْسَ بِنَسْخٍ فِي الْحَقِيقَةِ، وَإِنَّمَا هُوَ نَسْأٌ، كَمَا قَالَ رَحِمَهُ اللهُ : ﴿ أَوْ تُنْسِئَهَا ﴾ [البقرة: ١٠٦]، فَالْمُنْسَأُ هُوَ الْأَمْرُ بِالْقِتَالِ إِلَى أَنْ يَقْوَى الْمُسْلِمُونَ، وَفِي حَالِ الضَّعْفِ يَكُونُ الْحُكْمُ وَجُوبُ الصَّبْرِ عَلَى الْأَذَى، وَبِهَذَا التَّحْقِيقِ تَبَيَّنَ ضَعْفُ مَا لَهَجَ بِهِ كَثِيرٌ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ فِي الْآيَاتِ الْأَمْرِ بِالتَّخْفِيفِ أَنَّهَا مَنْسُوخَةٌ بِآيَةِ السَّيْفِ، وَلَيْسَتْ كَذَلِكَ، بَلْ هِيَ مِنَ الْمُنْسِئِ، بِمَعْنَى أَنَّ كُلَّ أَمْرٍ وَرَدَ يَجِبُ امْتِنَالُهُ فِي وَقْتٍ مَا لِعِلَّةٍ تُوجِبُ ذَلِكَ الْحُكْمَ، ثُمَّ يَنْتَقِلُ بِانْتِقَالِ تِلْكَ الْعِلَّةِ إِلَى حُكْمٍ آخَرَ، وَلَيْسَ بِنَسْخٍ، وَإِنَّمَا النَّسْخُ الْإِزَالَةُ حَتَّى لَا يَجُوزَ امْتِنَالُهُ أَبَدًا .

وإلى هَذَا أَشَارَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي الرَّسَالَةِ إِلَى النَّهْيِ عَنِ ادِّخَارِ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ مِنْ أَجْلِ الدَّافَةِ، ثُمَّ وَرَدَ الْإِذْنُ فِيهِ ^(١)، فَلَمْ يَجْعَلْهُ مَنْسُوخًا، بَلْ مِنْ بَابِ زَوَالِ الْحُكْمِ لَزَوَالِ عِلَّتِهِ، حَتَّى لَوْ فَاجَأَ أَهْلَ نَاحِيَةِ جَمَاعَةٍ مَضْرُورُونَ تَعَلَّقَ بِأَهْلِهَا النَّهْيُ، وَمِنْ هَذَا قَوْلُهُ رَحِمَهُ اللهُ : ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا أِهْتَدَيْتُمْ ﴾ [المائدة: ١٠٥]، كَانَ ذَلِكَ فِي ابْتِدَاءِ الْأَمْرِ، فَلَمَّا قَوِيَ الْحَالُ وَجَبَ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالْمُقَاتَلَةِ عَلَيْهِ، ثُمَّ لَوْ فُرِضَ وَقُوعُ الضَّعْفِ كَمَا أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي قَوْلِهِ : " بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ " ^(٢) . عَادَ الْحُكْمُ .

(١) الدَّافَةُ : قَوْمٌ مِنَ الْأَعْرَابِ يَرُدُّونَ الْمِصْرَ؛ يُرِيدُ أَنَّهُمْ قَوْمٌ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ عِنْدَ الْأَضْحَى فَتَهَاكُمُ ﷺ عَنْ ادِّخَارِ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ لِيُفَرَّقُوها وَيَتَصَدَّقُوا بِهَا فَيَنْتَفِعَ أَوْلَئِكَ الْقَادِمُونَ بِهَا. «النهاية» لابن الأثير

(٢) (٢٩١/٢) . والحديث رواه مسلم في صحيحه برقم (٥٢١٥).

(٢) رواه مسلم برقم (٢٣٢) .

وَهُوَ ﷺ أَنْزَلَ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ حِينَ ضَعَفَهُ مَا يَلِيْقُ بِتِلْكَ الْحَالِ رَأْفَةً بِمَنْ تَبِعَهُ وَرَحْمَةً، إِذْ لَوْ وَجِبَ لِأَوْرَثَ حَرْجاً وَمَشَقَّةً، فَلَمَّا أَعَزَّ اللَّهُ الْإِسْلَامَ وَأَظْهَرَهُ وَنَصَرَهُ أَنْزَلَ عَلَيْهِ مِنَ الْخِطَابِ مَا يُكَافِي تِلْكَ الْحَالَةَ مِنْ مُطَالَبَةِ الْكُفَّارِ بِالْإِسْلَامِ أَوْ بِأَدَاءِ الْجِزْيَةِ إِنْ كَانُوا أَهْلَ كِتَابٍ، أَوْ الْإِسْلَامِ أَوْ الْقَتْلِ إِنْ لَمْ يَكُونُوا أَهْلَ كِتَابٍ، وَيَعُوذُ هَذَانِ الْحُكْمَانِ - أَعْنِي الْمُسَالَمَةَ عِنْدَ الضَّعْفِ وَالْمُسَايَفَةَ عِنْدَ الْقُوَّةِ - بِعَوْدِ سَبَبِهِمَا، وَلَيْسَ حُكْمُ الْمُسَايَفَةِ نَاسِخاً لِحُكْمِ الْمُسَالَمَةِ، بَلْ كُلُّ مِنْهُمَا يَجِبُ امْتِثَالُهُ فِي وَفْتِهِ ^(١).

وَالْحَقِيقَةُ أَنَّ هَذَا الْإِخْتِلَافَ لَا يَرْجِعُ إِلَى فَرْقِ عَمَلِيٍّ، وَإِنَّمَا هُوَ اخْتِلَافُ اصْطِلَاحٍ، فَكُلُّهُمْ يَقُولُ : إِنَّ هَذِهِ الْأَحْكَامَ مُنَوَّطَةٌ بِظُرُوفٍ مَخْصُوصَةٍ، فَأَحْكَامُ الصَّبْرِ وَالْعَفْوِ مُحْكَمَةٌ فِي حَالَةِ الضَّعْفِ وَالْعَجْزِ، وَإِبَاحَةُ الْقِتَالِ فِي حَالَةٍ هِيَ فَوْقَ الْحَالَةِ الْأُولَى، وَوُجُوبُ قِتَالِ الدَّفْعِ فِي حَالَةٍ فَوْقَهَا، وَوُجُوبُ الْإِبْتِدَاءِ عِنْدَمَا حَصَلَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى قُوَّةٍ يَقْدِرُونَ مَعَهَا عَلَى ذَلِكَ، وَلَكِنَّ الطَّائِفَةَ الْأُولَى تُسَمِّيهِ قِسْماً مِنَ النَّسْخِ، وَالزَّرْكَشِيُّ يُسَمِّيهِ نَسْأً، أَيْ تَأْخِيرًا لِلْحُكْمِ عِنْدَ وُجُودِ عِلَّتِهِ، وَلَا يَرْضَى بِتَسْمِيَّتِهِ نَسْخاً ^(٢).

فَالَّذِينَ يَسُوْقُونَ النُّصُوصَ الْقُرْآنِيَّةَ لِلْإِسْتِشْهَادِ بِهَا عَلَى مَنْهَجِ هَذَا الدِّينِ فِي الْجِهَادِ، وَلَا يُدْرِكُونَ طَبِيعَةَ الْمَرَاجِلِ الَّتِي مَرَّ بِهَا هَذَا الْمَنْهَجُ، وَعِلَاقَةُ النُّصُوصِ الْمُخْتَلِفَةِ بِكُلِّ مَرَحَلَةٍ مِنْهَا، الَّذِينَ يَصْنَعُونَ هَذَا يَخْلُطُونَ خَلْطاً شَدِيداً، وَلَيْسُونَ مَنْهَجَ هَذَا الدِّينِ لِبَساً مُضَلَّلاً، وَجُمْلَتِ النُّصُوصِ مَا لَا تَحْتَمِلُهُ مِنَ الْمَبَادِي وَالْقَوَاعِدِ النَّهَائِيَّةِ ^(٣)؛ فَيَحْتَوْنَ عَلَى الْإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ، وَيَضِلُّ سَعْيُهُمْ فِي إِقَامَةِ الدِّينِ، وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنََّّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعاً.

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي أَهْمِيَّةِ التَّدْرِجِ وَالْمَرَحِلِيَّةِ فِي إِقَامَةِ الدِّينِ : فَالْعَالَمُ تَارَةً يَأْمُرُ، وَتَارَةً يَنْهَى، وَتَارَةً يُبَيِّحُ، وَتَارَةً يَنْكُتُ عَنِ الْأَمْرِ أَوْ النَّهْيِ أَوْ الْإِبَاحَةِ، .. فَأَمَّا إِذَا كَانَ الْمَأْمُورُ وَالْمَنْهَى لَا يَتَقَيَّدُ بِالْمُمْكِنِ : إِمَّا لِحُجْلِهِ، وَإِمَّا لِظُلْمِهِ، وَلَا يُمْكِنُ إِزَالَةُ جَهْلِهِ وَظُلْمِهِ،

(١) «البرهان في علوم القرآن» للزركشي (٤٢/٢ - ٤٣).

(٢) «تكملة فتح الملهم» للعلامة محمد تقي العثماني (٤/٣ - ١١).

(٣) «في ظلال القرآن» (٨٦٨/٢ - ٨٧٠) باختصار.

فَرُبَّمَا كَانَ الْأَصْلَحُ الْكَفُّ وَالْإِمْسَاكُ عَنْ أَمْرِهِ وَنَهْيِهِ، كَمَا قِيلَ : إِنَّ مِنَ الْمَسَائِلِ مَسَائِلَ جَوَابُهَا السُّكُوتُ؛ كَمَا سَكَتَ الشَّارِعُ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ عَنِ الْأَمْرِ بِأَشْيَاءَ وَالنَّهْيِ عَنْ أَشْيَاءَ حَتَّى عَلَا الْإِسْلَامُ وَظَهَرَ، فَالْعَالِمُ فِي الْبَيَانِ وَالْبَلَاغِ كَذَلِكَ، قَدْ يُؤَخَّرُ الْبَيَانُ وَالْبَلَاغُ لِأَشْيَاءَ إِلَى وَقْتِ التَّمَكُّنِ .. فَإِذَا حَصَلَ مَنْ يَقُومُ بِالَّذِينَ مِنَ الْعُلَمَاءِ أَوْ الْأَمْرَاءِ أَوْ بِمَجْمُوعِهِمَا، كَانَ بَيَانُهُ لِمَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ شَيْئًا فَشَيْئًا بِمَنْزِلَةِ بَيَانِ الرَّسُولِ ﷺ لِمَا بُعِثَ بِهِ شَيْئًا فَشَيْئًا، وَمَعْلُومٌ أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ لَا يُبْلَغُ إِلَّا مَا أَمْكَنَ عِلْمُهُ وَالْعَمَلُ بِهِ، وَلَمْ تَأْتِ الشَّرِيعَةُ جُمْلَةً، كَمَا يُقَالُ : «إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَطَاعَ فَأْمُرْ بِمَا يُسْتَطَاعُ»، فَكَذَلِكَ الْمُحَدِّدُ لِدِينِهِ وَالْمُحْيِي لِسُنَّتِهِ، لَا يُبْلَغُ إِلَّا مَا أَمْكَنَ عِلْمُهُ وَالْعَمَلُ بِهِ، كَمَا أَنَّ الدَّخَلَ فِي الْإِسْلَامِ لَا يُمَكِّنُ حِينَ دُخُولِهِ أَنْ يُلَقَّنَ جَمِيعَ شَرَائِعِهِ وَيُؤْمَرَ بِهَا كُلِّهَا. وَكَذَلِكَ النَّائِبُ مِنَ الذُّنُوبِ وَالْمُتَعَلِّمُ وَالْمُسْتَرْشِدُ لَا يُمَكِّنُ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ أَنْ يُؤْمَرَ بِجَمِيعِ الدِّينِ وَيُذَكَّرَ لَهُ جَمِيعُ الْعِلْمِ، فَإِنَّهُ لَا يُطِيقُ ذَلِكَ، وَإِذَا لَمْ يُطِيقْهُ لَمْ يَكُنْ وَاجِبًا عَلَيْهِ فِي هَذِهِ الْحَالِ، وَإِذَا لَمْ يَكُنْ وَاجِبًا لَمْ يَكُنْ لِلْعَالِمِ وَالْأَمِيرِ أَنْ يُوجِبَهُ جَمِيعَهُ ابْتِدَاءً، بَلْ يَفْعُو عَنِ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ بِمَا لَا يُمَكِّنُ عِلْمُهُ وَعَمَلُهُ إِلَى وَقْتِ الْإِمْكَانِ، كَمَا عَفَا الرَّسُولُ ﷺ عَمَّا عَفَا عَنْهُ إِلَى وَقْتِ بَيَانِهِ، وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ مِنْ بَابِ إِقْرَارِ الْمُحَرَّمَاتِ وَتَرْكِ الْأَمْرِ بِالْوَاجِبَاتِ، لِأَنَّ الْوُجُوبَ وَالتَّحْرِيمَ مَشْرُوطٌ بِإِمْكَانِ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ، وَقَدْ فَرَضْنَا انْتِفَاءَ هَذَا الشَّرْطِ؛ فَتَدَبَّرْ هَذَا الْأَصْلَ فَإِنَّهُ نَافِعٌ ^(١).

وَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ أَيْضًا : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْمَعُ مِنَ الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ أَدَّى كَثِيرًا، وَكَانَ يَصْبِرُ عَلَيْهِ امْتِثَالًا لِقَوْلِهِ ﷺ : ﴿لَا تُطِيعُ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ وَدَعِ أَذْنَهُمْ﴾ [الأحزاب: ٤٨]، لِأَنَّ إِقَامَةَ الْحُدُودِ عَلَيْهِمْ كَانَ يُفْضِي إِلَى فِتْنَةٍ عَظِيمَةٍ، وَمَفْسَدَةٍ أَعْظَمَ مِنْ مَفْسَدَةِ الصَّبْرِ عَلَى كَلِمَاتِهِمْ؛ فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ مَكَّةَ، وَدَخَلَ النَّاسُ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا، وَأَنْزَلَ اللَّهُ بَرَاءَةً، قَالَ فِيهَا : ﴿جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاعْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ٧٣] .. فَلَمَّا رَأَى مَنْ بَقِيَ مِنَ الْمُنَافِقِينَ مَا صَارَ الْأَمْرُ إِلَيْهِ مِنْ عِزِّ الْإِسْلَامِ، وَقِيَامِ الرَّسُولِ ﷺ بِجِهَادِ الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ، أَضْمَرُوا النِّفَاقَ، فَلَمْ يَكُنْ يَسْمَعُ مِنْ أَحَدٍ مِنْ

(١) «مجموع الفتاوى» (٢٠/٣٥ - ٣٦).

الْمُنَافِقِينَ بَعْدَ غُرُورٍ تَبُوكَ كَلِمَةً سُوءًا، وَمَاتُوا بِغَيْظِهِمْ .. فَهَذَا يُفِيدُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَحْتَمِلُ مِنَ الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ قَبْلَ بَرَاءَةِ مَا لَمْ يَكُنْ يَحْتَمِلُ مِنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ؛ كَمَا قَدْ كَانَ يَحْتَمِلُ مِنْ أَدَى الْكُفَّارِ وَهُوَ بِمَكَّةَ، مَا لَمْ يَكُنْ يَحْتَمِلُ بِدَارِ الْهِجْرَةِ وَالنُّصْرَةِ ^(١) .

فَلَا بُدَّ لِلتَّعَامُلِ مَعَ كِتَابِ اللَّهِ ﷻ وَفَهْمِهِ وَفِقْهِهِ، وَإِدْرَاكِ مَرَامِهِ وَأَهْدَافِهِ، مِنْ اسْتِصْحَابِ الْأَحْوَالِ وَالْمَلَابَسَاتِ وَالظُّرُوفِ وَالْحَاجَاتِ وَالْمُقْتَضِيَّاتِ الْوَاقِعِيَّةِ الْعَمَلِيَّةِ، الَّتِي صَاحَبَتْ نُزُولَ النَّصِّ الْقُرْآنِيِّ؛ لَا بُدَّ مِنْ هَذَا لِإِدْرَاكِ وَجْهِ النَّصِّ وَأَبْعَادِ مَدْلُولَاتِهِ، وَلِرُؤْيَةِ حَيَوِيَّتِهِ وَهُوَ يَعْمَلُ فِي وَسْطِ حَيٍّ، وَيُؤَاجِهُ حَالَةً وَاقِعَةً، كَمَا يُؤَاجِهُ أَحْيَاءٌ يَتَحَرَّكُونَ مَعَهُ، أَوْ ضِدَّهُ؛ وَهَذِهِ الرُّؤْيَةُ ضَرُورِيَّةٌ لِفَقْهِ أَحْكَامِهِ وَتَدْوِقِهَا، كَمَا هِيَ ضَرُورِيَّةٌ لِلانْتِفَاعِ بِتَوَجِّهَاتِهِ كُلَّمَا تَكَثَّرَتْ تِلْكَ الظُّرُوفُ وَالْمَلَابَسَاتُ فِي فِتْرَةٍ تَارِيخِيَّةٍ تَالِيَةٍ، وَعَلَى الْأَخْصِ فِيمَا يُؤَاجِهُنَا الْيَوْمَ، وَنَحْنُ نَسْتَأْنِفُ الدَّعْوَةَ الْإِسْلَامِيَّةَ.

نَقُولُ هَذِهِ الْمَقَالَةَ، وَنَحْنُ عَلَى يَقِينٍ أَنَّهُ لَنْ يَرَى هَذِهِ الرُّؤْيَةَ الْيَوْمَ إِلَّا الَّذِينَ يَتَحَرَّكُونَ فِعْلًا بِهَذَا الدِّينِ، فِي مُوَاجَهَةِ الْجَاهِلِيَّةِ الْحَاضِرَةِ، وَمَنْ تَمَّ يُؤَاجِهُونَ أَحْوَالًا وَمَلَابَسَاتٍ وَظُرُوفًا وَأَحْدَاثًا كَالَّتِي كَانَ يُؤَاجِهُهَا صَاحِبُ الدَّعْوَةِ الْأُولَى ﷺ، وَالْعُصْبَةُ الْمُسْلِمَةُ مَعَهُ، مِنَ الْإِعْرَاضِ، وَالتَّوَلَّى عَنْ هَذَا الدِّينِ فِي حَقِيقَتِهِ الْكَبِيرَةِ الشَّامِلَةِ؛ .. فَالْقُرْآنُ لَا يَكْشِفُ عَنْ أَسْرَارِهِ إِلَّا لِلَّذِينَ يَخُوضُونَ بِهِ الْمَعْرَكَةَ، وَيُجَاهِدُونَ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا؛ إِنَّ هَؤُلَاءِ وَحْدَهُمْ هُمُ الَّذِينَ يَعْيشُونَ فِي مِثْلِ الْجَوِّ الَّذِي تَنَزَّلَ فِيهِ الْقُرْآنُ، وَمَنْ تَمَّ يَتَدَوَّقُونَهُ وَيُدْرِكُونَهُ؛ لِأَنَّهُمْ يَجِدُونَ أَنْفُسَهُمْ مُحَاطَبِينَ خُطَابًا مُبَاشِرًا بِهِ، كَمَا خُوطِبَتْ بِهِ الْجَمَاعَةُ الْمُسْلِمَةُ الْأُولَى، فَتَدَوَّقَتْهُ، وَأَدْرَكَتْهُ، وَتَحَرَّكَتْ بِهِ ^(٢) .



(١) «الصَّارِمُ الْمَسْلُوعُ عَلَى شَاتِمِ الرَّسُولِ» ص (٢٢٤) .

(٢) «فِي ظِلَالِ الْقُرْآنِ» (١٨٩٤/٤) و (٢١٢٢/٤) بتصرف يسير واختصار .

المبحث الرابع :

بَيَانُ مَفْهُومِ النُّصْرَةِ الْمَطْلُوبَةِ لِلدِّينِ، وَالنُّصْرِ الْمَوْعُودِ عَلَيْهَا، وَأَسْبَابُ
انْتِصَارِ هَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى أَعْدَائِهَا :

لَقَدْ جَاءَ الْأَمْرُ بِنُصْرَةِ اللَّهِ وَنُصْرَةِ دِينِهِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فِي عِدَّةٍ مَوَاضِعَ، إِمَّا بِصِغَةِ الْأَمْرِ
الْمُبَاشِرِ، وَإِمَّا عَلَى سَبِيلِ التَّرْغِيبِ فِيهَا، بِذِكْرِ فَضَائِلِهَا، وَمَوْعُودِ اللَّهِ عَلَيْهَا؛ فَمِنْ ذَلِكَ :

(١) قَالَ اللَّهُ ﷻ : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا أَنْصَارَ اللَّهِ كَمَا قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ
لِلْحَوَارِيِّينَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ فَامَنَّتَ طَائِفَةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَءِيلَ
وَكَفَرَتْ طَائِفَةٌ فَأَيَّدْنَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَى عَدُوِّهِمْ فَأَصْبَحُوا ظَاهِرِينَ﴾ [الصف: ١٤] .

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ : يَقُولُ اللَّهُ ﷻ أَمْرًا عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَكُونُوا أَنْصَارَ اللَّهِ - أَيِ
أَنْصَارِ دِينِهِ بِالْدَّعْوَةِ إِلَيْهِ - فِي جَمِيعِ أَحْوَالِهِمْ بِأَقْوَالِهِمْ وَأَفْعَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ، وَأَنْ
يَسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ كَمَا اسْتَجَابَ الْحَوَارِيُّونَ لِعِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ قَالَ : ﴿مَنْ أَنْصَارِي إِلَى
اللَّهِ﴾ أَيِ : مَنْ مُعِينِي فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ ﷻ ؟ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ - وَهُمْ أَتْبَاعُ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ -
﴿نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ﴾، أَيِ نَحْنُ أَنْصَارُكَ عَلَى مَا أُرْسِلْتَ بِهِ وَمُؤَازِرُوكَ عَلَى ذَلِكَ؛ وَلِهَذَا بَعَثَهُمْ
دُعَاةً إِلَى النَّاسِ فِي بِلَادِ الشَّامِ فِي الْإِسْرَائِيلِيِّينَ وَالْيُونَانِيِّينَ، وَهَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ
فِي أَيَّامِ الْحُجَّ - أَيِ فِي مَكَّةَ - حِينَمَا كَانَ يَتَجَوَّلُ عَلَى الْقَبَائِلِ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ : " مَنْ رَجُلٌ
يُؤْوِينِي حَتَّى أَبْلُغَ رِسَالَةَ رَبِّي، فَإِنَّ قَرِيضًا قَدْ مَنَعُونِي أَنْ أَبْلُغَ رِسَالَةَ رَبِّي "، حَتَّى قِيضَ لَهُ
الْأَوْسَ وَالْحُزْرَجُ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، فَبَايَعُوهُ، وَآزَرُوهُ، وَشَارَطُوهُ أَنْ يَمْنَعُوهُ مِنَ الْأَسْوَدِ وَالْأَحْمَرِ
وَالْأُمَمِ، إِنَّهُ هُوَ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ بِمَنْ مَعَهُ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَوَفَّقُوا بِمَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ، لِهَذَا سَمَّاهُمُ اللَّهُ
وَرَسُولُهُ الْأَنْصَارَ، وَصَارَ ذَلِكَ عِلْمًا عَلَيْهِمْ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ جَمِيعًا وَأَرْضَاهُمْ (١) .

(١) «تفسير ابن كثير» (٣٥٣/٥) .

وَقَالَ الْعَلَامَةُ جَمَالُ الدِّينِ الْقَاسِمِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا أَنْصَارَ اللَّهِ﴾ أَيُّ: أَنْصَارَ الْحَقِّ الَّذِي أُنْزِلَهُ وَأَمَرَ بِهِ، ﴿كَأَنَّ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ لِلْحَوَارِيِّينَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ﴾ أَيُّ: مَنْ مَعِيَ وَجُنْدِي مُتَوَجِّهًا إِلَى نُصْرَةِ اللَّهِ، ﴿قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ﴾ أَيُّ: نَنْصُرُ دِينَهُ، وَمَا أَمَرَ بِهِ، وَنَدْعُو إِلَيْهِ، وَنُضَحِّي لِأَجْلِهِ حَيَاتِنَا، ﴿فَنَامَنْتَ طَائِفَةً مِنْ بَنِي إِسْرَءِيلَ﴾ أَيُّ: بِعِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَنَهَضْتَ تَدْعُو إِلَى مَا بُعِثَ بِهِ، وَتَنْشُرُ دَعْوَتَهُ، ﴿وَكَفَرْتَ طَائِفَةً﴾ أَيُّ: بِرِسَالَتِهِ وَالْحَقِّ الَّذِي مَعَهُ، ﴿فَأَيَّدْنَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَى عَدُوِّهِمْ فَأَصْبَحُوا ظَاهِرِينَ﴾ أَيُّ: عَالِيَيْنَ عَلَيْهِم بِالْبَرَاهِينِ الْوَاضِحَةِ، وَالْحُجَجِ الظَّاهِرَةِ، وَالسُّلْطَةِ الْقَاهِرَةِ؛ وَفِيهِ بَشَارَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ بِالتَّأْيِيدِ الرَّبَّانِيِّ لَهُمْ، مَا دَامُوا مُتَنَاصِرِينَ عَلَى الْحَقِّ، مُجْتَمِعِينَ عَلَيْهِ، غَيْرَ مُتَفَرِّقِينَ عَنْهُ وَلَا مُتَحَادِلِينَ، كَمَا وَقَعَ لِسَلَفِهِمْ؛ اتَّفَقُوا فَمَلَكُوا، وَإِلَّا، فَإِذَا تَفَرَّقُوا هَلَكُوا (١).

وَقَالَ الْبِقَاعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: ﴿فَأَيَّدْنَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَى عَدُوِّهِمْ فَأَصْبَحُوا ظَاهِرِينَ﴾ أَيُّ: عَالِيَيْنَ غَالِبِينَ، قَاهِرِينَ فِي أَقْوَالِهِمْ وَأَفْعَالِهِمْ، لَا يَخَافُونَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ، وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنْهُ، فَالتَّأْيِيدُ تَارَةً يَكُونُ بِالْعِلْمِ، وَتَارَةً بِالْفِعْلِ ..؛ وَتَأْيِيدُ الْمُؤْمِنِينَ بِهِ كَانَ بَعْدَ رَفْعِهِ بِبَيْسَرٍ، حِينَ ظَهَرَ الْحَوَارِيُّونَ، وَانْبَثُوا فِي الْبِلَادِ، يَدْعُونَ إِلَى اللَّهِ بِمَا آتَاهُمْ مِنَ الْآيَاتِ، فَاتَّبَعَهُمُ النَّاسُ .. (٢).

وَقَالَ الطَّاهِرُ ابْنُ عَاشُورٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: فَأَمَرَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ بِنَصْرِ الدِّينِ، وَهُوَ نَصْرٌ غَيْرُ النَّصْرِ الَّذِي بِالْجِهَادِ، لِأَنَّ ذَلِكَ تَقَدَّمَ التَّحْرِيطُ عَلَيْهِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ﴾. وَوَعَدَهُمْ عَلَيْهِ بِأَنْ يَنْصُرَهُمُ اللَّهُ، فَهَذَا النَّصْرُ الْمَأْمُورُ بِهِ هُنَا نَصْرُ دِينِ اللَّهِ الَّذِي آمَنُوا بِهِ، بِأَنْ: يَبْتَغُوهُ - أَيُّ: يَشْرُوهُ - وَيَبْتَغُوا عَلَى الْأَخْذِ بِهِ، دُونَ اكْتِرَافِهِ بِمَا يُلَاقُونَهُ مِنْ أَدَى مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَأَهْلِ الْكِتَابِ. وَهَذَا هُوَ الَّذِي شَبَّهَ بِنَصْرِ الْحَوَارِيِّينَ دِينَ اللَّهِ الَّذِي جَاءَ بِهِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَإِنَّ عِيسَى لَمْ يُجَاهِدْ مَنْ عَانَدُوهُ، وَلَا كَانَ الْحَوَارِيُّونَ مِمَّنْ جَاهَدُوا، وَلَكِنَّهُ صَبَرَ وَصَبَرُوا، حَتَّى أَظْهَرَ اللَّهُ دِينَ النِّصْرَانِيَّةِ، وَانْتَشَرَ فِي الْأَرْضِ، ثُمَّ دَبَّ إِلَيْهِ

(١) «محاسن التأويل» (٩/٢٢٦).

(٢) «نظم الدرر في تناسب الآيات والسور» (٢٠/٤٣).

التَّغْيِيرُ حَتَّى جَاءَ الْإِسْلَامُ، فَنَسَخَهُ مِنْ أَصْلِهِ. وَالْأَنْصَارُ : جَمْعُ نَصِيرٍ، وَهُوَ النَّاصِرُ الشَّدِيدُ النَّصْرِ.

وَقَوْلُ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ : ﴿مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ﴾ اسْتَفْهَامٌ، لِاخْتِبَارِ انْتِدَائِهِمْ إِلَى نَصْرِ دِينِ اللَّهِ مَعَهُ؛ .. أَيُّ : مُتَوَجِّهِينَ إِلَى اللَّهِ، شَبَّهَ دُعَاؤُهُمْ إِلَى الدِّينِ، وَتَعْلِيمُهُمُ النَّاسَ مَا يَرْضَاهُ اللَّهُ لَهُمْ بِسَعْيِ سَاعِينَ إِلَى اللَّهِ لِيَنْصُرُوهُ، كَمَا يَسْعَى الْمُسْتَنْجِدُ بِهِمْ إِلَى مَكَانٍ مُسْتَنْجِدِهِمْ لِيَنْصُرُوهُ عَلَى مَنْ غَلَبَهُ .. (١).

وَقَالَ الْعَلَامَةُ السَّعْدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، كُونُوا أَنْصَارَ اللَّهِ وَدُعَاةَ دِينِهِ، يَنْصُرْكُمْ اللَّهُ كَمَا نَصَرَ مَنْ قَبْلَكُمْ، وَيُظْهِرْكُمْ عَلَى غُذُوكُمْ؛ .. وَمَنْ نَصَرَ دِينَ اللَّهِ، تَعَلَّمَ كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّةَ رَسُولِهِ، وَالْحُثُّ عَلَى ذَلِكَ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ (٢).

وَقَالَ الْقَصَّابُ رَحِمَهُ اللَّهُ : قَوْلُهُ : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا أَنْصَارَ اللَّهِ﴾. حُجَّةٌ وَاضِحَةٌ فِي وُجُوبِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، إِذْ لَا يَشْكُ أَحَدٌ أَنَّ نَصَرَ اللَّهِ إِنَّمَا هُوَ نَصْرُ دِينِهِ، وَلَا يَكُونُ نَصْرُهُ إِلَّا بِالْمَعُونَةِ عَلَى إِقَامَةِ أَمْرِهِ وَنَهْيِهِ وَعُلُوِّهِمَا، وَالْأَخْذُ عَلَى يَدَي مَنْ يُرِيدُ ذَلِكَ وَإِهَانَتَهُ (٣).

(٢) وَقَالَ اللَّهُ ﷻ : ﴿فَلَمَّا أَحَسَّ عِيسَى مِنْهُمْ الْكُفْرَ قَالَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَكَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَأَشْهَدُ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٥٢].

قَالَ الرَّازِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : الْمُرَادُ مِنْ قَوْلِهِ : ﴿نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ﴾ أَيُّ : نَحْنُ أَنْصَارُ دِينِ اللَّهِ وَأَنْصَارُ أَنْبِيَائِهِ. أَمَّا قَوْلُهُ : ﴿ءَامَنَّا بِاللَّهِ﴾ فَهَذَا يَجْرِي بِجَرَى ذِكْرِ الْعِلَّةِ، وَالْمَعْنَى يَجِبُ عَلَيْنَا

(١) «التحرير والتنوير» (٢٨/٢٠٠ - ٢٠٣).

(٢) «تفسير السعدي» ص (٨٦٠).

(٣) «النكت الدالة على البيان في أنواع العلوم والأحكام» (٤/٢٩٤ - ٢٩٥).

أَنْ نَكُونَ مِنْ أَنْصَارِ اللَّهِ، لِأَجْلِ أَنَّا آمَنَّا بِاللَّهِ، فَإِنَّ الْإِيمَانَ بِاللَّهِ يُوجِبُ نُصْرَةَ دِينِ اللَّهِ، وَالذَّبَّ عَنْ أَوْلِيَائِهِ، وَالْمُحَارَبَةَ مَعَ أَعْدَائِهِ ^(١).

وَقَالَ أَبُو حَيَّانَ الْأَنْدَلُسِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : ﴿ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ ﴾ أَيُّ : أَنْصَارُ دِينِهِ وَشَرْعِهِ، وَالِدَّاعِي إِلَيْهِ ^(٢).

وَقَالَ مُحَمَّدٌ رَشِيدٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَمَّا أَحَسَّ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ قَوْمِهِ الْكُفْرَ ﴿ قَالَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ ﴾ أَيُّ تَوَجَّهَ إِلَى الْبَحْثِ عَنْ أَهْلِ الْإِسْتِعْدَادِ الَّذِينَ يَنْصُرُونَهُ فِي دَعْوَتِهِ، تَارِكِينَ لِأَجْلِهَا كُلَّ مَا يُشْغِلُ عَنْهَا، مُنْخَلِعِينَ عَمَّا كَانُوا فِيهِ، مُتَحَيِّزِينَ وَمُنْزَوِينَ إِلَى اللَّهِ، مُنْصَرِفِينَ إِلَى تَأْيِيدِ رَسُولِهِ، وَنُصْرِهِ عَلَى خَاذِلِيهِ وَالْكَافِرِينَ بِمَا جَاءَ بِهِ؛ ﴿ قَالَ الْخَوَارِثُوتُ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ ﴾ أَيُّ أَنْصَارُ دِينِهِ، وَهَذَا الْقَوْلُ يُفِيدُ الْإِنْخِلَاعَ وَالْإِنْفِصَالَ مِنَ التَّقَالِيدِ السَّابِقَةِ، وَالْأَخْذَ بِالتَّعْلِيمِ الْجَدِيدِ، وَبَذَلَ مُنْتَهَى الْإِسْتِطَاعَةِ فِي تَأْيِيدِهِ؛ فَإِنَّ نَصَرَ اللَّهِ لَا يَكُونُ إِلَّا بِذَلِكَ. وَالنَّصْرُ لَا يَسْتَلْزِمُ الْقِتَالَ، فَالْعَمَلُ بِالدِّينِ وَالِدَّعْوَةُ إِلَيْهِ نَصْرٌ لَهُ .. ^(٣).

وَقَالَ ابْنُ عَاشُورٍ رَحِمَهُ اللَّهُ : وَطَلَبُ النَّصْرِ لِإِظْهَارِ الدَّعْوَةِ لِلَّهِ، مَوْقِفٌ مِنْ مَوَاقِفِ الرُّسُلِ، .. وَقَدْ عَرَضَ النَّبِيُّ ﷺ نَفْسَهُ عَلَى قَبَائِلِ الْعَرَبِ لِيَنْصُرُوهُ حَتَّى يُبَلِّغَ دَعْوَةَ رَبِّهِ. وَقَوْلُهُ : ﴿ قَالَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ ﴾ لَعَلَّهُ قَالَهُ فِي مَلَأَ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِبْلَاعًا لِلدَّعْوَةِ، وَقَطْعًا لِلْمَعْدِرَةِ؛ وَالنَّصْرُ يَشْمَلُ إِعْلَانَ الدِّينِ وَالِدَّعْوَةَ إِلَيْهِ. وَالْمَعْنَى : مَنْ يَنْصُرُنِي فِي حَالِ ذَهَابِي إِلَى اللَّهِ، أَيُّ إِلَى تَبْلِيغِ شَرِيعَتِهِ ^(٤).

(١) «التفسير الكبير» (٢٣٤/٨) .

(٢) «البحر المحيط» (١٧٤/٣) .

(٣) «تفسير المنار» (٢٥٨/٣) و«تفسير المراغي» (١٦٧/٣) .

(٤) «التحرير والتنوير» (٢٥٣/٣ - ٢٥٤) وانظر «روح المعاني» (١٦٨/٢ - ١٧٠) .

(٣) وَقَالَ اللَّهُ ﷻ : ﴿إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ [التوبة : ٤٠].

قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ الطَّبْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : هَذَا إِعْلَامٌ مِنَ اللَّهِ أَصْحَابَ رَسُولِهِ ﷺ أَنَّهُ الْمُتَوَكِّلُ بِنَصْرِ رَسُولِهِ عَلَى أَعْدَاءِ دِينِهِ، وَإِظْهَارِهِ عَلَيْهِمْ دُونَهُمْ، أَعَانُوهُ أَوْ لَمْ يُعِينُوهُ، وَتَذَكِيرٌ مِنْهُ لَهُمْ فِعْلَ ذَلِكَ بِهِ، وَهُوَ مِنَ الْعَدَدِ فِي قِلَّةٍ وَالْعَدُوُّ فِي كَثَرَةٍ، فَكَيْفَ بِهِ وَهُوَ مِنَ الْعَدَدِ فِي كَثَرَةٍ وَالْعَدُوُّ فِي قِلَّةٍ ؟ يَقُولُ لَهُمْ جَلَّ تَنَاوُهُ : إِلَّا تَنْفِرُوا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ مَعَ رَسُولِي إِذَا اسْتَنْفَرَكُمْ فَتَنْصُرُوهُ، فَإِنَّهُ نَاصِرُهُ وَمُعِينُهُ عَلَى عَدُوِّهِ وَمُعْنِيهِ عَنْكُمْ وَعَنْ مَعُونَتِكُمْ وَنُصْرَتِكُمْ، كَمَا نَصَرَهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِاللَّهِ مِنْ قُرَيْشٍ مِنْ وَطَنِهِ وَدَارِهِ ﴿ثَانِيَ اثْنَيْنِ﴾ .. (١).

قُلْتُ : ذَكَرْ هُنَا أَنَّ نُصْرَةَ اللَّهِ لَهُ لَيْسَتْ مَقْصُورَةً عَلَى الْقِتَالِ، فَقَدْ نَصَرَهُ فِي رِحْلَةِ الْحَجَرَةِ، وَنَصَرَهُ وَهُوَ يَدْعُو قَوْمَهُ إِلَى اللَّهِ؛ وَكَذَلِكَ النُّصْرَةُ الْمَطْلُوبَةُ مِنَ الْأُمَّةِ بُحَاةِ دِينِ اللَّهِ، لَيْسَتْ مَقْصُورَةً عَلَى الْقِتَالِ، بَلْ إِنَّ أَوَّلَ نُصْرَةٍ طُلِبَتْ مِنَ الْأُمَّةِ هِيَ النُّصْرَةُ عَلَى الدَّعْوَةِ وَالتَّبْلِغِ، كَمَا فِي حَدِيثِ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : " مَنْ يُؤْوِينِي ؟ مَنْ يَنْصُرُنِي حَتَّى أُبْلَغَ رِسَالَةَ رَبِّي وَلَهُ الْجَنَّةُ " (٢).

وَقَالَ الْفَخْرُ الرَّازِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : وَالْعُلَمَاءُ أَثْبَتُوا أَنَّهُ - يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ - ﷺ كَانَ ثَانِيَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أَكْثَرِ الْمَنَاصِبِ الدِّينِيَّةِ، فَإِنَّهُ ﷺ لَمَّا أُرْسِلَ إِلَى الْخَلْقِ، وَعَرَضَ الْإِسْلَامَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ، آمَنَ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ ذَهَبَ وَعَرَضَ الْإِسْلَامَ عَلَى طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ وَعُثْمَانَ ابْنِ عَفَّانَ وَجَمَاعَةٍ آخَرِينَ مِنْ أَجَلَةِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَالْكُلُّ آمَنُوا عَلَى يَدَيْهِ، ثُمَّ إِنَّهُ جَاءَ بِهِمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ أَيَّامٍ قَلِيلٍ، فَكَانَ ثَانِيَ اثْنَيْنِ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ .. (٣).

(١) «تفسير الطبري» (٢٥٧/١٤) .

(٢) رواه أحمد في مسنده (١٤٤٥٦) وغيره؛ وقال الهيثمي : رجال أحمد رجال الصحيح.

(٣) «التفسير الكبير» (٥٠/١٦).

(٤) وَقَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن نُّصْرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ﴾ [محمد: ٧].

قَالَ الْمُشِيرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: نُصْرَةُ اللَّهِ مِنَ الْعَبْدِ: نُصْرَةُ دِينِهِ بِإِيضَاحِ الدَّلِيلِ وَتَبْيِينِهِ. وَنُصْرَةُ اللَّهِ لِلْعَبْدِ بِإِعْلَاءِ كَلِمَتِهِ، وَقَمْعِ أَعْدَاءِ الدِّينِ بِبَرَكَاتِ سَعْيِهِ وَهَمَّتِهِ. ﴿وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ﴾، بِإِدَامَةِ التَّوْفِيقِ، لِئَلَّا يَنْهَزِمَ مِنْ صَوْلَةِ أَعْدَاءِ الدِّينِ (١).

وَقَالَ الْبِقَاعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: ﴿إِن نُّصْرُوا اللَّهَ﴾ أَيُّ: يَتَجَدَّدُ لَكُمْ نِيَّةٌ مُسْتَمِرَّةٌ، وَفِعْلٌ دَائِمٌ، عَلَى نُصْرَةِ دِينِ الْمَلِكِ الْأَعْظَمِ، بِإِيضَاحِ أَدْلَتِهِ وَتَبْيِينِهَا، وَتَوْهِيَةِ شُبِّهِ أَهْلِ الْبَاطِلِ وَقِتَالِهِمْ، ﴿يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ﴾ أَيُّ: تَثْبِيثًا عَظِيمًا؛ بِأَنْ يَمَلَأَ قُلُوبَكُمْ سَكِينَةً وَاطْمِئْنَانًا، وَأَبْدَانَكُمْ قُوَّةً وَشَجَاعَةً فِي حَالِ الْقِتْلِ، وَوَقْتُ الْبَحْثِ وَالْجِدَالِ، وَعِنْدَ مُبَاشَرَةِ جَمِيعِ الْأَعْمَالِ (٢).

وَقَالَ السَّعْدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: هَذَا أَمْرٌ مِنْهُ تَعَالَى لِلْمُؤْمِنِينَ، أَنْ يَنْصُرُوا اللَّهَ بِالْقِيَامِ بِدِينِهِ، وَالدَّعْوَةِ إِلَيْهِ، وَجَهَادِ أَعْدَائِهِ، وَالْقَصْدِ بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ، فَإِنَّهُمْ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ، نَصَرَهُمُ اللَّهُ وَثَبَّتْ أَقْدَامَهُمْ (٣).

قُلْتُ: يَتَبَيَّنُ مِمَّا سَبَقَ مِنْ أَقْوَالِ أَئِمَّةِ التَّفْسِيرِ أَنَّ النُّصْرَةَ لِلدِّينِ هِيَ بِذَلِكَ الْجُهِدِ لِإِقَامَةِ دِينِ اللَّهِ وَنَشْرِهِ فِي خَلْقِهِ، وَالدَّفَاعِ وَالذَّبِّ عَنْهُ بِشَتَّى الْوَسَائِلِ؛ وَهُوَ أَعْمُ مِنْ أَنْ يَكُونَ بِالْقِتَالِ أَوْ بغيرِهِ، وَلَا يَسْتَلْزِمُ الْقِتَالَ؛ فَالْعَمَلُ بِالدِّينِ وَالِدَّعْوَةُ إِلَيْهِ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَالنَّصِيحَةُ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ، كُلُّ ذَلِكَ نَصْرٌ لِلدِّينِ؛ فَمَعْنَى قَوْلِهِ ﷻ: ﴿كُونُوا أَنْصَارَ اللَّهِ﴾ أَيُّ كُونُوا أَنْصَارَ دِينِ اللَّهِ بِالِدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ ﷻ وَتَبْلِيغِ رِسَالَتِهِ، وَهَذَا يَتَطَلَّبُ أَنْ تَتَّخِذَ الْأُمَّةُ نُصْرَةَ دِينِ اللَّهِ وَإِحْيَاءَهُ فِي النَّاسِ بِالدَّعْوَةِ إِلَيْهِ مَقْصِدًا لِحَيَاتِهِمْ، يُضْحُونَ بِكُلِّ

(١) «لطائف الإشارات» (٤٠٥/٣).

(٢) «نظم الدرر في تناسب الآيات والسور» (٢٠٩/١٨).

(٣) «تيسير الكريم الرحمن» (٧٨٥).

شَيْءٍ لِأَجْلِ تَحْقِيقِ هَذَا الْمَقْصَدِ الْعَظِيمِ، الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ لِأَجْلِهِ النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَيَتَحَمَّلُونَ فِي سَبِيلِ ذَلِكَ جَمِيعَ الْمَصَاعِبِ وَالْمَشَاقِّ، وَبِذَلِكَ تَكُونُ نُصْرَةُ اللَّهِ وَتَأْيِيدُهُ مَعَهُمْ، وَيَكُونُ الظُّهُورُ وَالْعَلْبَةُ عَلَى الْأَعْدَاءِ نَصِيْبُهُمْ، لِأَنَّ الْجَزَاءَ مِنْ جَنْسِ الْعَمَلِ، كَمَا قَالَ ﷺ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ نَصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ﴾ [محمد: ٧]، أَيَّ إِنْ تَنْصُرُوا دِينَ اللَّهِ وَسُنَّةَ رَسُولِهِ بِالِدَّعْوَةِ إِلَيْهِمَا وَالِدِّفَاعِ عَنْهُمَا يَنْصُرْكُمْ، وَيُمَكِّنْ لَكُمْ فِي الْأَرْضِ، وَيَسْتَخْلِفْكُمْ فِيهَا، كَمَا قَالَ ﷺ: ﴿وَلْيَنْصُرْكُمْ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ ①. الَّذِينَ إِنْ مَكَنَّهُمْ فِي أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَءَاتَوْا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [الحج: ٤٠-٤١]، فَكَمَا أَظْهَرَ اللَّهُ ﷻ وَجْهَ الْحَقِّ وَالْهُدَى، كَذَلِكَ يُظْهِرْكُمْ عَلَى مَنْ خَالَفَكُمْ؛ وَرَحِمَ اللَّهُ ابْنَ الْقِيَمِ حَيْثُ يَقُولُ:

هَذَا وَنَصْرُ الدِّينِ فَرَضٌ لَا زَمَ ... لَا لِلْكَفَايَةِ بَلْ عَلَى الْأَعْيَانِ

يَبْدُ، وَإِمَّا بِاللِّسَانِ فَإِنْ عَجَزَ ... ت، فَبِالتَّوَجُّهِ وَالِدُّعَا بِجَنَانِ

مَا بَعْدَ ذَا وَاللَّهُ لِلْإِيْمَانِ حَبَّ ... لُهُ خَرْدَلٍ يَا نَاصِرَ الْإِيْمَانِ ①.

أَسْبَابُ انْتِصَارِ هَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى أَعْدَائِهَا :

إِنَّ نُصْرَةَ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَعِزَّتَهَا لَيْسَتْ مَرْبُوطَةً بِسَبَبٍ مِنَ الْأَسْبَابِ الْمَادِّيَّةِ، وَلَكِنَّهَا مَرْبُوطَةٌ بِقِيَامِهَا بِنُصْرَةِ دِينِ رَبِّهَا ﷻ، بِتَبْلِيغِ رِسَالَتِهِ إِلَى الْخَلْقِ، مَعَ الصِّفَاتِ الَّتِي يُحِبُّهَا اللَّهُ ﷻ؛ فَإِذَا أَرَادَتِ الْأُمَّةُ أَنْ تَنَالَ نُصْرَةَ اللَّهِ ﷻ وَتَأْيِيدَهُ، فَعَلَيْهَا أَنْ تُحَقِّقَ شَرْطَ اللَّهِ ﷻ فِي ذَلِكَ، مِنْ تَقْدِيسِ مَحَبَّةِ اللَّهِ ﷻ وَمَحَبَّةِ رَسُولِهِ ﷺ، وَاجْتِهَادِ لِإِخْيَاءِ مَحْبُوبَاتِهِ فِي أَرْضِهِ عَلَى جَمِيعِ مَحْبُوبَاتِهِمْ مِنْ : الْآبَاءِ وَالْأَبْنَاءِ وَالْإِخْوَانِ وَالْأَزْوَاجِ وَالْعَشِيرَةِ وَالْأَمْوَالِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْمَتَاجِرِ وَالْوُظَّائِفِ وَالْأَوْطَانِ .

① «نونية ابن القيم» ص (٣٦٥).

فَلَمَّا اتَّصَلَ الصَّحَابَةُ ﷺ بِاللَّهِ ﷻ وَأَحْبَبُوا مَا يُحِبُّ، وَأَبْغَضُوا مَا يُبْغِضُ، وَوَالَوْا مَنْ يُؤَالِيهِ، وَعَادَوْا مَنْ يُعَادِيهِ، وَرَضُوا لِرِضَاهُ، وَغَضِبُوا لِعَظْبِهِ، وَأَمَرُوا بِمَا أَمَرَ بِهِ، وَنَهَوْا عَمَّا نَهَى عَنْهُ، وَنَصَرُوا دِينَهُ، وَاجْتَهَدُوا لِنَشْرِ مَحَبُّوَاتِهِ فِي خَلْقِهِ، عَامَلَهُمُ اللَّهُ ﷻ بِمِثْلِ مُعَامَلَتِهِمْ إِيَّاهُ، فَصَارَ يَرْضَى لِرِضَاهُمْ، وَيَغْضَبُ لِعَظْبِهِمْ، وَيُؤَالِي مَنْ وَالَاهُمْ، وَيُعَادِي مَنْ عَادَاهُمْ، وَقَذَفَ فِي قُلُوبِ أَعْدَائِهِمُ الْمَهَابَةَ وَالرُّعْبَ مِنْهُمْ، كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَكَلُ عُمُرِي كِيدِي^(١).

وَكَانَ أَعْدَاؤُهُمْ يَقْرُونَ أَنَّهُمْ عَلَى كَثْرَةِ عَدَدِهِمْ وَعَتَادِهِمْ لَا طَاقَةَ لَهُمْ بِقِتَالِ الصَّحَابَةِ ﷺ، لِأَنَّهُمْ مُتَّصِلُونَ بِمَصْدَرِ الْقُوَّةِ الَّتِي لَا تُهْزَمُ، وَالْعِزَّةِ الَّتِي لَا تُغْلَبُ، فَهَذَا هُوَ صَاحِبُ الْإِسْكَانْدَرِيَّةِ يَقُولُ لِعَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ﷺ: إِنَّ رَسُولَكُمْ قَدْ صَدَقَ، قَدْ جَاءَنَا رَسُولُنَا بِمِثْلِ الَّذِي جَاءَكُمْ بِهِ رَسُولُكُمْ، فَكُنَّا عَلَيْهِ حَتَّى ظَهَرَ فِينَا مُلُوكٌ، فَجَعَلُوا يَعْمَلُونَ فِينَا بِأَهْوَائِهِمْ وَيَتْرَكُونَ أَمْرَ الْأَنْبِيَاءِ، فَإِنْ أَنْتُمْ أَخَذْتُمْ بِأَمْرِ نَبِيِّكُمْ لَمْ يُقَاتِلْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبْتُمُوهُ، وَلَمْ يَتَنَاوَلْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا ظَهَرْتُمْ عَلَيْهِ، فَإِذَا فَعَلْتُمْ الَّذِي فَعَلْنَا، وَتَرَكْتُمْ أَمْرَ الْأَنْبِيَاءِ، وَعَمَلْتُمْ مِثْلَ الَّذِي عَمِلُوا بِأَهْوَائِهِمْ، خَلَّى بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ، فَلَمْ تَكُونُوا أَكْثَرَ مِنَّا عَدَدًا، وَلَا أَشَدَّ مِنَّا قُوَّةً^(٢).

وَعَنْ أَبِي إِسْحَاقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا يَثْبُتُ لَهُمُ الْعَدُوُّ فُوقَ نَاقَةٍ عِنْدَ اللَّقَاءِ، فَقَالَ هِرْقُلُ وَهُوَ عَلَى أَنْطَاكِيَّةَ لَمَّا قَدِمَتْ مِنْهُمْ الرُّومُ: وَيْلَكُمْ! أَخْبِرُونِي عَنْ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ، أَلَيْسُوا بِشَرٍّ مِنْكُمْ؟! قَالُوا: بَلَى، قَالَ: فَأَنْتُمْ أَكْثَرُ أَمْ هُمْ؟ قَالُوا: بَلْ نَحْنُ أَكْثَرُ مِنْهُمْ أَضْعَافًا فِي كُلِّ مَوْطِنٍ، قَالَ: فَمَا

(١) أخرجه ابن جرير الطبري في «تاريخه» (٤٥/٣).

(٢) رواه ابن حبان في صحيحه برقم (٦٥٦٤) قال الهيثمي: وفيه محمد بن عمرو بن علقمة وهو حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات. ورواه أبو يعلى في مسنده عن علقمة بن وقاص برقم (٧٣٥٣) قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح غير عمرو بن علقمة وهو ثقة.

بَالَكُمْ تَنْهَزُمُونَ ؟ فَقَالَ شَيْخٌ مِنْ عَظَمَائِهِمْ : مِنْ أَجْلِ أَنَّهُمْ يَقُومُونَ اللَّيْلَ وَيَصُومُونَ النَّهَارَ، وَيُوفُونَ بِالْعَهْدِ، وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ، وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَيَتَنَاصَفُونَ بَيْنَهُمْ^(١).

وَوَصَفَ أَحَدُ نَصَارَى الْعَرَبِ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ أَمَامَ الْقُبُورِ بَعْدَ أَنْ أَقَامَ يَوْمًا وَلَيْلَةً فَقَالَ : بِاللَّيْلِ رُهْبَانٌ وَبِالنَّهَارِ فُرْسَانٌ، وَلَوْ سَرَقَ ابْنُ مَلِكِهِمْ قَطَعُوا يَدَهُ، وَلَوْ زَنَى رَجُلٌ، لِإِقَامَةِ الْحَقِّ فِيهِمْ . فَقَالَ لَهُ الْقُبُورِيُّ : لَئِنْ كُنْتَ صَدَقْتَنِي لَبَطُنُ الْأَرْضِ خَيْرٌ مِنْ لِقَاءِ هَؤُلَاءِ عَلَى ظَهْرِهَا، وَلَوْدِدْتُ أَنَّ حَظِّي مِنَ اللَّهِ أَنْ يُخَلِّيَ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ فَلَا يَنْصُرَنِي عَلَيْهِمْ، وَلَا يَنْصُرَهُمْ عَلَيَّ^(٢). وَقَالَ هِرَقْلُ لِمَنْ وَصَفَ لَهُ الصَّحَابَةَ ﷺ، وَكَانَ أَسِيرًا فِي أَيْدِيهِمْ : لَئِنْ كُنْتَ صَدَقْتَنِي لِيرُتْنٌ مَا تَحْتَ قَدَمَيَّ هَاتَيْنِ^(٣).

وَكَتَبَ مَلِكُ الصِّينِ إِلَى يَزْدَجَرَدَ مَلِكِ الْفَرَسِ لَمَّا كَتَبَ إِلَيْهِ يَسْتَعِذُّهُ وَيَسْتَعِينُهُ عَلَى قِتَالِ الصَّحَابَةِ ﷺ وَوَصَفَهُمْ لَهُ : إِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَبْعَثَ إِلَيْكَ بِجَيْشٍ أَوَّلُهُ بِمَرَوْ^(٤) وَآخِرُهُ بِالصِّينِ الْجَهَالَةُ بِمَا يَحِقُّ عَلَيَّ، وَلَكِنَّ هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ الَّذِينَ وَصَفَ لِي رَسُولُكَ صِفَتَهُمْ لَوْ يُحَاوِلُونَ الْجِبَالَ لَهْدُودَهَا، وَلَوْ خُلِّيَ لَهُمْ سِرْبُهُمْ^(٥) أَزَالُونِي مَا دَامُوا عَلَى مَا وَصَفَ، فَسَأَلْتُهُمْ وَارِضَ مِنْهُمْ بِالْمَسَاكِنَةِ، وَلَا تُهْجَهُمْ مَا لَمْ يُهَيِّجُوكَ^(٦).

(١) أخرجه أحمد بن مروان المالكي في «المجالسة» عن أبي إسحاق (١٢٥٩) وابن عساكر في «تاريخ دمشق» بنحوه (٩٧/٢).

(٢) أخرجه ابن جرير الطبري في «تاريخه» (٦١٠/٢).

(٣) المصدر السابق (٩٩/٣).

(٤) هي أشهر مدن خراسان وقصبتها وهي العظمى، بينها وبين نيسابور سبعون فرسخاً، والآن تابعة لروسيا.

(٥) يعني : لو وَحَدُوا طَرِيقاً إِلَيَّ .

(٦) أخرجه ابن جرير الطبري في «تاريخه» (٢٤٩/٣).

وَلَمَّا جَاءَتْ الْأَخْبَارُ إِلَى سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِمَا أَعَدَّهُ الْفُرسُ لِقِتَالِهِمْ، كَتَبَ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ: لَا يَكْزُبَنَّكَ مَا يَأْتِيكَ عَنْهُمْ، وَاسْتَعِنَ بِاللَّهِ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ، وَأَبْعَثْ إِلَيْهِ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْمُنَاطَرَةِ وَالرَّأْيِ وَالْجَلَدِ يَدْعُوْنَهُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ جَاعِلٌ دُعَاءَهُمْ تَوْهِينًا لَهُمْ.

فَأَرْسَلَ سَعْدٌ نَفَرًا مِنْهُمْ إِلَى يَزْدَجَرْدَ دُعَاءً، فَخَرَجُوا مِنَ الْعَسْكَرِ فَقَدِمُوا عَلَى يَزْدَجَرْدَ، وَطَفَوْا رُسْتُمْ، وَاسْتَأْذَنُوا عَلَى يَزْدَجَرْدَ فَحَسِبُوا، وَأَخْضَرَ وَرِزَاءَهُ وَرُسْتُمْ مَعَهُمْ، وَاسْتَشَارَهُمْ فِيمَا يَصْنَعُ وَيَقُولُ لَهُمْ .. فَقَالَ النُّعْمَانُ بْنُ مُقَرَّرٍ: إِنَّ اللَّهَ رَحِمَنَا فَأَرْسَلَ إِلَيْنَا رَسُولًا يَأْمُرُنَا بِالْخَيْرِ وَيَنْهَانَا عَنِ الشَّرِّ، وَوَعَدَنَا عَلَى إِجَابَتِهِ خَيْرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَلَمْ يَدْعُ قَبِيلَةً إِلَّا وَقَارِبَهُ مِنْهَا فِرْقَةً وَتَبَاعَدَ عَنْهُ بِهَا فِرْقَةً، ثُمَّ أَمَرَ أَنْ يَنْبَدَ إِلَى مَنْ خَالَفَهُ مِنَ الْعَرَبِ، فَبَدَأَ بِهِمْ، فَدَخَلُوا مَعَهُ عَلَى وَجْهَيْنِ: مُكْرَةً عَلَيْهِ فَأَعْتَبَطَ، وَطَائِعٍ أَتَاهُ فَازْدَادَ، فَعَرَفْنَا جَمِيعًا فَضَلَّ مَا جَاءَ بِهِ عَلَى الَّذِي كُنَّا عَلَيْهِ مِنَ الْعَدَاوَةِ وَالصِّيقِ، ثُمَّ أَمَرْنَا أَنْ نَبْدَأَ بِمَنْ يَلِينَا مِنَ الْأُمَمِ فَندْعُوهُمْ إِلَى الْإِنْصَافِ، فَخَرَجْنَا ندْعُوهُمْ إِلَى دِينِنَا، وَهُوَ دِينُ حَسَنِ الْحَسَنِ وَقَبَّحَ الْقَبِيحَ كُلَّهُ، فَإِنْ أَبَيْتُمْ فَأَمَرْنَا مِنَ الشَّرِّ هُوَ أَهْوَنُ مِنْ آخِرِ شَرِّ مِنْهُ: الْجَزِيَّةُ، فَإِنْ أَبَيْتُمْ فَالْمُنَاجَزَةُ، فَإِنْ أَجَبْتُمْ إِلَى دِينِنَا خَلَقْنَا فِيكُمْ كِتَابَ اللَّهِ، وَأَقَمْنَا عَلَى أَنْ تَحْكُمُوا بِأَحْكَامِهِ، وَنَرْجِعَ عَنْكُمْ وَشَأْنَكُمْ وَبِلَادَكُمْ، وَإِنْ بَدَلْتُمْ الْجَزَاءَ قَبْلَنَا وَمَنَعْنَاكُمْ، وَإِلَّا قَاتَلْنَاكُمْ ..

ثُمَّ إِنَّهُمْ طَلَبُوا مِنْهُ أَنْ يَبْعَثَ إِلَيْهِمْ رَجُلًا يَكْلُمُونَهُ وَيُكَلِّمُهُمْ .. فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ بِرَيْعِيِّ بْنِ عَامِرٍ؛ .. فَقَالَ لَهُ تُرْجِمَانُ رُسْتُمْ، وَاسْمُهُ عَبُودٌ مِنْ أَهْلِ الْحَيْرَةِ: مَا جَاءَ بِكُمْ؟ قَالَ: اللَّهُ جَاءَ بِنَا، وَهُوَ بَعَثَنَا لِنُخْرِجَ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ مِنْ صِيقِ الدُّنْيَا إِلَى سَعَتِهَا، وَمَنْ جَوْرِ الْأَدْيَانِ إِلَى عَدْلِ الْإِسْلَامِ، فَأَرْسَلْنَا بِدِينِهِ إِلَى خَلْقِهِ، فَمَنْ قَبِلَهُ قَبِلْنَا مِنْهُ، وَرَجَعْنَا عَنْهُ وَتَرَكْنَاهُ وَأَرْضَهُ دُونَنَا، وَمَنْ أَبَى قَاتَلْنَاهُ حَتَّى نَفْضِي إِلَى الْجَنَّةِ أَوْ الظُّفْرِ ..^(١).

(١) «الكامل في التاريخ لابن الأثير» (٢/٢٩٢) وما بعدها .

وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : قَوْلُهُ ﷺ : ﴿ كَم مِّن فِتْنَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِتْنَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾ ، تَحْرِيطٌ عَلَى الْقِتَالِ وَاسْتِشْعَارٌ لِلصَّبْرِ وَافْتِدَاءٌ بِمَنْ صَدَّقَ رَبَّهُ . قُلْتُ : هَكَذَا يَجِبُ عَلَيْنَا نَحْنُ أَنْ نَفْعَلَ ؟ لَكِنِ الْأَعْمَالُ الْقَيْحَةُ وَالنِّيَّاتُ الْفَاسِدَةُ مَنَعَتْ مِنْ ذَلِكَ ، حَتَّى يَنْكَسِرَ الْعَدَدُ الْكَبِيرُ مِنَّا قُدَّامَ الْيَسِيرِ مِنَ الْعَدُوِّ ، كَمَا شَاهَدْنَاهُ غَيْرَ مَرَّةٍ ، وَذَلِكَ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِينَا ! وَفِي الْبُخَارِيِّ : وَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ : إِنَّمَا تُقَاتِلُونَ بِأَعْمَالِكُمْ ^(١) . وَفِيهِ مُسْنَدٌ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : " هَلْ تُرْزَقُونَ وَتُنْصَرُونَ إِلَّا بِضَعْفَائِكُمْ " ^(٢) . فَالْأَعْمَالُ فَاسِدَةٌ ، وَالضُّعْفَاءُ مُهْمَلُونَ ، وَالصَّبْرُ قَلِيلٌ ، وَالْإِعْتِمَادُ ضَعِيفٌ ، وَالتَّقْوَى زَائِلَةٌ ! .

وَقَالَ ﷺ : ﴿ وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا ﴾ وَقَالَ : ﴿ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ ﴾ وَقَالَ : ﴿ وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنْصُرُهُ ﴾ ؛ فَهَذِهِ أَسْبَابُ النَّصْرِ وَشُرُوطُهُ ، وَهِيَ مَعْدُومَةٌ عِنْدَنَا غَيْرُ مَوْجُودَةٍ فِينَا ، فَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ عَلَى مَا أَصَابَنَا وَحَلَّ بِنَا ! بَلْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الْإِسْلَامِ إِلَّا ذِكْرُهُ ، وَلَا مِنَ الدِّينِ إِلَّا رِسْمُهُ ، لِيُظْهِرَ الْفَسَادَ ، وَلِكَثْرَةِ الطُّغْيَانِ ، وَقِلَّةِ الرَّشَادِ حَتَّى اسْتَوْلَى الْعَدُوُّ شَرْقًا وَغَرْبًا ، بَرًّا وَبَحْرًا ، وَعَمَّتِ الْفِتْنُ ، وَعَظُمَتِ الْمِحْنُ ، وَلَا عَاصِمَ إِلَّا مَنْ رَحِمَ ! ^(٣) .



(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٢٠/٤) فقال : باب : عمل صالح قبل القتال؛ وقال أبو الدرداء : فذكره . وفي الزهد لأبي داود (٢٥٢) عن الوليد بن عبد الرحمن : أَنَّ أَبَا الدَّرْدَاءِ ، كَانَ بَيْنَ النَّاسِ ، فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، عَمَلٌ صَالِحٌ بَيْنَ يَدَيِ الْغَزْوِ ، فَإِنَّكُمْ إِنَّمَا تُقَاتِلُونَ بِأَعْمَالِكُمْ .

(٢) رواه البخاري (٢٨٩٦) .

(٣) «تفسير القرطبي» (٢٥٥/٣) .

المبحث الخامس :

بَيَانُ حَقِيقَةِ الْفَتْحِ الَّذِي بَشَّرَ اللَّهُ ﷻ بِهِ رَسُولُهُ ﷺ، وَأَنَّهُ فَتَحَ قُلُوبَ الْعِبَادِ لِقَبُولِ الْإِسْلَامِ، وَدُخُولِهِمْ فِيهِ :

إِنَّ الْفَتْحَ الْحَقِيقِيَّ الَّذِي يَفْرَحُ بِهِ الْمُؤْمِنُونَ، وَيَحْزَنُ الْكَافِرُونَ، هُوَ فَتْحُ قُلُوبِ الْعِبَادِ لِمَا يُحِبُّهُ اللَّهُ ﷻ وَيَرْضَاهُ؛ فَقَدْ كَانَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ ﷺ يَقُولُ : مَا كَانَ فَتْحٌ أَعْظَمَ فِي الْإِسْلَامِ مِنْ فَتْحِ الْحُدَيْبِيَّةِ، وَلَكِنَّ النَّاسَ يَوْمِنَدٍ قَصُرَ رَأْيُهُمْ عَمَّا كَانَ بَيْنَ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ ﷺ وَرَبِّهِ ﷻ، وَالْعِبَادُ يَعْجَلُونَ، وَاللَّهُ لَا يَعْجَلُ كَعَجَلَةِ الْعِبَادِ حَتَّى تَبْلُغَ الْأُمُورُ مَا أَرَادَ، لَقَدْ نَظَرْتُ إِلَى سُهِيلِ بْنِ عَمْرِوٍ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ قَائِمًا عِنْدَ الْمَنْحَرِ يُقَرِّبُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَدْيَهُ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْحَرُهَا بِيَدِهِ، وَدَعَا الْحَلَاقَ فَحَلَقَ رَأْسَهُ، وَأَنْظَرُ إِلَى سُهِيلٍ يَلْقُطُ مِنْ شَعْرِهِ، وَأَرَاهُ يَضَعُهُ عَلَى عَيْنَيْهِ، وَأَذْكُرُ إِبَاءَهُ أَنْ يَقَرَّ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ أَنَّ يَكْتُبَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وَيَأْتِي أَنْ يَكْتُبَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَحَمِدْتُ اللَّهَ الَّذِي هَدَانَا لِلْإِسْلَامِ، وَصَلَوَاتُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَى نَبِيِّ الرَّحْمَةِ الَّذِي هَدَانَا وَأَنْقَذَنَا مِنَ التَّهْلُكَةِ^(١).

وَعَنْ أَبِي عَمْرِو بْنِ عَبْدِ بْنِ الْحَمْرَاءِ الْخُزَاعِيِّ قَالَ : نَظَرْتُ إِلَى سُهِيلِ بْنِ عَمْرِوٍ يَوْمَ جَاءَ نَعْيُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى مَكَّةَ، وَقَدْ ثَقَلَتِ السَّيْفُ ثُمَّ قَامَ حَطِييًّا بِحُطْبَةٍ أَبِي بَكْرٍ فِي الْمَدِينَةِ، كَأَنَّهُ كَانَ يَسْمَعُهَا، فَقَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ، مَنْ كَانَ يَعْبُدُ مُحَمَّدًا فَإِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ، وَمَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ فَإِنَّ اللَّهَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ، وَقَدْ نَعَى اللَّهُ نَبِيَّكُمْ إِلَيْكُمْ، وَهُوَ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ، وَنَعَاكُمْ إِلَى أَنْفُسِكُمْ، فَهُوَ الْمَوْتُ حَتَّى لَا يَبْقَى أَحَدٌ، أَلَمْ تَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ قَالَ : ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَلِإِنتِهِمْ مَّيِّتُونَ ﴾ [الزمر: ٣٠]، وَقَالَ : ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ ﴾ [آل عمران: ١٤٤]، وَقَالَ : ﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ

(١) أخرجه ابن عساکر عن الواقدي كما في «کنز العمال» (٣١٣٦)، وانظر «مختصر تاريخ دمشق»

الْمَوْتِ ﴿آل عمران: ١٨٥﴾، ثُمَّ تَلَا : ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصص: ٨٨]، فَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْتَصِمُوا بِدِينِكُمْ، وَتَوَكَّلُوا عَلَى رَبِّكُمْ، فَإِنَّ دِينَ اللَّهِ قَائِمٌ، وَكَلِمَةُ اللَّهِ تَامَّةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ نَاصِرٌ مَنْ نَصَرَهُ وَمُعِزٌّ دِينَهُ، وَقَدْ جَمَعَكُمْ اللَّهُ عَلَى خَيْرِكُمْ. فَلَمَّا بَلَغَ عُمَرُ كَلَامَ سُهِيلٍ بِمَكَّةَ، قَالَ : أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَأَنَّ مَا جَاءَ بِهِ حَقٌّ، هَذَا هُوَ الْمَقَامُ الَّذِي عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَالَ : "لَعَلَّهُ يَقُومُ مَقَامًا لَا تَكْرَهُهُ" (١).

وَقَالَ أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قَوْلِهِ ﷺ : ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ [الفتح: ١]، قَالَ : الْفَتْحُ صَلَاحُ الْحَدِيثِ (٢)؛ وَقَالَ الزُّهْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : لَمْ يَكُنْ فِي الْإِسْلَامِ فَتْحٌ قَبْلَ فَتْحِ الْحَدِيثِ أَعْظَمَ مِنْهُ، إِنَّمَا كَانَ الْكُفْرُ حَيْثُ الْقِتَالُ، فَلَمَّا أَمِنَ النَّاسُ كُلُّهُمْ، كَلَّمَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَتَفَاوَضُوا فِي الْحَدِيثِ وَالْمُنَازَعَةِ، وَلَمْ يَكَلِّمْ أَحَدٌ بِالْإِسْلَامِ يَعْقِلُ إِلَّا بَادَرَ إِلَى الدُّخُولِ فِيهِ، فَلَقَدْ دَخَلَ فِي تَيْبِكَ السَّنَتَيْنِ مِثْلُ مَنْ كَانَ دَخَلَ فِي الْإِسْلَامِ قَبْلَ ذَلِكَ أَوْ أَكْثَرَ (٣). قَالَ ابْنُ هِشَامٍ رَحِمَهُ اللَّهُ : يَدُلُّ عَلَيْهِ أَنَّهُ ﷺ خَرَجَ فِي الْحَدِيثِ فِي أَلْفٍ وَأَرْبَعِمِائَةٍ، ثُمَّ خَرَجَ بَعْدَ سَنَتَيْنِ إِلَى مَكَّةَ فِي عَشْرَةِ آلَافٍ (٤).

وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي هَذَا الصُّلْحِ : وَكَانَ فِي الصُّورَةِ الظَّاهِرَةِ ضَيْمًا لِلْمُسْلِمِينَ، وَفِي الصُّورَةِ الْبَاطِنَةِ عِزًّا لَهُمْ، فَإِنَّ النَّاسَ لِأَجْلِ الْأَمْنِ الَّذِي وَقَعَ بَيْنَهُمْ اخْتَلَطَ بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ مِنْ غَيْرِ نَكِيرٍ، وَأَسْمَعَ الْمُسْلِمُونَ الْمُشْرِكِينَ الْقُرْآنَ، وَنَاطَرُوهُمْ عَلَى الْإِسْلَامِ جَهْرَةً آمِنِينَ، وَكَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ لَا يَتَكَلَّمُونَ عَنْدهُمْ بِذَلِكَ إِلَّا خُفْيَةً، وَظَهَرَ مَنْ كَانَ يُخْفِي إِسْلَامَهُ، فَدَلَّ الْمُشْرِكُونَ مِنْ حَيْثُ أَرَادُوا الْعِزَّةَ، وَأُفْهِرُوا مِنْ حَيْثُ أَرَادُوا الْعَلَبَةَ (٥).

(١) أخرجه الواقدي في مغازيه (١٠٧/١) وانظر «مختصر تاريخ دمشق» (١٤٢٧/١).

(٢) رواه البخاري برقم (٤٨٣٤).

(٣) رواه البيهقي في سننه (١٨٥٩٣) وذكره في «معرفه السنن والآثار» (١٤٦/٧) وانظر «فتح الباري»

(١/٥٥٠) و«سيرة ابن هشام» (٢٠٦/٣-٢٠٧).

(٤) «سيرة ابن هشام» (٢٠٦/٣-٢٠٧) وانظر «فتح الباري» (٥٥٠/٧).

(٥) «فتح الباري» (٤٢٧/٥).

وَقَالَ مُحَمَّدٌ رَشِيدُ رِضَا رَحِمَهُ اللَّهُ : فَإِسْلَامُ الْأُمَّةِ الْعَرَبِيَّةِ كَانَ بِتَأْثِيرِ هِدَايَةِ الْقُرْآنِ، وَهَدْيِ النَّبِيِّ ﷺ وَجَهَادِهِ بِهِ، كَمَا قَالَ ﷺ : ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّذِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا﴾ ، وَقَالَ لِنَبِيِّهِ : ﴿وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا﴾ وَقَدْ كَانَ كُلُّ مَا كَانَ مِنْ اضْطِهَادِ رُؤَسَاءِ قَوْمِهِ الْمُعَانِدِينَ لَهُ ﷺ لِأَجْلِ صَدِّهِ عَنِ تَبْلِيغِ الْقُرْآنِ لِلْعَرَبِ، لِحُزْمِهِمْ بِمَا يَكُونُ مِنْ جَدِّهِمْ بِهِ إِلَى اتِّبَاعِهِ، كَمَا قَالَ لَهُمْ عُمَةُ أَبُو هَبٍ فِي أَوَّلِ الْعَهْدِ بِتَبْلِيغِهِمُ الدَّعْوَةَ : خُذُوا عَلَى يَدَيْهِ، قَبْلَ أَنْ يَجْتَمَعَ الْعَرَبُ عَلَيْهِ. وَمَ يَكُنْ ﷺ يَطْلُبُ مِنْهُمْ، ثُمَّ مِنْ كُلِّ مَنْ كَانَ يَغْرِضُ نَفْسَهُ عَلَيْهِمْ فِي الْمَوْسِمِ إِلَّا حِمَايَتَهُ لِيَبْلُغَ دَعْوَةَ رَبِّهِ، وَلَمَّا أَسْلَمَ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي مَوْسِمِ الْحَجِّ سِرًّا، وَنَشَرُوا الدَّعْوَةَ فِي عَاصِمَتِهِمْ يَثْرِبَ، وَصَارَ لَهُمْ قُوَّةٌ يَحْمُونُهُ بِهَا مِنْ قُرَيْشٍ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ؛ فَمَا زَالَتْ قُرَيْشٌ تُقَاتِلُهُ إِلَى أَنْ رَضِيَ مِنْهُمْ بَعْدَ اسْتِكْمَالِ قَوَّتِهِ أَنْ يُصَالِحَهُمْ فِي الْحَدِيثِيَّةِ، بِالشُّرُوطِ الَّتِي يَرْضَوْنَهَا - مَعَ كَرَاهَةِ أَصْحَابِهِ كُلِّهِمْ لَهَا -، فِي مُقَابَلَةِ الشَّرْطِ الْوَحِيدِ الَّذِي كَانَ هُوَ أَهَمُّ الْمُهْمَّاتِ عِنْدَهُ ﷺ، وَهُوَ حُرِّيَّةُ الْإِخْتِلَاطِ وَالْإِجْتِمَاعِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَائِرِ الْعَرَبِ، لِعِلْمِهِ بِأَنَّ سَمَاعَهُمْ لِلْقُرْآنِ - وَلَا سِيَّمَا مِنْهُ - كَافٍ لِإِسْلَامِ السَّوَادِ الْأَعْظَمِ مِنْهُمْ، وَكَذَلِكَ كَانَ.

وَكَذَلِكَ مَا فَعَلَ خُلَفَاؤُهُ وَأَصْحَابُهُ الْهَادُونَ الْمَهْدِيُّونَ مِنَ الْعَجَائِبِ فِي نَشْرِ الْإِسْلَامِ وَفَتْحِ الْأَقْطَارِ، وَثَلَّ غُرُوشِ أَعْظَمِ دُولِ الْأَرْضِ قُوَّةً وَعَظَمَةً وَنِظَامًا وَتَشْرِيْعًا وَحَضَارَةً، وَتَبْدِيلِ مَمَالِكِهِمْ وَشُعُوبِهَا بِذَلِكَ كُلِّهِ مَا هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ، مَا فَعَلُوا ذَلِكَ كُلَّهُ إِلَّا بِتَأْثِيرِ دَعْوَةِ الْقُرْآنِ؛ وَأَمَّا انْتِشَارُ الْإِسْلَامِ فِي الْأَعَاجِمِ فَقَدْ كَانَ بِتَبْلِيغِ الصَّحَابَةِ، ثُمَّ مَنْ تَبِعَهُمْ، فِي هَدْيِهِمْ مِنَ الْعَرَبِ فَالْعَجَمِ لِلدَّعْوَةِ ^(١).



(١) «تفسير المنار» (٢٩٢/٩) باختصار يسير.

الفصل الثالث

لَقَدْ تَقَدَّمَ مَعَنَا أَنَّ «سَبِيلَ اللَّهِ» عَلَى الْحَقِيقَةِ : هِيَ دِينُ اللَّهِ وَشَرْعُهُ الْمُوَصَّلُ إِلَيْهِ؛ وَيَتَفَرَّغُ عَنْهَا سُبُلٌ كَثِيرَةٌ تَابِعَةٌ لَهَا؛ وَكُلُّ هَذِهِ السُّبُلِ يَصِحُّ أَنْ يُطْلَقَ عَلَيْهَا أَنَّهَا «سَبِيلُ اللَّهِ»، بِاعْتِبَارِ أَنَّ اللَّهَ شَرَعَهَا وَأَمَرَ بِهَا .

كَمَا أَنَّ هَذَا الْمُصْطَلَحَ «سَبِيلُ اللَّهِ» يُطْلَقُ أَيْضاً عَلَى مَفْهُومٍ خَاصٍّ، وَهُوَ الْجُهِدُ وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ دَعْوَةِ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ ﷻ وَإِلَى سَبِيلِهِ؛ وَأَنَّهُ قَدْ غَلَبَ اسْتِعْمَالُ هَذَا الْمُصْطَلَحِ عَلَى هَذِهِ السَّبِيلِ، حَتَّى صَارَ كَأَنَّهُ مَقْصُورٌ عَلَيْهَا؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ السَّبِيلُ الْأَهَمُّ، إِذْ بِهِ تَقُومُ بَاقِي السُّبُلِ وَتَحْيَا، وَبِتَرْكِه تَضِيعُ بَاقِي السُّبُلِ وَمُوتُ؛ وَأَنَّ قَصَرَ مُصْطَلَحِ «سَبِيلِ اللَّهِ» عَلَى الْقِتَالِ أَمْرٌ غَيْرُ مُسْتَقِيمٍ، وَهَجْجٌ غَيْرُ قَوِيمٍ، لِمَا مَرَّ بَيَانُهُ فِي الْمُقَدِّمَةِ .

وَحَتَّى يَكُونَ هَذَا الْأَمْرُ وَاضِحاً جَلِيّاً لَا لَبْسَ فِيهِ وَلَا شُبْهَةً، لَا بُدَّ مِنْ بَيَانِ أَقْوَالِ أَئِمَّةِ الْعِلْمِ وَالْهُدَى فِي هَذَا، مِمَّنْ اخْتَارَهُمُ اللَّهُ ﷻ لِحِفْظِ دِينِهِ وَفَهْمِهِ وَنَقْلِهِ، مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ، وَالْأَئِمَّةِ الْمَهْدِيِّينَ، مِنَ الْمُفَسِّرِينَ وَالْفُقَهَاءِ وَالْمُحَدِّثِينَ؛ فَهَؤُلَاءِ هُمُ الْقُدُورَةُ فِي فَهْمِ نُصُوصِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَعَلَيْهِمُ الْمُعْوَلُ، وَلَا عِبْرَةَ بِمَنْ خَالَفَهُمْ فِيمَا اجْتَمَعُوا عَلَيْهِ؛ وَلَمْ أَقْصِدِ اسْتِيعَابَ أَقْوَالِهِمْ خَشْيَةَ الإِطَالَةِ، وَإِنَّمَا اقْتَصَرْتُ عَلَى مَا يُبَيِّنُ الْمُرَادَ، وَيُنْفِي بِالْعَرَضِ؛ وَاللَّهُ الْمُؤَفِّقُ وَالْهَادِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ .

وَقَدْ ذَكَرْتُ لِبَيَانِ هَذَا وَتَجْلِيَّتِهِ مَبْحَثَيْنِ :

الْمَبْنَحَةُ الْأَوَّلُ:

بَيَانُ الْمَصَادِرِ الَّتِي تَعَلَّقَ بِهَا مُصْطَلَحُ «سَبِيلِ اللَّهِ» فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَحَمَلِ
أَثَمَةِ التَّفْسِيرِ لِآيَاتٍ فِيهَا هَذَا الْمُصْطَلَحُ عَلَى مَفْهُومِهِ الْعَامِّ:

لَقَدْ تَعَلَّقَ مُصْطَلَحُ «سَبِيلِ اللَّهِ» فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، بَعْدَ دُخُولِ حُرُوفِ الْجَرِّ «فِي» وَ«عَنْ»
و«إِلَى» عَلَيْهِ، بِعِدَّةٍ مَصَادِرٍ؛ وَهِيَ خَمْسَةٌ عَشَرَ مَصَدَرًا:

الْأَوَّلُ: «الْإِحْصَارُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»:

(١) قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أَحْصَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا
يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ يَحْسِبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ
التَّعَفُّفِ﴾ [البقرة: ٢٧٣].

قَالَ أَبُو حَيَّانَ الْأَنْدَلُسِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَحِمَهُمَا، وَمُقَاتِلٌ رَحِمَهُمَا: هُمْ أَهْلُ
الصُّفَّةِ، حَبَسُوا أَنْفُسَهُمْ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شَيْءٌ، وَكَانُوا نَحْوًا مِنْ أَرْبَعِمِائَةٍ. وَقَالَ
مُجَاهِدٌ رَحِمَهُ اللَّهُ: هُمْ فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ مِنْ قُرَيْشٍ، ثُمَّ يَتَنَاوَلُ مَنْ كَانَ بِصِفَةِ الْفَقْرِ، وَقَالَ قَتَادَةُ
رَحِمَهُ اللَّهُ: حَبَسُوا أَنْفُسَهُمْ لِلْعَزْوِ، وَمَنَعَهُمُ الْفَقْرُ مِنَ الْعَزْوِ، وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ رَحِمَهُ اللَّهُ:
مَنَعَهُمْ غُلُوُّ هِمَّتِهِمْ عَنْ رَفْعِ حَاجَتِهِمْ إِلَّا إِلَى اللَّهِ. وَقَالَ الرَّخْشَرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: أَحْصَرَهُمُ الْجِهَادُ،
لَا يَسْتَطِيعُونَ لِإِشْغَالِهِمْ بِهِ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ لِلْكَسْبِ (١).

وَقَالَ مُحْيِي السُّنَّةِ أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: هُمْ فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ، كَانُوا نَحْوًا مِنْ
أَرْبَعِمِائَةِ رَجُلٍ، لَمْ يَكُنْ لَهُمْ مَسَاكِينُ بِالْمَدِينَةِ وَلَا عَشَائِرُ، وَكَانُوا فِي الْمَسْجِدِ يَتَعَلَّمُونَ الْقُرْآنَ
وَيَرْضَخُونَ النَّوَى بِالنَّهَارِ، وَكَانُوا يَخْرُجُونَ فِي كُلِّ سَرِيَّةٍ يَبْعَثُهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُمْ أَصْحَابُ
الصُّفَّةِ، فَحَثَّ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمُ النَّاسَ، فَكَانَ مَنْ عِنْدَهُ فَضْلٌ أَتَاهُمْ بِهِ إِذَا أَمْسَى (٢).

(١) «البحر المحيط» (٢/٦٩٦).

(٢) «معالم التنزيل» (١/٣٧٧) وانظر «التفسير الكبير» (٦٧/٦٨ - ٦٨) و«تفسير ابن كثير» (١/٥٤٢).

وَقَالَ الْعَلَامَةُ مُحَمَّدُ رَشِيدُ رَضَا رَحِمَهُ اللَّهُ : أُولَئِكَ الَّذِينَ نَزَلَتْ فِيهِمُ الْآيَةُ، كَانُوا مِنَ الَّذِينَ هَاجَرُوا بِدِينِهِمْ، وَتَرَكُوا أَمْوَالَهُمْ فَحِيلَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهَا، فَهُمْ مُحْصَرُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِهَذِهِ الْحِجْرَةِ، وَ مُحْصَرُونَ بِحَسْبِ أَنْفُسِهِمْ عَلَى حِفْظِ الْقُرْآنِ (١) .

وَقَالَ الْمَرَاغِي رَحِمَهُ اللَّهُ : الْإِحْصَارُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ : الْمُرَادُ بِهِ حَبْسُ النَّفْسِ لِلْجِهَادِ، أَوْ الْعَمَلِ فِي مَرْضَاةِ اللَّهِ، إِذْ هُمْ لَوْ اشْتَعَلُوا بِالْكَسْبِ لَتَعَطَّلَتِ الْمَصْلَحَةُ الْعَامَّةُ الَّتِي أُحْصِرُوا فِيهَا، وَحَبَسُوا أَنْفُسَهُمْ هَا، وَتَجِبَ نَفَقَتُهُمْ فِي بَيْتِ الْمَالِ (٢) .

وَقَالَ الْعَلَامَةُ السَّعْدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : قَوْلُهُ : ﴿ اُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ أَيُّ : قَصَرُوهَا عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ مِنْ جِهَادٍ وَغَيْرِهِ، فَهُمْ مُسْتَعِدُّونَ لِذَلِكَ، مُحْبُوسُونَ لَهُ (٣) .

قُلْتُ : وَيدخل فيه الإحصار لتعلم العلوم الشرعية المهمة، والقيام بالدعوة إلى الدين، والجهاد والخروج لإرجاع المسلمين عند ارتداد كثير منهم عن الإسلام، ارتداداً كلياً أو جزئياً.

الثاني : «الإصابة في سبيل الله» :

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ وَلَا يَرْغَبُوا بِأَنْفُسِهِمْ عَنْ نَفْسِهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ وَلَا مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَطْثُونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَيْلًا إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [التوبة: ١٢٠] .

(١) «تفسير المنار» (٧٣/٣) .

(٢) «تفسير المراغي» (٤٩/٣) .

(٣) «تفسير السعدي» ص (١١٦) .

قَالَ الطَّبْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: ﴿وَلَا مَخَصَّةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾، يَعْنِي: وَلَا مَجَاعَةٌ فِي إِقَامَةِ دِينِ اللَّهِ وَنُصْرَتِهِ، وَهَدْمِ مَنَارِ الْكُفْرِ^(١).

وَقَالَ الرَّازِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَنُقُولُ: دَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ عَلَى أَنَّ مَنْ قَصَدَ طَاعَةَ اللَّهِ كَانَ قِيَامُهُ وَفَعُولُهُ وَمَشِيئَتُهُ وَحَرَكَتُهُ وَسُكُونُهُ كُلُّهَا حَسَنَاتٍ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَ اللَّهِ^(٢).

وَقَالَ الْقَاضِي ابْنُ عَطِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَدَرَجَاتُ الْجِهَادِ لَوْ حُصِرَتْ أَكْثَرُ مِنْ هَذِهِ، لَكِنْ يَجْمَعُهَا بِذَلِكَ النَّفْسِ وَالْإِعْتِمَالُ بِالْبَدَنِ وَالْمَالِ، فِي أَنْ تَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا^(٣). وَقَالَ: الْجِدَالُ بِالْحُجَّةِ هُوَ الْأَصْلُ، وَالْمَقْصُودُ مِنَ الْبِعْثَةِ^(٤).

وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: ﴿فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾، أَيُّ فِي طَاعَتِهِ.. ﴿إِلَّا كُتِبَ لَهُم بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ﴾، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: بِكُلِّ رَوْعَةٍ تَنَالُهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ سَبْعُونَ أَلْفَ حَسَنَةٍ^(٥).

وَقَالَ الشَّوْكَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَمَعْنَى «فِي سَبِيلِ اللَّهِ»: فِي طَاعَةِ اللَّهِ^(٦).

وَقَالَ مُحَمَّدُ رَشِيدُ رِضَا رَحِمَهُ اللَّهُ: مَا كَانَ بِالَّذِي يَصِحُّ ﴿لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ﴾ عَاصِمَةً الْإِسْلَامَ وَمَقَرَّ الرَّسُولِ ﷺ وَلَا بِالَّذِي يَسْتَقِيمُ أَوْ يَحِلُّ لَهُمْ ﴿وَمَنْ حَوَّلَهُ مِنَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ﴾ إِذَا خَرَجَ غَازِيًّا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، كَمَا فَعَلَ بَعْضُهُمْ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، وَلَا فِي غَيْرِ هَذَا مِنْ أُمُورِ الْمِلَّةِ وَمَصَالِحِ الْأُمَّةِ؛ ﴿وَلَا يَرْغَبُوا بِأَنْفُسِهِمْ عَنْ نَفْسِهِ﴾ أَيُّ: وَلَا أَنْ يُفَضِّلُوا أَنْفُسَهُمْ عَلَى نَفْسِهِ، فَيَصُونُوهَا، وَيَرْغَبُوا بِإِثَارِ رَاحَتِهَا وَسَلَامَتِهَا عَنْ بَذْلِهَا

(١) «تفسير الطبري» (٥٦١/١٤).

(٢) «التفسير الكبير» (١٦٩/١٦).

(٣) «تفسير ابن عطية» (٩٨/٢).

(٤) «تفسير البيضاوي» (١٠٢/٣).

(٥) «تفسير القرطبي» (٢٩٠/٨).

(٦) «فتح القدير» (٤٧٢/٢).

فِيمَا يَبْدُلُ فِيهِ نَفْسُهُ الشَّرِيفَةَ الْقُدْسِيَّةَ، مِنْ اِحْتِمَالِ الْجُحْدِ وَالْمَشَقَّةِ فِي «سَبِيلِ اللَّهِ» وَعَلَيْهِ. يُقَالُ : رَغِبَ فِي الشَّيْءِ إِذَا أَحَبَّهُ وَأَثَرَهُ، وَرَغِبَ عَنْهُ : إِذَا كَرِهَهُ وَأَعْرَضَ عَنْهُ، وَقَدْ جَمَعَ هُنَا بَيْنَهُمَا بِهَذِهِ الْعِبَارَةِ الْمُؤَثِّرَةِ، الدَّالَّةِ عَلَى : أَنَّ الْمُتَخَلِّفَ يُفْضَلُ نَفْسُهُ وَيُؤْثِرُهَا عَلَى نَفْسِ رَسُولِ اللَّهِ وَعَلَيْهِ، الَّتِي لَا يَكْمُلُ إِيمَانُ أَحَدٍ حَتَّى يُحِبَّهُ أَكْثَرَ مِنْ حُبِّهِ لِنَفْسِهِ؛ وَهَذَا يَصِحُّ بَعْدَهُ وَعَلَيْهِ فِي كُلِّ رَاغِبٍ عَنْ سُنَّتِهِ وَالتَّأْسِي بِهِ ^(١). وَهَذَا تَعْيِيرٌ بَلِيغٌ جَدًّا يَتَضَمَّنُ أَنَّ كُلَّ مَنْ يَصُونُ نَفْسَهُ عَنْ جِهَادٍ وَعَمَلٍ، بَذَلَ الرَّسُولُ وَعَلَيْهِ نَفْسَهُ فِيهِ، فَهُوَ مُفْضَلٌ لِنَفْسِهِ عَلَى نَفْسِهِ الْكَرِيمَةِ فِي عَهْدِهِ، وَتُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ ذَلِكَ فِيَمَنْ بَعْدَهُ .. ^(٢) .

قُلْتُ : وَلَا شَكَّ أَنَّ الْعَمَلَ الَّذِي بُعِثَ بِهِ النَّبِيُّ وَعَلَيْهِ، وَبَدَّلَ فِيهِ نَفْسَهُ الشَّرِيفَةَ هُوَ الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى سَبِيلِهِ؛ فَعَلَى هَذَا يَكُونُ كُلُّ مَنْ يَصُونُ نَفْسَهُ عَنْ عَمَلِ الرَّسُولِ وَعَلَيْهِ، - وَهُوَ الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ - فَهُوَ مُفْضَلٌ لِنَفْسِهِ عَلَى نَفْسِهِ الْكَرِيمَةِ؛ نَعُودُ بِاللَّهِ مِنْ ذَلِكَ .

وَقَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ بَعْدَ ذِكْرِ الْعُقَبَاتِ الَّتِي تَعْرِضُ فِي طَرِيقِ السَّالِكِينَ : فَإِذَا نَجَا مِنْهَا لَمْ يَبْقَ هُنَاكَ عُقْبَةٌ يَطْلُبُهَا الْعَدُوُّ عَلَيْهَا سِوَى وَاحِدَةٍ لَا بُدَّ مِنْهَا، وَلَوْ نَجَا مِنْهَا أَحَدٌ لَنَجَا مِنْهَا رُسُلُ اللَّهِ وَأَنْبِيَائُهُ، وَأَكْرَمُ الْخَلْقِ عَلَيْهِ، وَهِيَ عُقْبَةُ تَسْلِيْطِ جُنْدِهِ عَلَيْهِ بِأَنْوَاعِ الْأَذَى، بِالْيَدِ وَاللِّسَانِ وَالْقَلْبِ، عَلَى حَسَبِ مَرْتَبَتِهِ فِي الْخَيْرِ، فَكُلَّمَا عَلَتْ مَرْتَبَتُهُ أَجْلَبَ عَلَيْهِ الْعَدُوُّ بِحِيلِهِ وَرَجَلِهِ، وَظَاهَرَ عَلَيْهِ بِجُنْدِهِ، وَسَلَطَ عَلَيْهِ جِرَّتُهُ وَأَهْلُهُ بِأَنْوَاعِ التَّسْلِيْطِ، وَهَذِهِ الْعُقْبَةُ لَا حِيلَةَ لَهُ فِي التَّخَلُّصِ مِنْهَا، فَإِنَّهُ كُلَّمَا جَدَّ فِي الْإِسْتِقَامَةِ وَالِدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ، وَالْقِيَامِ لَهُ بِأَمْرِهِ، جَدَّ الْعَدُوُّ فِي إِغْرَاءِ السُّفَهَاءِ بِهِ، فَهُوَ فِي هَذِهِ الْعُقْبَةِ قَدْ لَبَسَ لَأَمَّةَ الْحَرْبِ، وَأَخَذَ فِي مُحَارَبَةِ الْعَدُوِّ لِلَّهِ وَبِاللَّهِ، فَعُبُودِيَّتُهُ فِيهَا عُبُودِيَّةُ خَوَاصِّ الْعَارِفِينَ، وَهِيَ تُسَمَّى : عُبُودِيَّةَ الْمُرَاعَمَةِ، وَلَا يَنْتَبِهُ لَهَا إِلَّا أُولُو الْبَصَائِرِ الثَّامَّةِ، وَلَا شَيْءَ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ مُرَاعَمَةِ وَلِيِّهِ لِعُدُوِّهِ، وَإِعَاظَتِهِ لَهُ، وَقَدْ أَشَارَ وَعَلَيْهِ إِلَى هَذِهِ الْعُبُودِيَّةِ فِي مَوَاضِعَ مِنْ كِتَابِهِ : وَعَلَيْهِ : ﴿ وَمَنْ يَهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرْعَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً ﴾، سَمَى الْمُهَاجِرَ الَّذِي يُهَاجِرُ إِلَى عِبَادَةِ اللَّهِ

(١) «تفسير المنار» (٦٠/١١) .

(٢) «المصدر السابق» (٩٢/١١) .

مُرَاعِمًا يُرَاعِمُ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّهُ، وَاللَّهُ يُحِبُّ مِنْ وَلِيِّهِ مُرَاعِمَةَ عَدُوِّهِ، وَإِعَاظَتُهُ، كَمَا قَالَ ﷺ: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظُلْمٌ وَلَا نَصَبٌ وَلَا مَخَصَصَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَطْشُونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوِّ نِئَالًا إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾، وَقَالَ ﷺ فِي مِثْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَاتَّبَاعِهِ: ﴿وَمَثَلُهُ فِي الْإِسْلَامِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْطَهُ فَفَازَرَهُ فَاسْتَفَلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ﴾ [الفتح: ٢٩]، فَمُعَايِظَةُ الْكُفَّارِ غَايَةٌ مُحِبُّوهُ لِلرَّبِّ مَطْلُوبَةٌ لَهُ، فَمُؤَافَقَتُهُ فِيهَا مِنْ كَمَالِ الْعُبُودِيَّةِ، وَشَرَعَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْمُصَلِّي إِذَا سَهَا فِي صَلَاتِهِ سَجْدَتَيْنِ، وَقَالَ: "إِنْ كَانَتْ صَلَاتُهُ تَامَةً كَانَتْ تَرْغِمَانِ أَنْفَ الشَّيْطَانِ". وَسَمَّاَهَا الْمُرْغَمَتَيْنِ. فَمَنْ تَعَبَّدَ اللَّهُ بِمُرَاعِمَةِ عَدُوِّهِ، فَقَدْ أَخَذَ مِنَ الصَّدِيقِيَّةِ بِسَهْمٍ وَافِرٍ، وَعَلَى قَدْرِ حُبِّ الْعَبْدِ لِرَبِّهِ وَمُؤَالَاتِهِ وَمُعَادَاتِهِ لِعَدُوِّهِ يَكُونُ نَصِيْبُهُ مِنْ هَذِهِ الْمُرَاعِمَةِ .. وَهَذَا بَابٌ مِنَ الْعُبُودِيَّةِ لَا يَعْرِفُهُ إِلَّا الْقَلِيلُ مِنَ النَّاسِ، وَمَنْ ذَاقَ طَعْمَهُ وَلَدَّتْهُ بَكَى عَلَى أَيَّامِهِ الْأَوَّلِ (١).

(١) «مدارج السالكين» (١/٢٤٠ - ٢٤٢). قلت: انظر كيف سمى ابن القيم عبودية مراعاة ومعاينة أعداء الحق بالاستقامة عليه والدعوة إليه: «عُبُودِيَّةٌ خَوَاصُّ الْعَارِفِينَ»، وَأَنَّ صَاحِبَهَا قَدْ لَبَسَ لَأَمَّةَ الْحَرْبِ، وَأَخَذَ فِي مُحَارَبَةِ الْعَدُوِّ لِلَّهِ وَبِاللَّهِ؛ وَأَنَّهُ لَا يَنْتَبِهَ لَهَا إِلَّا أَوَّلُو الْبَصَائِرِ الثَّامَّةِ، وَلَا شَيْءَ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ مُرَاعِمَةِ وَلِيِّهِ لِعَدُوِّهِ، وَإِعَاظَتِهِ لَهُ؛ وَاسْتَدَلَّ عَلَى ذَلِكَ بِآيَاتٍ مِنَ الذِّكْرِ الْحَكِيمِ، ظَاهِرُهَا فِي قِتَالِ الْكُفَّارِ، وَلَكِنَّهُ جَعَلَهَا فِي مَفْهُومِ الْجِهَادِ الْعَامِّ، وَالَّذِي يَشْمَلُ الْقِيَامَ بِالْحَقِّ وَالِاسْتِقَامَةَ عَلَيْهِ، وَالْجُهْدَ لِدَعْوَةِ النَّاسِ وَإِقَامَتِهِمْ عَلَيْهِ. قلت: وهذه العبودية هي التي يُدندن حولها «أهل الدعوة والتبليغ»، وَيَطْلُبُونَ مِنَ الْأُمَّةِ جَمْعَاءَ أَنْ يَقُومُوا بِهَا وَلَهَا، لِأَخْذُوا نَصِيْبَهُمْ مِنَ الصَّدِيقِيَّةِ وَنِيَابَةِ نَبِيِّهِمْ ﷺ وَخِلَافَتِهِ بِذَلِكَ. وَلَا شَكَّ أَنَّ أَكْثَرَ مَا يَغِيظُ الْكُفَّارَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ هُوَ قِيَامُهُمْ بِالْحَقِّ وَدَعْوَتُهُمْ إِلَيْهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ﴾ فَالْتَوْبَةُ مِنَ الذُّنُوبِ وَالْإِنْتَامُ هِيَ أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ، وَثَبَتَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَفْرَحُ لَهَا فَرَحًا شَدِيدًا؛ فَالَّذِي يَدْعُو إِلَيْهَا، وَيَتَسَبَّبُ بِهَا، يَنَالُ مَكَانَةً مِنْ جَنْسِ مَكَانَةِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ وَهَذَا أَكْثَرُ مَا يَغِيظُ أَعْدَاءَ الْحَقِّ مِنْ أَهْلِهِ؛ كَمَا أَنَّ الْعَكْسَ صَحِيحٌ بِالنِّسْبَةِ لِأَهْلِ الْحَقِّ، حَيْثُ ذَكَرَ الْحَقُّ ﷻ أَنَّ فِتْنَةَ الْمُشْرِكِينَ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ عَنْ إِسْلَامِهِمْ بِإِخْرَاجِهِمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ، أَشَدُّ ضَرَرًا وَأَعْظَمَ خَطَرًا، وَأَكْبَرَ ظُلْمًا مِنْ قَتْلِهِمْ؛ وَكَذَلِكَ الْأَمْرُ بِالنِّسْبَةِ لِلْمُشْرِكِينَ حِينَمَا يَدْعُوهُمْ أَهْلُ الْحَقِّ لِإِخْرَاجِهِمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ؛ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ، وَعَلَيْهِ التَّكْلَانِ، وَهُوَ الْقَادِرُ وَحْدَهُ عَلَى أَنْ يَشْرَحَ الصَّدُورَ لِفَهْمِ مَرَادِهِ، وَتَحْقِيقِ حَقَائِقِهِ.

(٢) قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَكَايْنٍ مِّنْ نَّبِيٍّ قَتَلَ مَعَهُ رِيشُونٌ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٦].

قَالَ الطَّبْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: فَمَا عَجَزُوا لِمَا نَالَهُمْ مِنْ أَلَمِ الْجِرَاحِ الَّذِي نَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَا لَقَتْلٍ مِنْ قُتِلَ مِنْهُمْ عَنْ حَرْبِ أَعْدَاءِ اللَّهِ، وَلَا نَكَلُوا عَنْ جِهَادِهِمْ ^(١). وَقَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَمَا جَبْنُوا، وَلَكِنْ صَبَرُوا عَلَى أَمْرِ رَبِّهِمْ وَطَاعَةِ نَبِيِّهِمْ، وَجِهَادِ عَدُوِّهِمْ ^(٢).

وَقَالَ الرَّازِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: الْمَعْنَى: وَكَمْ مِنْ نَبِيٍّ قَاتَلَ مَعَهُ الْعَدَدُ الْكَثِيرُ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَأَصَابَهُمْ مِنْ عَدُوِّهِمْ قَرْحٌ، فَمَا وَهَنُوا، لِأَنَّ الَّذِي أَصَابَهُمْ إِنَّمَا هُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَطَاعَتِهِ، وَإِقَامَةِ دِينِهِ وَنُصْرَةِ رَسُولِهِ، فَكَذَلِكَ كَانَ يَنْبَغِي أَنْ تَفْعَلُوا مِثْلَ ذَلِكَ يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ ^(٣).

وَقَالَ الْقَاضِي رَحِمَهُ اللَّهُ: وَهَذَا تَأْدِيبٌ مِنَ اللَّهِ ﷻ فِي كَيْفِيَّةِ الطَّلَبِ بِالْأَدْعِيَةِ عِنْدَ النَّوَائِبِ وَالْمَحَنِّ، سَوَاءٌ كَانَ فِي الْجِهَادِ أَوْ غَيْرِهِ ^(٤).

الثَّلَاثُ: «الِإِضْلَالُ وَالضَّلَالُ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ»:

قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَلَا تَطْعَ أَكْثَرُ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [الأنعام: ١١٦]. وَغَيْرَهَا مِنَ الْآيَاتِ الَّتِي فِيهَا ذَكَرَ الْإِضْلَالُ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ: ﴿يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾: عَنْ دِينِ اللَّهِ ^(٥).

(١) «تفسير الطبري» (١١٧/٦).

(٢) «تفسير البغوي» (٥٢١/١).

(٣) «التفسير الكبير» (٣٨٠/٩).

(٤) «محاسن التأويل» (٤٢٤/٢).

(٥) «تفسير ابن أبي حاتم» (١٧٨١٢).

وَقَالَ الطَّبْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي مَعْنَاهَا : يُضِلُّوكَ عَنْ دِينِ اللَّهِ، وَحُجَّةِ الْحَقِّ وَالصَّوَابِ ^(١).
وَتَبِعَهُمْ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ أَيْمَةُ التَّفْسِيرِ، سَلَفًا وَخَلَفًا، بِإِلَاحَافٍ .

وَكَذَلِكَ الْقَوْلُ فِي «الضَّلَالِ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ»، كَمَا فِي قَوْلِهِ ﷺ : ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ
مَنْ يَضِلُّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ [الأنعام: ١١٧].

الرَّابِعُ : «الْإِنْفَاقُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» :

(١) قَالَ اللَّهُ ﷻ : ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾
[البقرة: ١٩٥]. وَغَيْرَهَا مِنَ الْآيَاتِ الْكَثِيرَةِ، الَّتِي فِيهَا ذِكْرُ الْإِنْفَاقِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

قَالَ سُفْيَانُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْآيَةِ : فِي طَاعَةِ اللَّهِ ^(٢). وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ الطَّبْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ :
وَالصَّوَابُ مِنَ الْقَوْلِ فِي ذَلِكَ عِنْدِي أَنَّ يُقَالَ : إِنَّ اللَّهَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ أَمَرَ بِالْإِنْفَاقِ فِي سَبِيلِهِ
بِقَوْلِهِ : ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ وَسَبِيلُهُ : طَرِيقُهُ الَّذِي شَرَعَهُ لِعِبَادِهِ وَأَوْضَحَهُ لَهُمْ. وَمَعْنَى
ذَلِكَ : وَأَنْفِقُوا فِي إِعْزَازِ دِينِي الَّذِي شَرَعْتُهُ لَكُمْ بِجِهَادِ عَدُوِّكُمْ النَّاصِبِينَ لَكُمْ الْحَرْبَ عَلَى
الْكُفْرِ بِإِيْنَاهُمْ أَنْ يُلْقُوا بِأَيْدِيهِمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ ^(٣).

وَقَالَ أَبُو حَيَّانَ الْأَنْدَلُسِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ هَذَا أَمْرٌ بِالْإِنْفَاقِ فِي
طَرِيقِ الْإِسْلَامِ، فَكُلُّ مَا كَانَ سَبِيلًا لِلَّهِ وَشَرْعًا لَهُ كَانَ مَأْمُورًا بِالْإِنْفَاقِ فِيهِ؛ .. وَقِيلَ : فِي
الْجِهَادِ عَلَى نَفْسِهِ وَعَلَى غَيْرِهِ، وَقِيلَ : الْمَعْنَى : ابْذُلُوا أَنْفُسَكُمْ فِي الْمُجَاهَدَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.
وَالْأَظْهَرُ الْقَوْلُ الْأَوَّلُ، وَهُوَ : الْأَمْرُ بِصَرْفِ الْمَالِ فِي وُجُوهِ الْبِرِّ مِنْ حَجٍّ، أَوْ عُمْرَةٍ، أَوْ جِهَادٍ
بِالنَّفْسِ، أَوْ بِتَجْهِيزِ غَيْرِهِ، أَوْ صِلَةِ رَحِمٍ، أَوْ صَدَقَةٍ، أَوْ عَلَى عِيَالٍ، أَوْ فِي زَكَاةٍ، أَوْ كَفَّارَةٍ، أَوْ

(١) «تفسير الطبري» (١٢/٦٤) .

(٢) «تفسير ابن أبي حاتم» (١٧٤٣) .

(٣) «تفسير الطبري» (١٧٤٣) .

عِمَارَةِ سَبِيلٍ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ. وَلَمَّا اعْتَقَبْتَ هَذِهِ الْآيَةَ لِمَا قَبْلَهَا مِمَّا يَدُلُّ عَلَى الْقِتَالِ وَالْأَمْرِ بِهِ، تَبَادَرَ إِلَى الذَّهْنِ التَّفَقُّهُ فِي الْجِهَادِ لِلْمُنَاسَبَةِ ^(١).

قُلْتُ : وَلَا شَكَّ أَنَّ الْإِنْفَاقَ فِي دَعْوَةِ الْخَلْقِ وَهِدَايَتِهِمْ إِلَى الْإِيمَانِ، وَالصِّفَاتِ الْمَرْضِيَّةِ عِنْدَ اللَّهِ ﷻ، هُوَ أَعْظَمُ سَبِيلٍ يُنْفَقُ فِيهِ الْمَالُ، وَيَدْخُلُ فِي الْأَمْرِ بِهَذِهِ الْآيَةِ بِالْقَصْدِ الْأَوَّلِ .

وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ : وَمَضْمُونُ الْآيَةِ : الْأَمْرُ بِالْإِنْفَاقِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فِي سَائِرِ وُجُوهِ الْقُرْبَاتِ وَوُجُوهِ الطَّاعَاتِ، وَخَاصَّةً صَرَفِ الْأَمْوَالِ فِي قِتَالِ الْأَعْدَاءِ، وَبِذَلِكَ فِيمَا يَفُوقُ بِهِ الْمُسْلِمُونَ عَلَى عَدُوِّهِمْ، وَالْإِخْبَارُ عَنْ تَرْكِ فِعْلٍ ذَلِكَ بِأَنَّهُ هَلَاكٌ وَدَمَارٌ إِنْ لَزِمَهُ وَاعْتَادَهُ ^(٢).

وَقَالَ الشَّوْكَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْأَمْرُ بِالْإِنْفَاقِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَهُوَ الْجِهَادُ، وَاللَّفْظُ يَتَنَاوَلُ غَيْرَهُ مِمَّا يَصْدُقُ عَلَيْهِ أَنَّهُ مِنْ «سَبِيلِ اللَّهِ» ^(٣).

وَقَالَ الْقَاسِمِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : اللَّفْظُ يَقْتَضِي الْعُمُومَ، - يَعْنِي لَفْظَ الْإِنْفَاقِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - وَوُجُودُهُ عَلَى السَّبَبِ لَا يَصْلُحُ قَرِينَةً لِقَصْرِهِ عَلَى ذَلِكَ؛ وَلَا شُبُهَةً أَنَّ التَّعَبُّدَ إِنَّمَا هُوَ بِاللَّفْظِ الْوَارِدِ، وَهُوَ عَامٌّ . وَقَدْ اسْتَشْهَدَ بِعُمُومِ الْآيَةِ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .. ^(٤).

(٢) قَالَ اللَّهُ ﷻ : ﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ فِي كُلِّ سُبُلَةٍ مِائَةٌ حَبَّةٌ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٦١].

(١) «البحر المحيط» (٢/٢٥٠ - ٢٥١) .

(٢) «تفسير ابن كثير» (١/٥٣٠) .

(٣) «فتح القدير» (١/٢٢٢) .

(٤) «محاسن التأويل» (٢/٦٢) .

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : نَفَقَةُ الْحَجِّ وَالْجِهَادِ سَوَاءٌ، الدَّرْهَمُ بِسَبْعِمِائَةٍ، لِأَنَّهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ^(١) . وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَوْلُهُ : ﴿ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ يَغْنِي : فِي طَاعَةِ اللَّهِ ^(٢) .

وَقَالَ ابْنُ عَطِيَّةٍ الْأَنْدَلُسِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : هَذِهِ الْآيَةُ فِي نَفَقَةِ التَّطَوُّعِ، وَسُبُلِ اللَّهِ كَثِيرَةٌ، وَهِيَ جَمِيعُ مَا هُوَ طَاعَةٌ، وَعَائِدٌ بِمَنْفَعَةٍ عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَالْمِلَّةِ، وَأَشْهَرُهَا وَأَعْظَمُهَا غِنَاءٌ : الْجِهَادُ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا ^(٣) .

وَقَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : الْمُرَادُ بِ«سَبِيلِ اللَّهِ» قَوْلَانِ : أَحَدُهُمَا : أَنَّهُ الْجِهَادُ. وَالثَّانِي : أَنَّهُ جَمِيعُ أَبْوَابِ الْبِرِّ ^(٤) . وَكَذَلِكَ قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ^(٥) . وَقَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : هَذَا بَيَانٌ لِلْفَرْضِ الْحَسَنِ، مَا هُوَ ؟ وَهُوَ أَنْ يَكُونَ فِي سَبِيلِهِ، أَيْ فِي مَرْضَاتِهِ، وَالطَّرِيقِ الْمُوَصِّلَةِ إِلَيْهِ، وَمِنْ أَنْفَعِهَا سَبِيلُ الْجِهَادِ . فَسَبِيلُ اللَّهِ : خَاصٌّ وَعَامٌّ، وَالْخَاصُّ جُزْءٌ مِنَ السَّبِيلِ الْعَامِّ ^(٦) .

وَقَالَ الْفَخْرُ الرَّازِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَعْنَى ﴿ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ يَغْنِي فِي دِينِهِ، قِيلَ : أَرَادَ النَّفَقَةَ فِي الْجِهَادِ خَاصَّةً، وَقِيلَ : جَمِيعُ أَبْوَابِ الْبِرِّ؛ وَيَدْخُلُ فِيهِ الْوَاجِبُ وَالنَّفْلُ مِنَ الْإِنْفَاقِ فِي الْحَجَرَةِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمِنْ الْإِنْفَاقِ فِي الْجِهَادِ عَلَى نَفْسِهِ وَعَلَى الْغَيْرِ، وَمِنْ صَرْفِ الْمَالِ إِلَى الصَّدَقَاتِ، وَمِنْ إِنْفَاقِهَا فِي الْمَصَالِحِ، لِأَنَّ كُلَّ ذَلِكَ مَعْدُودٌ فِي السَّبِيلِ الَّذِي هُوَ دِينُ اللَّهِ وَطَرِيقُهُ، لِأَنَّ كُلَّ ذَلِكَ إِنْفَاقٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ^(٧) .

(١) «تفسير ابن أبي حاتم» (٢٧٢٨) .

(٢) «المصدر السابق» (٢٧٢٣) .

(٣) «تفسير ابن عطية المسمى بالحرر الوجيز لتفسير الكتاب العزيز» (٣٥٥/١) .

(٤) «زاد المسير في علم التفسير» (٢٣٨/١) .

(٥) «إعلام الموقعين» (١٤١/١) .

(٦) «طريق المحرتين» ص (٣٦٥) .

(٧) «التفسير الكبير» (٣٩/٧) .

وَقَالَ رَحِمَهُ اللهُ أَيضاً : وَاعْلَمْ أَنَّ الْإِنْفَاقَ هُوَ صَرْفُ الْمَالِ إِلَى وُجُوهِ الْمَصَالِحِ، .. فَإِذَا قَبِدَ الْإِنْفَاقَ بِذِكْرِ «سَبِيلِ اللَّهِ»، فَالْمُرَادُ بِهِ فِي طَرِيقِ الدِّينِ، لِأَنَّ السَّبِيلَ هُوَ الطَّرِيقُ، وَسَبِيلُ اللَّهِ: هُوَ دِينُهُ. فَكُلُّ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ فِي دِينِهِ مِنَ الْإِنْفَاقِ فَهُوَ دَاحِلٌ فِي الْآيَةِ، سَوَاءً كَانَ إِنْفَاقًا فِي حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ أَوْ كَانَ جِهَادًا بِالنَّفْسِ، أَوْ بَتَّحِيرٍ لِلْغَيْرِ، أَوْ كَانَ إِنْفَاقًا فِي صَلَةِ الرَّحِمِ، أَوْ فِي الصَّدَقَاتِ أَوْ عَلَى الْعِيَالِ، أَوْ فِي الزَّكَاةِ وَالْكَفَّارَاتِ، أَوْ عِمَارَةِ السَّبِيلِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، إِلَّا أَنَّ الْأَقْرَبَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ - وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُ الْجِهَادِ - أَنَّهُ يُرَادُ بِهِ الْإِنْفَاقُ فِي الْجِهَادِ ^(١).

وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ : الْإِنْفَاقُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَنْدُوبٌ إِلَيْهِ فِي كُلِّ وَقْتٍ؛ وَسَبُلُ اللَّهِ كَثِيرَةٌ، وَأَعْظَمُهَا الْجِهَادُ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا ^(٢). قُلْتُ : وَأَكْثَرُ سَبِيلِ أَنْفَقَ النَّبِيُّ ﷺ مَالَهُ فِيهِ هُوَ هِدَايَةُ الْخَلْقِ، وَدَعْوَتُهُمْ إِلَى الْحَقِّ .

وَقَالَ الْعَلَامَةُ السَّعْدِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي مَعْرِضِ بَيَانِهِ عَنْ مُضَاعَفَةِ الْعَمَلِ أَوْ بَرَمَانِهِ أَوْ مَكَانِهِ .. وَمِنْ أَسْبَابِ الْمُضَاعَفَةِ أَنْ يَكُونَ الْعَمَلُ فِيهِ نَفْعٌ لِلْمُسْلِمِينَ وَغِنَاءٌ، وَذَلِكَ كَالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، الْجِهَادُ بِالْحِجَّةِ وَالْبُرْهَانِ، وَبِالسَّيْفِ وَالسِّنَانِ، كَمَا قَالَ رَحِمَهُ اللهُ فِي نَفَقَاتِ أَهْلِ هَذَا الصَّنَفِ : **مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ فِي كُلِّ سُنبُلَةٍ مِائَةٌ حَبَّةٌ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ** . وَيَدْخُلُ فِي هَذَا سُلوُكُ طَرِيقِ التَّعْلِيمِ وَالتَّعَلُّمِ لِلْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ، وَمَا يُعِينُ عَلَيْهَا ^(٣).

قُلْتُ : انْظُرْ كَيْفَ يُدْخَلُ أَيْمَةُ التَّفْسِيرِ جِهَادَ الدَّعْوَةِ بِاللِّسَانِ تَحْتَ الْآيَاتِ الَّتِي تُرَغَّبُ بِالْإِنْفَاقِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَا ذَلِكَ إِلَّا لِفَهْمِهِمْ حَقِيقَةَ هَذِهِ السَّبِيلِ، وَمَا يَدْخُلُ فِيهَا، وَهَذَا

(١) «التفسير الكبير» (٢٩٤/٥) . قلت : وقد تقدم مراراً أن الجهاد نوعان : وأن جهاد الدعوة هو الجهاد الكبير، وأنه المقصود لذاته، وأن جهاد السيف كالخادم للدعوة.

(٢) «تفسير القرطبي» (٣٠٣/٣) .

(٣) «تيسير اللطيف المنان في خلاصة تفسير القرآن» (٣٣٧/١) .

الْفَهْمُ هُوَ الَّذِي وَفَّقَ اللَّهُ ﷻ لَهُ أَهْلَ الدَّعْوَةِ وَالتَّبْلِيغِ - جَزَاهُمْ اللَّهُ خَيْرًا - ، فَفَهَّمُوهُ، وَسَعَوْا فِي نَشْرِهِ فِي الْأُمَّةِ؛ وَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ .

(٣) قَالَ اللَّهُ ﷻ : ﴿ هَآأَنْتُمْ هَآؤُلَآءِ تُدْعَوْنَ لِتُنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَمِنْكُمْ مَنْ يَبْخُلُ وَمَنْ يَبْخُلْ فَإِنَّمَا يَبْخُلْ عَنِ نَفْسِهِ وَاللَّهُ الْغَنِيُّ وَأَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ وَإِنْ تَتَوَلَّوْا يَسْتَبَدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَلَكُمْ ﴾ [محمد: ٣٨] .

قَالَ الْمَاتَرِيدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : أَيُّ : هَا أَنْتُمْ يَا هَؤُلَاءِ ﴿ تُدْعَوْنَ لِتُنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ ، أَيُّ : فِي إِظْهَارِ دِينِ اللَّهِ، أَوْ فِي طَاعَةِ اللَّهِ، أَوْ فِي الْجِهَادِ؛ لِأَنَّ الْإِنْفَاقَ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ ^(١) .

وَقَالَ الرَّازِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : وَقَوْلُهُ : ﴿ تُدْعَوْنَ لِتُنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ أَيُّ : إِلَى الْإِنْفَاقِ إِذَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى بِالْجِهَادِ، وَإِنَّمَا فِي صَرْفِهِ إِلَى الْمُسْتَحِقِّينَ مِنْ إِخْوَانِكُمْ، وَبِالْجُمْلَةِ فَعِي الْجِهَتَيْنِ تَخْذِيلُ الْأَعْدَاءِ، وَنُصْرَةُ الْأَوْلِيَاءِ ^(٢) .

وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : أَيُّ فِي الْجِهَادِ وَطَرِيقِ الْخَيْرِ ^(٣) . قِيلَ : أَرَادَ بِهِ النَّفَقَةَ فِي الْجِهَادِ وَالْعَزْوِ؛ وَقِيلَ : الْمُرَادُ بِهِ إِخْرَاجُ الزَّكَاةِ وَجَمِيعُ وُجُوهِ الْبَرِّ؛ وَالْكُلُّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ^(٤) .

وَقَالَ الْقَاسِمِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : أَيُّ فِي جِهَادِ أَعْدَائِهِ، وَنُصْرَةِ دِينِهِ .. وَلْيَعْلَمْ أَنَّ سَبِيلَ اللَّهِ يَشْمَلُ كُلَّ مَا فِيهِ نَفْعٌ وَخَيْرٌ، وَفَائِدَةٌ وَقُرْبَةٌ وَمَثُوبَةٌ. «وَأِنَّمَا اقْتَصَرَ الْمُفَسِّرُونَ عَلَى الْجِهَادِ لِأَنَّهُ فَرَدَهُ الْأَشْهُرُ، وَجَزَّيْنَاهُ الْأَهَمُّ، وَقَدْ نَزَلَ الْآيَاتِ، وَإِلَّا فَلَا يَنْحَصِرُ فِيهِ» ^(٥) .

(١) «تفسير الماتريدي - تأويلات أهل السنة -» (٢٨٧/٩) .

(٢) «التفسير الكبير» (٦٣/٢٨) .

(٣) «تفسير القرطبي» (٢٥٨/١٦) .

(٤) «تفسير الخازن» (١٥١/٤) .

(٥) «محاسن التأويل» (٤٨٠/٨) .

وَقَالَ الْأَلُوسِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : وَالْإِنْفَاقُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى : هُوَ الْإِنْفَاقُ الْمَرْضِيُّ لَهُ تَعَالَى شَأْنُهُ مُطْلَقًا، فَيَشْمَلُ النَّفَقَةَ لِلْعِيَالِ وَالْأَقَارِبِ، وَالْعَزْوِ، وَإِطْعَامِ الضُّيُوفِ وَالزَّكَاةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَلَيْسَ مَخْصُوصًا بِالْإِنْفَاقِ لِلْعَزْوِ، أَوْ بِالزَّكَاةِ كَمَا قِيلَ ^(١).

الخامسُ : «الجهادُ في سبيلِ الله» :

(١) قَالَ اللَّهُ ﷻ : ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ اللَّهِ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: ٢١٨].

قَالَ الرَّازِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : الْمُجَاهَدَةُ أَصْلُهَا مِنَ الْجُهْدِ، الَّذِي هُوَ الْمَشَقَّةُ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَى الْمُجَاهَدَةِ أَنْ يَضُمَّ جُهِدُهُ إِلَى جُهْدِ آخَرَ فِي نُصْرَةِ دِينِ اللَّهِ ^(٢). وَقَالَ مُحَمَّدٌ رَشِيدٌ رِضَا رَحِمَهُ اللَّهُ : «الْمُجَاهَدَةُ» : هِيَ مِنَ الْجُهْدِ، وَهُوَ الْمَشَقَّةُ، وَلَيْسَ خَاصًّا بِالْقِتَالِ ^(٣).

وَقَالَ الرَّاعِبُ الْأَصْفَهَائِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : وَ«الْجِهَادُ وَالْمُجَاهَدَةُ» : اسْتِفْرَاحُ الْوُسْعِ فِي مُدَافَعَةِ الْعَدُوِّ. وَالْجِهَادُ ثَلَاثَةٌ أَضْرِبُ : (١) مُجَاهَدَةُ الْعَدُوِّ الظَّاهِرِ، (٢) وَمُجَاهَدَةُ الشَّيْطَانِ، (٣) وَمُجَاهَدَةُ النَّفْسِ . وَتَدْخُلُ ثَلَاثَتُهَا فِي قَوْلِهِ ﷻ : ﴿وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ﴾ [الحج: ٧٨]. وَ﴿أَنْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٤١]. وَ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [الأنفال: ٧٢]. وَالْمُجَاهَدَةُ تَكُونُ بِالْيَدِ وَاللِّسَانِ؛ وَقَالَ ﷺ : «جَاهِدُوا الْكُفَّارَ بِأَيْدِيكُمْ وَأَلْسِنَتِكُمْ» ^(٤). قُلْتُ : فَالْإِسْتِدْلَالُ بِهَذِهِ الْآيَاتِ وَنَحْوِهَا عَلَى ضَرُورَةِ جِهَادِ الدَّعْوَةِ وَالتَّبْلِيغِ بِاللِّسَانِ، لَيْسَ بِالْقَوْلِ الْمُبْتَدِعِ فِي الدِّينِ، بَلْ هُوَ مَنْهَجٌ قَوِيمٌ، وَهَدْيٌ سَلِيمٌ، سَارَ عَلَيْهِ الْأُيُومَةُ الْمَهْدِيُونَ .

(١) «روح المعاني» (٢٣٦/١٣) .

(٢) «التفسير الكبير» (٣٩٤/٦) .

(٣) «تفسير المنار» (٢٥٤/٢ - ٢٥٥) .

(٤) «المفردات في غريب القرآن» ص (٢٠٨) .

وقال الإمام ابن العربي المالكي رحمه الله: ﴿وَجَاهِدُوا﴾ : أي التزموا الجهد؛ وهي المشقة في أنفسهم، بتعريضها للإذاية والنكاية والقتل، وبأموالهم بإهلاكها فيما يرضي الله^(١).

(٢) قال الله ﷻ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً﴾ [النساء: ٩٥].

قال الإمام الرازي رحمه الله ردّاً على من زعم أن الآية دلت على أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أفضل من أبي بكر رضي الله عنه، بحجة أن علياً كان أكثر جهاداً، وأن القدر الذي حصل التفاوت فيه كان أبو بكر من القاعدین فيه وعلي من القائمين، وإذا كان كذلك وجب أن يكون علي أفضل منه لقوله ﷻ: ﴿وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾. قال رحمه الله: فيقال لهم: إن مباشرة علي رضي الله عنه كانت أكثر من مباشرة الرسول ﷺ، فيلزمكم بحكم هذه الآية أن يكون علي أفضل من محمد ﷺ، وهذا لا يقوله عاقل؛ فإن قلتم: إن مجاهدة الرسول ﷺ مع الكفار كانت أعظم من مجاهدة علي معهم، لأن الرسول ﷺ كان يجاهد الكفار بتقرير الدلائل والبيّنات وإزالة الشبهات والضلالات، وهذا الجهاد أكمل من ذلك الجهاد؛ فنقول: فاقبلوا منا مثله في حق أبي بكر، وذلك أن أبا بكر رضي الله عنه لما أسلم في أول الأمر سعى في إسلام سائر الناس، حتى أسلم على يده عثمان بن عفان وطلحة والزبير وسعد بن أبي وقاص وعثمان بن مظعون رضي الله عنهم، وكان يبالي في ترغيب الناس في الإيمان والذب عن محمد ﷺ بنفسه وماله، وعلي رضي الله عنه في ذلك الوقت كان صبيّاً، ما كان أحد يسلم بقوله، وما كان قادراً على الذب عن محمد ﷺ.

فكان جهاد أبي بكر رضي الله عنه أفضل من جهاد علي رضي الله عنه من وجهين:

(١) «أحكام القرآن» لابن العربي (٢/٤٣٩).

أَحَدُهُمَا : أَنَّ جِهَادَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ، حِينَ كَانَ الْإِسْلَامُ فِي غَايَةِ الضَّعْفِ، وَأَمَّا جِهَادُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَإِنَّمَا ظَهَرَ فِي الْمَدِينَةِ فِي الْعَزَوَاتِ، وَكَانَ الْإِسْلَامُ وَقْتُ ذَاكَ قَوِيًّا .

وَالثَّانِي : أَنَّ جِهَادَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ بِالْدَّعْوَةِ إِلَى الدِّينِ، وَأَكْثَرَ أَفَاضِلِ الْعَشِيرَةِ إِنَّمَا أَسْلَمُوا عَلَى يَدِهِ، وَهَذَا النَّوعُ مِنَ الْجِهَادِ هُوَ حِرْفَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَمَّا جِهَادُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَإِنَّمَا كَانَ بِالْقَتْلِ، وَلَا شَكَّ أَنَّ الْأَوَّلَ أَفْضَلُ مِنْهُ ^(١) .

فَالْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ : هُوَ كُلُّ مَنْ يَبْدُلُ جُهْدًا فِي سَبِيلِ إِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللَّهِ وَإِظْهَارِ دِينِهِ وَإِتْمَامِ نُورِهِ وَإِحْمَادِ الْبَاطِلِ وَدَحْضِ حُجَجِهِ، سَوَاءً كَانَ ذَلِكَ بِالْمَالِ وَالنَّفْسِ بِمُجَاهَدَةِ الْمُشْرِكِينَ بِالسَّيْفِ وَالْقُوَّةِ، أَوْ بِاللِّسَانِ بَيَانِ الْحُجَجِ وَالْبَرَاهِينِ وَإِقَامَةِ الدَّلَائِلِ عَلَى أُلُوهِيَّةِ اللَّهِ تَعَالَى وَرِسَالَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَإِزَالَةِ الشُّبُهَاتِ حَوْلَ ذَلِكَ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَهُوَ الَّذِي سَمَّاهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ الْعَزِيزِ جِهَادًا كَبِيرًا، كَمَا قَالَ تَعَالَى : ﴿ فَلَا تُطِيعُوا الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا ﴾ [الفرقان : ٥٢] .

(٣) قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ ءَاوُوا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ﴾ [الأنفال : ٧٢] .

قَالَ مُحَمَّدٌ رَشِيدٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : الْجِهَادُ : بَدْلُ الْجُهْدِ بِقَدْرِ الْوُسْعِ وَمُصَارَعَةُ الْمَشَاقِّ، فَأَمَّا مَا كَانَ مِنْهُ بِالْأَمْوَالِ، فَهُوَ قِسْمَانِ : (١) إِبْجَابِيٌّ : وَهُوَ إِنْفَاقُهَا فِي التَّعَاوُنِ وَالْهَجْرَةِ، ثُمَّ فِي الدِّفَاعِ عَنِ دِينِ اللَّهِ وَنَصْرِ رَسُولِهِ وَحِمَايَتِهِ. (٢) وَسَلْبِيٌّ : وَهُوَ سَخَاءُ النَّفْسِ بِتَرْكِ مَا تَرَكُوهُ فِي وَطَنِهِمْ عِنْدَ خُرُوجِهِمْ مِنْهُ .

(١) «التفسير الكبير» (١٠/١١) .

وَأَمَّا مَا كَانَ مِنْهُ بِالنَّفْسِ فَهُوَ قِسْمَانِ أَيْضًا : (١) قِتَالُ الْأَعْدَاءِ، وَعَدَمُ الْمُبَالَاةِ بِكَثْرَةِ عَدَدِهِمْ وَعُدَدِهِمْ. (٢) وَمَا كَانَ قَبْلَ إِجَابِ الْقِتَالِ مِنْ احْتِمَالِ الْمَشَاقِّ وَمُعَالَبَةِ الشَّدَائِدِ وَالصَّبْرِ عَلَى الْإِضْطِهَادِ، وَالْهَجْرَةِ مِنَ الْبِلَادِ، وَمَا فِي ذَلِكَ مِنْ سَعَبٍ وَتَعَبٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ ^(١).

قُلْتُ : وَمِنْ أَعْظَمِ الْجِهَادِ الَّذِي كَانُوا يَحْتَمِلُونَ الْمَشَاقَّ وَالْأَذَى فِي سَبِيلِهِ : هُوَ جِهَادُهُمْ فِي سَبِيلِ ثَبَاتِهِمْ عَلَى الْإِيمَانِ، وَدَعْوَةِ أَهْلِيهِمْ وَأَقْوَامِهِمْ إِلَى الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَحْدَهُ، وَاتِّبَاعِ دِينِ الْحَقِّ.

(٤) قَالَ اللَّهُ ﷻ : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴾ [الحجرات: ١٥].

قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ الطَّبْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : يَقُولُ : جَاهَدُوا الْمُشْرِكِينَ بِإِنْفَاقِ أَمْوَالِهِمْ، وَبَذْلِ مُهَجِهِمْ فِي جِهَادِهِمْ، عَلَى مَا أَمَرَهُمُ اللَّهُ بِهِ مِنْ جِهَادِهِمْ، وَذَلِكَ سَبِيلُهُ لِيَتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ الْغَلِيَّةَ، وَكَلِمَةُ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَى ^(٢).

وَقَالَ الْعَلَامَةُ الْقَاسِمِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ بَعْدَ ذِكْرِ قَوْلِ ابْنِ جَرِيرٍ هَذَا : وَقَدْ مَنَّا مِرَارًا أَنَّ قَصْرَ «سَبِيلِ اللَّهِ» عَلَى غَزْوِ الْكُفَّارِ الْمُعْتَدِينَ، مِنْ بَابِ قَصْرِ الْعَامِّ عَلَى أَهَمِّ أَفْرَادِهِ وَأَعْلَاهَا، وَإِلَّا فَ«سَبِيلُ اللَّهِ» يَعْنِي الْعِبَادَاتِ وَالطَّاعَاتِ كُلَّهَا، لِأَنَّهَا فِي سَبِيلِهِ وَجْهَتِهِ ^(٣).

قُلْتُ : أَوْ هُوَ مِنْ بَابِ بَيَانِ سَبَبِ النُّزُولِ لِلآيَاتِ؛ وَمَعْلُومٌ أَنَّ «الْعِبْرَةَ بِعُمُومِ اللَّفْظِ لَا بِخُصُوصِ السَّبَبِ»، بِمَعْنَى أَنَّهُ وَلَوْ كَانَتِ الْآيَةُ نَزَلَتْ فِي وَاقِعَةٍ كَانَ الْجِهَادُ فِيهَا بِالسَّيْفِ، إِلَّا

(١) «تفسير المنار» (٩٣/١٠).

(٢) «تفسير الطبري» (٣٩٥/٢١). قلت : لا شك أن جهاد الدعوة والتبليغ داخل في هذا الجهاد المأمور به، كما تقدم في قوله ﷻ : ﴿ وَجَاهِدْهُمْ بِهِمْ جِهَادًا كَبِيرًا ﴾ ؛ وكما قال ﷻ : "جَاهِدُوا الْمُشْرِكِينَ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَالسِّتِّكُمْ".

(٣) «محاسن التأويل» (٥٤٣/٨).

أَنَّ عُمُومَ الْأَمْرِ بِالْجِهَادِ فِيهَا وَبَيَانَ فَضِيلَةِ أَهْلِهِ، وَدَمَّ الْمُتَخَلِّفِ عَنْهُ، يَدْخُلُ فِيهِ أَنْوَاعُ الْجِهَادِ الْأُخْرَى، وَعَلَى رَأْسِهَا جِهَادُ النَّفْسِ عَلَى امْتِثَالِ الْأَوَامِرِ، وَأَعْلَاهَا الْقِيَامُ بِالدَّعْوَةِ وَالتَّبْلِيغِ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ؛ كَمَا تَقَدَّمَ مَرَارًا مِنْ أَنَّ الْجِهَادَ الْكَبِيرَ، وَالْمَشْرُوعَ وَالْمَقْصُودَ أَوَّلًا، وَالذَّاحِلَ فِي مَعْنَى الْجِهَادِ قَبْلًا، وَأَنَّهُ أَعْظَمُ أَثَرًا، وَأَكْمَلُ نَفْعًا؛ كَمَا قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ الدَّارِمِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي قَوْلِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾ : لَيْسَ الْجِهَادُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ قِتَالُ الْعَدُوِّ، بَلْ هُوَ نَصْرُ الدِّينِ، وَالرُّدُّ عَلَى الْمُبْطِلِينَ، وَقَمْعُ الظَّالِمِينَ، وَأَعْظَمُهُ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَمِنْهُ مُجَاهَدَةُ النَّفُوسِ فِي طَاعَةِ اللَّهِ وَعَلَيْهِ السَّلَامُ، وَهُوَ الْجِهَادُ الْأَكْبَرُ ^(١).

وَقَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ : ﴿وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾، وَالْجِهَادُ بِالنَّفْسِ يَكُونُ بِاللِّسَانِ كَمَا يَكُونُ بِالْيَدِ، بَلْ قَدْ يَكُونُ أَقْوَى مِنْهُ؛ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : "جَاهِدُوا الْمُشْرِكِينَ بِأَيْدِيكُمْ وَأَلْسِنَتِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ". رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُ. وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِحَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : "اغْزُهُمْ وَغَارِهُمْ". وَكَانَ يَنْصَبُ لَهُ مِنبَرٌ فِي الْمَسْجِدِ، يُنَافِحُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَعْرِهِ وَهَجَائِهِ لِلْمُشْرِكِينَ؛ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : "اللَّهُمَّ أَيْدُهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ". وَقَالَ : "إِنَّ جَبْرِيلَ مَعَكَ مَا دُمْتَ تُنَافِحُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ". وَقَالَ : "هِيَ أَنْكَى فِيهِمْ مِنَ النَّبْلِ". وَكَانَ عَدَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ يَكْفُونَ عَنْ أَشْيَاءَ مِمَّا يُؤْذِي الْمُسْلِمِينَ، خَشِيَةَ هِجَاءِ حَسَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ حَتَّى إِنَّ كَعْبَ بْنَ الْأَشْرَفِ لَمَّا ذَهَبَ إِلَى مَكَّةَ، كَانَ كُلَّمَا نَزَلَ عِنْدَ أَهْلِ بَيْتٍ هَجَاهُمْ حَسَّانُ بِقَصِيدَةٍ، فَيُخْرِجُونَهُ مِنْ عِنْدِهِمْ، حَتَّى لَمْ يَبْقَ لَهُ بِمَكَّةَ مَنْ يُؤْوِيهِ. وَفِي الْحَدِيثِ : "أَفْضَلُ الْجِهَادِ كَلِمَةُ حَقٍّ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ". وَ: "أَفْضَلُ الشُّهَدَاءِ حَمْرَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَرَجُلٌ تَكَلَّمَ بِحَقٍّ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ، فَأَمَرَ بِهِ فُقْتُلَ". فَهَذَا شَأْنُ الْجِهَادِ بِاللِّسَانِ، فِي شَتَمِ الْمُشْرِكِينَ وَهَجَائِهِمْ، وَإِظْهَارِ دِينِ اللَّهِ، وَالِدُّعَاءِ إِلَيْهِ ^(٢).

(١) «تفسير القرطبي» (١٣/٢٩٤).

(٢) «الصارم المسلول على شاتم الرسول» ص (٢٠٦ - ٢٠٧) باختصار يسير.

وقال ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ : أَي : وَبَدَلُوا مَهْجَهُمْ وَنَفَائِسَ أَمْوَالِهِمْ فِي طَاعَةِ اللهِ وَرِضْوَانِهِ ^(١).

وقال القاضي البيضاوي رَحِمَهُ اللهُ : ﴿ وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللهِ ﴾؛ فِي طَاعَتِهِ، وَالْمُجَاهَدَةُ بِالْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ تَصْلُحُ لِلْعِبَادَاتِ الْمَالِيَّةِ وَالْبَدَنِيَّةِ بِأَسْرِهَا ^(٢).

وقال أبو السعود رَحِمَهُ اللهُ : ﴿ وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللهِ ﴾؛ فِي طَاعَتِهِ عَلَى تَكثُرِ فُتُوخِهَا : مِنَ الْعِبَادَاتِ الْبَدَنِيَّةِ الْمَحْضَةِ، وَالْمَالِيَّةِ الصَّرْفَةِ، وَالْمُشْتَمِلَةِ عَلَيْهَا مَعًا، كَالْحَجِّ وَالْجِهَادِ ^(٣).

وقال العلامة القاسمي رَحِمَهُ اللهُ فِي حَقِّ مَنْ يَهْجُرُ السَّيِّئَاتِ وَالْمُنْكَرَاتِ وَيُعْرِضُ عَنْهَا، وَلَكِنَّهُ لَا يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ إِزَالَتِهَا؛ قَالَ : فَهَؤُلَاءِ وَإِنْ كَانُوا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، الَّذِينَ هَجَرُوا السَّيِّئَاتِ، فَلَيْسُوا مِنَ الْمُجَاهِدِينَ، الَّذِينَ يُجَاهِدُونَ فِي إِزَالَتِهَا .. وَقَدْ قَالَ ﷺ : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴾. وَقَالَ ﷺ : ﴿ قُلْ إِنْ كَانَ ءَابَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسْكَنٌ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللهُ بِأَمْرٍ ﴾ ^(٤).

وقال العلامة الشوكاني وَصِدِّيقُ حَسَنِ خَانَ رَحِمَهُمُ اللهُ : ﴿ وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللهِ ﴾، أَي : فِي طَاعَتِهِ وَابْتِغَاءِ مَرْضَاتِهِ؛ وَبَدْخُلُ فِي الْجِهَادِ الْأَعْمَالُ

(١) «تفسير ابن كثير» (٣٩٠/٧) .

(٢) «تفسير البيضاوي المسمى بأنوار التنزيل وأسرار التأويل» (١٣٨/٥) .

(٣) «تفسير أبي السعود» (١٢٤/٨) .

(٤) «محاسن التأويل» (٣٥٥/٧) .

الصَّالِحَةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ بِهَا، فَإِنَّهَا مِنْ جُمْلَةِ مَا يُجَاهِدُ الْمَرْءُ بِهِ نَفْسَهُ حَتَّى يَمُوتَ بِهِ، وَيُؤَدِّيهِ كَمَا أَمَرَ اللَّهُ ﷻ^(١).

قُلْتُ : وَعَلَى رَأْسِ هَذِهِ الْأَعْمَالِ : الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ وإلى سَبِيلِهِ، وَالَّتِي هِيَ أُمُّ الْأَعْمَالِ، وَسَبَبُ لِقَامَةِ جَمِيعِ الْأَعْمَالِ، حَتَّى الْجِهَادُ بِالسَّيْفِ، فَإِنَّهُ لِلْقِيَامِ بِهِ، لَا بُدَّ مِنَ التَّرْغِيبِ فِيهِ بَيَانٍ فَضَائِلِهِ، وَالتَّرْهيبِ مِنْ تَرْكِهِ بَيَانٍ عُقُوبَةِ تَرْكِهِ. إِذَنْ فَلَا اسْتِدْلَالَ بِهَذِهِ الْآيَاتِ عَلَى ضَرُورَةِ الْقِيَامِ بِجِهَادِ اللِّسَانِ بِالدَّعْوَةِ وَالتَّبْلِغِ لَيْسَ خَارِجاً عَمَّا تَضَمَّنَتْهُ الْآيَاتُ الْكَرِيمَاتُ، بَلْ هُوَ دَاخِلٌ فِيهَا بِالْقَصْدِ الْأَوَّلِ، قَبْلَ الْقِتَالِ، كَمَا تَقَدَّمَ.

وَقَالَ الْقَاضِي الْعُثْمَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : ﴿ وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾؛ أَيِ فِي طَاعَتِهِ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَفْعُولُ ﴿ وَجَاهِدُوا ﴾ مَحْذُوفاً مَنْوِيّاً، يَعْنِي : جَاهِدُوا الْعَدُوَّ الْمُحَارِبَ، أَوِ الشَّيْطَانَ أَوِ الْهَوَى، وَجَازَ أَنْ يُجْعَلَ لَازِماً، مُبَالِغَةً فِي الْجُهْدِ، وَجَازَ أَنْ يُرَادَ بِالْمُجَاهَدَةِ الْعِبَادَاتُ الْقَلْبِيَّةُ وَالسَّرِّيَّةُ، وَالبَدَنِيَّةُ وَالْمَالِيَّةُ، فَهَذِهِ الْآيَةُ لِامْتِثَالِ جَمِيعِ الْأَوْامِرِ، وَالِانْتِهَاءِ عَنْ جَمِيعِ الْمَنَاهِي، إِمَّا عِبَارَةً : إِنْ كَانَ الْمُرَادُ مُطْلَقَ الْمُجَاهَدَةِ، وَإِمَّا دَلَالَةً : إِنْ كَانَ الْمُرَادُ بِهِ الْقِتَالُ مَعَ الْكُفَّارِ، فَإِنَّ مَنْ بَدَّلَ نَفْسَهُ وَمَالَهُ لِإِصْلَاحِ الْعَالَمِ، وَإِخْلَاقِهِ مِنْ الْفَسَادِ، وَإِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللَّهِ، وَإِفْشَاءِ الدِّينِ، فَإِنَّهُ يُصْلِحُ أَوَّلاً نَفْسَهُ، بِإِتْيَانِ الْمَأْمُورَاتِ، وَانْتِهَاءِ الْمَنَاهِي بِطَرِيقِ الْأَوَّلَى^(٢).

وَقَالَ الْعَلَامَةُ السَّعْدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : إِنَّ الْإِيمَانَ هُوَ السَّبَبُ الْوَحِيدُ لِلْقِيَامِ بِذِرْوَةِ سَنَامِ الدِّينِ، وَهُوَ : الْجِهَادُ الْبَدَنِيُّ وَالْمَالِيُّ وَالْقَوْلِيُّ، جِهَادُ الْكُفَّارِ بِالسَّيْفِ وَالسَّنَانِ، وَجِهَادُ الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ وَالْمُنْحَرِفِينَ فِي أَصُولِ الدِّينِ وَفُرُوعِهِ بِالْحِكْمَةِ وَالْحُجَّةِ وَالْبُرْهَانِ؛ فَكُلُّمَا قَوِيَ إِيمَانُ الْعَبْدِ عِلْماً وَمَعْرِفَةً، وَإِرَادَةٌ وَعَزِيمَةٌ، قَوِيَ جِهَادُهُ، وَقَامَ بِكُلِّ مَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ بِحَسَبِ حَالِهِ وَمَرْتَبَتِهِ، فَتَالَ الدَّرَجَةَ الْعَالِيَةَ وَالْمَنْزِلَةَ الرَّفِيعَةَ؛ وَإِذَا ضَعُفَ الْإِيمَانُ، تَرَكَ الْعَبْدُ مَقْدُورَهُ مِنْ

(١) «فتح القدير» (٨٠/٥) و«فتح البيان في مقاصد القرآن» (١٥٥/١٣).

(٢) «التفسير المظهر» (٥٨/٩) و«مدارك التنزيل وحقائق التأويل» (٣٥٩/٣).

الْجِهَادِ الْقَوْلِيَّ بِالْعِلْمِ وَالْحُجَّةِ، وَالنَّصِيحَةِ، وَالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَضَعْفَ
جَهَادُهُ الْبَدْيِيِّ، لِعَدَمِ الْحَامِلِ لَهُ عَلَى ذَلِكَ، وَهَذَا قَالَ ﷺ: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ
آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ
هُمْ الصَّدِيقُونَ﴾. فَصَادِقُ الْإِيمَانِ يَحْمِلُهُ صِدْقُهُ عَلَى الْقِيَامِ بِهَذِهِ الْمَرْتَبَةِ، الَّتِي هِيَ
مَرْتَبَةُ الطَّبَقَتَيْنِ الْعَالِيَتَيْنِ بَعْدَ النَّبِيِّينَ :

(١) طَبَقَةُ الصَّدِّيقِينَ : الْمُجَاهِدِينَ بِالْعِلْمِ وَالْحُجَّةِ وَالتَّعْلِيمِ وَالنَّصِيحَةِ .

(٢) وَطَبَقَةُ الشُّهَدَاءِ : الَّذِينَ قَاتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ قُتِلُوا أَوْ مَاتُوا مِنْ دُونَ قَتْلِ؛ وَهَذَا
كُلُّهُ مِنْ ثَمَرَاتِ الْإِيمَانِ، وَمِنْ تَمَامِهِ وَكَمَالِهِ؛ وَبِالْجُمْلَةِ، فَخَيْرُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ كُلُّهُ فَرَعَ عَنِ الْإِيمَانِ
وَمُتَرَتَّبٌ عَلَيْهِ، وَالْهَلَاكُ وَالتَّقْصُصُ إِنَّمَا يَكُونُ بِفَقْدِ الْإِيمَانِ وَنَقْصِهِ؛ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ ^(١) .

قُلْتُ : انْظُرْ كَيْفَ أَدْخَلَ هَذَا الْإِمَامُ الْجَلِيلُ الْجِهَادَ الْقَوْلِيَّ بِالدَّعْوَةِ وَالنَّصِيحَةِ، وَالْأَمْرِ
بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، فِي الْمَفْهُومِ الْعُرْفِيِّ لِلْجِهَادِ، الَّذِي هُوَ ذِرْوَةُ سَنَامِ الْإِسْلَامِ،
وَجَعَلَ مَرْتَبَةَ الْقَائِمِينَ بِهِ فِي طَبَقَةِ الصَّدِّيقِينَ الْمُجَاهِدِينَ؛ وَاسْتَدَلَّ بِآيَةِ الْكَرِيمَةِ عَلَى صِدْقِ
إِيمَانِ الْقَائِمِينَ بِهَذَا الْجِهَادِ، وَعَلَى ضَعْفِ إِيمَانِ الْقَاعِدِينَ عَنْهُ . قُلْتُ : وَهَذَا بِعَيْنِهِ هُوَ الَّذِي
يَقُومُ بِهِ أَهْلُ الدَّعْوَةِ وَالتَّبْلِيغِ، مُوَافَقَةً لِفَهْمِ سَلَفِ الْأُمَّةِ وَعُلَمَائِهَا لِنُصُوصِ الْوَحْيِ .

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ ابْنُ عُثَيْمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ : ﴿وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾؛
هَذَا أَيْضاً مَعْطُوفٌ عَلَى قَوْلِهِ : ﴿آمَنُوا﴾، أَيُّ : هُمْ مَعَ إِيْمَانِهِم بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَبِقِيَمَتِهِمْ وَعَدَمِ
ارْتِيَابِهِمْ، يُرِيدُونَ أَنْ يُصْلِحُوا عِبَادَ اللَّهِ بِالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، يُجَاهِدُونَ أَعْدَاءَ اللَّهِ لِيَرْجِعُوا إِلَى
دِينِ اللَّهِ، وَيَسْتَقِيمُوا عَلَيْهِ، لَا لِإِلْتِقَامِ مِنْهُمْ، وَلَا لِإِلْتِقَامِ لَأَنْفُسِهِمْ، وَلَكِنْ لِيَدْخُلُوا فِي دِينِ
اللَّهِ وَرَسُولِهِ ^(٢) .

(١) «تفسير اللطيف المنان في خلاصة تفسير القرآن» (١/٥٤) .

(٢) «تفسير العثيمين/ سورة الحجرات» ص (٦٥) .

(٥) قَالَ اللَّهُ ﷻ : ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْ يَدَيْهِ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ﴾ [المائدة: ٥٤].

قَالَ الْفَخْرُ الرَّازِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : بَيَّنَّ اللَّهُ ﷻ فِي هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّ مَنْ كَانَ قَوِيًّا فِي الدِّينِ، فَإِنَّهُ لَا يَخَافُ فِي نُصْرَةِ دِينِ اللَّهِ بِيَدِهِ، وَلِسَانِهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ ^(١) .

وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ : ﴿يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ﴾ أَيُّ : لَا يَرُدُّهُمْ عَمَّا هُمْ فِيهِ مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ، وَقِتَالِ أَعْدَائِهِ، وَإِقَامَةِ الْحُدُودِ، وَالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، لَا يَرُدُّهُمْ عَنْ ذَلِكَ رَادًّا، وَلَا يَصُدُّهُمْ عَنْهُ صَادًّا، وَلَا يَحِيكُ فِيهِمْ لَوْمٌ لَائِمٌ، وَلَا عَذْلٌ عَازِلٌ ^(٢) .

وَقَالَ الْعَلَامَةُ السَّعْدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : ﴿يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾، بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ، بِأَقْوَالِهِمْ وَأَفْعَالِهِمْ ^(٣) .

قُلْتُ : انْظُرْ إِلَى الْأَئِمَّةِ الرَّازِيِّ وَابْنِ كَثِيرٍ وَالسَّعْدِيِّ وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَئِمَّةِ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ، كَيْفَ أَدْخَلُوا الْجِهَادَ بِالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ وَغَيْرِهِ، فِي قَوْلِهِ ﷻ : ﴿يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ وَهَذَا مِنْ كَمَالِ فَهْمِهِمْ فِي الدِّينِ، وَتِمَامِ مَعْرِفَتِهِمْ بِمُرَادِ اللَّهِ ﷻ مِنْ كَلَامِهِ؛ فَإِذَا وَافَقَهُمُ الدُّعَاءُ إِلَى اللَّهِ وَالْمُبَلَّغُونَ عَنْهُ عَلَى هَذَا الْفَهْمِ، وَاسْتَعْمَلُوا هَذِهِ الْآيَةَ فِي التَّرْهِيْبِ مِنْ تَرْكِ الدَّعْوَةِ، وَالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، دُونَ حَصْرِ الْجِهَادِ بِهَذَا، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ، فَإِنَّهُمْ لَا يَكُونُونَ قَدْ خَرَجُوا عَنْ فَهْمِ السَّلَفِ وَخَالَفُوهُمْ، بَلْ يَكُونُونَ قَدْ أَحْيَوْا فَهْمَ السَّلَفِ وَوَافَقُوهُمْ؛ وَاللَّهُ الْمُؤَقِّقُ لِلْفَهْمِ الصَّحِيحِ، وَالْعَمَلِ بِمُقْتَضَاهُ؛ كَمَا قَالَ ﷻ : ﴿فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ﴾.

(١) «التفسير الكبير» (٣٨١/١٢) .

(٢) «تفسير ابن كثير» (١٣٥/٣) .

(٣) «تيسير الكريم الرحمن» ص (٢٣٥) .

(٦) قَالَ اللَّهُ ﷻ : ﴿ وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ ۚ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾ [الحج : ٧٨].

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ : ﴿ وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ ۚ ﴾ أَيُّ : بِأَمْوَالِكُمْ وَأَلْسِنَتِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ ^(١).

وَقَالَ الْإِمَامُ الْوَاحِدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : أَكْثَرُ الْمُفَسِّرِينَ حَمَلُوا الْجِهَادَ هَهُنَا عَلَى جَمِيعِ أَعْمَالِ الطَّاعَةِ، وَقَالُوا : حَقُّ الْجِهَادِ أَنْ يَكُونَ بِنَيَّْةٍ صَادِقَةٍ خَالِصَةٍ لِلَّهِ ﷻ ^(٢).

وَقَالَ السَّعْدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : ﴿ وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ ۚ ﴾ الْجِهَادُ : بَذْلُ الْوُسْعِ فِي خُصُوفِ الْعَرْضِ الْمَطْلُوبِ؛ فَالْجِهَادُ فِي اللَّهِ حَقُّ جِهَادِهِ : هُوَ الْقِيَامُ بِأَمْرِ اللَّهِ، وَدَعْوَةُ الْخَلْقِ إِلَى سَبِيلِهِ، بِكُلِّ طَرِيقٍ مُوصِلٍ إِلَى ذَلِكَ : مِنْ نَصِيحَةٍ وَتَعْلِيمٍ وَقِتَالٍ وَأَدَبٍ وَزَجَرٍ وَوَعْظٍ، وَغَيْرِ ذَلِكَ ^(٣).

وَقَالَ الرَّازِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : قَوْلُهُ : ﴿ هُوَ اجْتَبَاكُمْ ﴾ : مَعْنَاهُ أَنَّ التَّكْلِيفَ تَشْرِيفٌ مِنَ اللَّهِ ﷻ لِلْعَبْدِ، فَلَمَّا خَصَّكُمْ بِهَذَا التَّشْرِيفِ فَقَدْ خَصَّكُمْ بِأَعْظَمِ التَّشْرِيفَاتِ، وَاخْتَارَكُمْ لِحُدُومَتِهِ وَالِاشْتِعَالِ بِطَاعَتِهِ، فَأَيُّ رُتْبَةٍ أَعْلَى مِنْ هَذَا، وَأَيُّ سَعَادَةٍ فَوْقَ هَذَا، وَيُجْتَمَلُ فِي ﴿ اجْتَبَاكُمْ ﴾ خَصَّكُمْ بِالْهُدَايَةِ وَالْمَعُونَةِ وَالتَّيْسِيرِ ^(٤).

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ أَبُو زَهْرَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ : فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْمُطَالَبَةُ بِالنَّفْعِ الْإِنْسَانِيِّ بِتَبْلِغِ الرِّسَالَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ، رِسَالَةِ الْإِنْسَانِيَّةِ لِلنَّاسِ جَمِيعًا، وَذَلِكَ بِالدَّعْوَةِ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَهُوَ جِهَادٌ، وَتَذْلِيلُ الْعُقَبَاتِ فِي سَبِيلِ هَذِهِ الدَّعْوَةِ، وَإِزَالَةُ كُلِّ الْمُحَاجَزَاتِ الَّتِي تُحَاجِزُ دُونَهَا، وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ بِالْحَرْبِ؛ وَلِذَا قَالَ ﷻ : ﴿ وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ ۚ ﴾. فَالْجِهَادُ مُفَاعَلَةٌ، يَبْذُلُ

(١) «تفسير ابن كثير» (٥٥/٥) .

(٢) «التفسير الوسيط» (٢٨١/٣) .

(٣) «تفسير السعدي» (٥٤٦) .

(٤) «التفسير الكبير» (٢٥٥/٢٣) .

الجهاد، فالمؤمن يبذل جهده في الدعوة إلى الله، والمُقاوم من الكفار يبذل جهده في الصّدّ عن سبيل الله، ومُقاومة الحقّ (١).

وقوله ﷺ: ﴿هُوَ اجْتَبَاكُمْ﴾ هو تعليل للأمر بالجهاد، وداعية إلى امتثال هذا الأمر، لأنّه صادر من الله الذي اجتبا، أي اختار هذه الأمة، واصطفّاها من بين الأمم لحمل رسالة الإسلام، آخر الرّسالات، وأكملها، فهم لهذا مُطالبون بأن يكونوا رُسلًا يحملون دعوة الإسلام، وجنودًا يدافعون عنها، ويبدلون النفس والمال في سبيلها .. وهذه المنزلة التي رفع الله بها قدر هذه الأمة، وأعلى بها شأنها في الناس، وجعل لها بها ما للرّسل في أقوامهم، هذه المنزلة العالية الرّفيعه، هي أمانة، لا يحملها إلا أولو العزم من الناس، ومن هنا كان واجباً على كلّ مسلم أن ينهض بحمل هذا العبء، وأن يرى الناس منه، في قوله وعمله، من استقامة الخلق، واعتدال السلوك ما يرى الناس في الأنبياء والرّسل .. فيا ليت قومي يعلمون هذا الشرف العظيم، الذي قلده الله ﷺ إياهم، وهذا الواجب الكريم الذي أناطه بهم، وهذا المقام الرّفيع الذي أقامهم على الناس فيه! (٢).

(٧) قال الله ﷻ: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [العنكبوت : ٦٩].

قال ابن القيم رحمه الله: علّق ﷺ الهداية بالجهاد، فأكمل الناس هداية أعظمهم جهاداً، وأفرض الجهاد جهاد النفس، وجهاد الهوى، وجهاد الشيطان، وجهاد الدنيا؛ فمن جاهد هذه الأربع في الله هداه الله سبيل رضاه الموصلة إلى جنّته، ومن ترك الجهاد فاته من الهدى بحسب ما عطل من الجهاد؛ نجد هذا المعنى في كتاب الله عزّ وجلّ في قوله ﷻ: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾ (٣). وقد حذف المفعول به لإيجاز، وهو هنا في قوله: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا﴾؛ فقد أطلق المُجاهدة ولم يُقيدها بمفعول، لتتناول كلّ ما يجب

(١) «زهرة التفاسير» (٥٠٣٥/٩ - ٥٠٣٩).

(٢) «التفسير القرآني للقرآن» (١١٠٥/٩ - ١١٠٦).

(٣) «الفوائد» ص (٥٩).

مُجَاهِدَتُهُ : مِنَ النَّفْسِ الْأَمَّارَةِ بِالسُّوءِ، وَالشَّيْطَانِ؛ وَهَذَا أَحْسَنُ مِنْ تَقْدِيرِ مَفْعُولٍ بِهِ خَاصًّا، كَمَا فَعَلَ الْكَثِيرُونَ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ، لِيَتَنَاوَلَ جَمِيعَ الطَّاعَاتِ وَالْمُزْدَلِفَاتِ ^(١).

وَقَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ أَيْضًا : وَقَوْلُهُ ﷺ : ﴿وَالَّذِينَ قَاتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَنْ يُضِلَّ أَعْمَالُهُمْ﴾ ^(٢) وَقَوْلُهُ ﷺ : ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾ وَكُلُّ مِنْهُمْ قَاتِلٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَجَاهِدَ : إِمَّا بِيَدِهِ، أَوْ بِلِسَانِهِ، فَيَكُونُ اللَّهُ قَدْ هَدَاهُمْ، وَكُلُّ مَنْ هَدَاهُ فَهُوَ مُهْتَدٍ، فَيَجِبُ اتِّبَاعُهُ بِالْآيَةِ ^(٣).

وَقَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ : فَالْجُهْدُ نَهْيَةُ الطَّاقَةِ وَالثَّدْرَةِ، وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ يَتَضَمَّنُ شَيْئَيْنِ : أَحَدُهُمَا : اسْتِفْرَاجُ الْوُسْعِ وَالطَّاقَةِ؛ وَالثَّانِي : أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ فِي تَحْصِيلِ مَحْبُوبَاتِ اللَّهِ، وَدَفْعِ مَكْرُوهَاتِهِ ^(٤).

وَقَالَ الشَّوْكَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا﴾ أَيُّ : جَاهَدُوا فِي شَأْنِ اللَّهِ لَطَلَبِ مَرْضَاتِهِ، وَرَجَاءِ مَا عِنْدَهُ مِنَ الْخَيْرِ ﴿لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾، أَيُّ : الطَّرِيقَ الْمَوْصِلَ إِلَيْنَا. قَالَ ابْنُ عَطِيَّةٍ : هِيَ مَكِّيَّةٌ، نَزَلَتْ قَبْلَ فَرَضِ الْجِهَادِ الْعُرْبِيِّ، وَإِنَّمَا هُوَ جِهَادٌ عَامٌّ فِي دِينِ اللَّهِ وَطَلَبِ مَرْضَاتِهِ ^(٥).

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ ابْنُ بادِيسٍ الصُّنْهَاجِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْآيَةِ : حَقٌّ عَلَى حِزْبِ الْقُرْآنِ الدَّاعِينَ بِهِ، وَالِدَّاعِينَ إِلَيْهِ، أَنْ يَقْتَدُوا بِالْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ فِي الصَّبْرِ عَلَى الدَّعْوَةِ، وَالْمُضِيِّ فِيهَا، وَالثَّبَاتِ عَلَيْهَا، وَأَنْ يُدَاوُوا أَنْفُسَهُمْ عِنْدَ أَلَمِهَا وَاضْطِرَاجِهَا، بِالتَّأْسِّي بِأَوْلِيَاكَ السَّادَةِ الْأَخْيَارِ؛ وَقَدْ وَعَدَ اللَّهُ ﷻ نَبِيَّهُ ﷺ بِالْهِدَايَةِ وَالنَّصْرِ؛ وَفِي هَذَا بَشَارَةٌ لِلدَّعَاةِ مِنْ أَمَّتِهِ مِنْ بَعْدِهِ، السَّائِرِينَ فِي الدَّعْوَةِ بِالْقُرْآنِ، وَإِلَى الْقُرْآنِ عَلَى نَهْجِهِ، أَنْ يَهْدِيَهُمْ وَيَنْصُرُهُمْ ^(٥).

(١) «إعراب القرآن وبيانه» (٤٦٢/٧).

(٢) «إعلام الموقعين» (١٠٢/٤) وما بعدها.

(٣) «قاعدة في المحبة» ص (٩٣).

(٤) «فتح القدير» (٢٤٥/٤).

(٥) «تفسير ابن باديس» (١٧٧/١).

وَقَالَ السُّيُوطِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا﴾ . يَعْنِي جِهَادَ الْأَنْفُسِ فِي الصَّبْرِ عَلَى إِذَايَةِ الْكُفَّارِ، وَاحْتِمَالِ الْخُرُوجِ عَنِ الْأَوْطَانِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ. وَقِيلَ : يَعْنِي الْقِتَالَ، وَذَلِكَ ضَعِيفٌ، لِأَنَّ الْقِتَالَ لَمْ يَكُنْ مَأْمُورًا بِهِ حِينَ تُرْوَلُ الْآيَةُ ^(١) .

وَقَالَ الْمُنتَصِرُ بِاللَّهِ الْكَتَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : الْجِهَادُ يَعْنِي : أَنْ تَبْدُلَ مِنْ نَفْسِكَ جُهْدَهَا وَطَاقَتَهَا، فَإِنْ كَانَ بِالسَّيْفِ فَهُوَ الْقِتَالُ، وَإِنْ كَانَ بِاللِّسَانِ فَهُوَ الْجِهَادُ بِاللِّسَانِ، وَإِنْ كَانَ بِالْعِبَادَةِ فَهُوَ الْجِهَادُ بِالْعِبَادَةِ، وَإِنْ كَانَ بِالدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ فَهُوَ بِالدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ؛ .. فَالْجِهَادُ كَمَا قَصَّ اللَّهُ ﷻ، وَكَمَا بَيَّنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَكُونُ بِالسَّيْفِ، وَيَكُونُ بِاللِّسَانِ، وَيَكُونُ بِالْعَمَلِ، وَيَكُونُ بِالْمَالِ، وَيَكُونُ بِالرَّأْيِ، وَيَكُونُ بِكُلِّ مَا يَمْلِكُهُ الْإِنْسَانُ .. فَالْجِهَادُ هُنَا يَعْنِي كُلَّ أَنْوَاعِهِ؛ وَهَذَا الْجِهَادُ قَالَ اللَّهُ ﷻ عَنْهُ : ﴿وَمَنْ جَاهَدَ فَإِنَّمَا يُجَاهِدُ لِنَفْسِهِ﴾ ^(٢) .

(٨) قَالَ اللَّهُ ﷻ : ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَبَعَثْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ نَذِيرًا﴾ ﴿٥١﴾ فَلَا تُطِيعُ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا﴾ [الفرقان: ٥١ - ٥٢] .

قَالَ الْإِمَامُ الرَّازِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : وَأَمَّا قَوْلُهُ : ﴿وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا﴾ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : الْمُرَادُ بِذَلِكَ الْجُهْدُ فِي الْأَدَاءِ وَالِدُّعَاءِ . - يَعْنِي : الدَّعْوَةَ وَالتَّبْلِيغَ . - وَقَالَ بَعْضُهُمْ : الْمُرَادُ الْقِتَالُ، وَقَالَ آخَرُونَ : كِلَاهُمَا، وَالْأَقْرَبُ الْأَوَّلُ؛ لِأَنَّ السُّورَةَ مَكِّيَّةٌ، وَالْأَمْرُ بِالْقِتَالِ وَرَدَّ بَعْدَ الْهِجْرَةِ بِزَمَانٍ؛ وَإِنَّمَا قَالَ : ﴿جِهَادًا كَبِيرًا﴾ لِأَنَّهُ لَوْ بَعَثَ فِي كُلِّ قَرْيَةٍ نَذِيرًا لَوَجِبَ عَلَى كُلِّ نَذِيرٍ مُجَاهَدَةُ قَرْيَتِهِ، فَاجْتَمَعَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تِلْكَ الْمُجَاهَدَاتُ، وَكَثُرَ جِهَادُهُ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ وَعَظُمَ، فَقَالَ لَهُ : ﴿وَجَاهِدْهُمْ﴾ بِسَبَبِ كَوْنِكَ نَذِيرَ كَافَّةِ الْقُرَى، ﴿جِهَادًا كَبِيرًا﴾ جَامِعًا لِكُلِّ مُجَاهَدَةٍ ^(٣) .

(١) «معترك الأقران في إعجاز القرآن» (٣/٤٦٣) .

(٢) «تفسير المنتصر الكتاني» (١٠/١٥٩) .

(٣) «التفسير الكبير» (٢٤/٤٧٤) و«تفسير القرطبي» (١٣/٥٨) .

وَقَالَ الْبِضَاوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَبَعَثْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ نَذِيرًا﴾ نَبِيًّا يُنذِرُ أَهْلَهَا، فَيَحِفُّ عَلَيْكَ أَعْبَاءُ النُّبُوَّةِ، وَلَكِنْ شِئْنَا أَنْ نَجْمَعَ لَكَ فَضَائِلَ جَمِيعِ الْمُرْسَلِينَ بِالرَّسَالَةِ إِلَى كَافَّةِ الْعَالَمِينَ، فَقَصَرْنَا الْأَمْرَ عَلَيْكَ، وَعَظَّمْنَاكَ بِهِ، فَتَكُونُ وَحْدَكَ كُكُلُهُمْ، إِجْلَالًا لَكَ، وَتَعْظِيمًا لِشَأْنِكَ، وَتَفْضِيلًا لَكَ عَلَى سَائِرِ الرُّسُلِ، فَقَابِلِ ذَلِكَ بِالثَّبَاتِ وَالِاجْتِهَادِ فِي الدَّعْوَةِ، وَإِظْهَارِ الْحَقِّ. ﴿فَلَا تَطْلِعِ الْكَافِرِينَ﴾ فِيمَا يُرِيدُونَكَ عَلَيْهِ، وَهُوَ تَهْيِجٌ لَهُ ﷺ وَلِلْمُؤْمِنِينَ. ﴿وَجَاهِدْهُمْ بِهِ﴾ بِالْقُرْآنِ؛ وَالْمَعْنَى أَنَّهُمْ يَجْتَهِدُونَ فِي إِبْطَالِ حَقِّكَ، فَقَابِلْهُمْ بِالِاجْتِهَادِ فِي مُحَالَفَتِهِمْ، وَإِزَاحَةِ بَاطِلِهِمْ. ﴿جِهَادًا كَبِيرًا﴾ لِأَنَّ مُحَاهَدَةَ السُّفَهَاءِ بِالْحُجَجِ أَكْبَرُ مِنْ مُحَاهَدَةِ الْأَعْدَاءِ بِالسَّيْفِ، أَوْ لِأَنَّهُ جِهَادٌ مَعَ كُلِّ الْكَفَرَةِ، لِأَنَّهُ مَبْعُوثٌ إِلَى كَافَّةِ الْقُرَى (١).

وَقَالَ أَبُو السُّعُودِ رَحِمَهُ اللَّهُ: ﴿فَلَا تَطْلِعِ الْكَافِرِينَ﴾ أَيُّ فَقَابِلِ ذَلِكَ بِالثَّبَاتِ وَالِاجْتِهَادِ فِي الدَّعْوَةِ وَإِظْهَارِ الْحَقِّ؛ ﴿وَجَاهِدْهُمْ بِهِ﴾ أَيُّ: بِالْقُرْآنِ، بِتِلَاوَةِ مَا فِي تَضَاعِيفِهِ مِنَ الْقَوَارِعِ وَالزَّوَاجِرِ وَالْمَوَاعِظِ، وَتَذَكِيرِ أَحْوَالِ الْأُمَمِ الْمُكَذِّبَةِ؛ ﴿جِهَادًا كَبِيرًا﴾ فَإِنَّ دَعْوَةَ كُلِّ الْعَالَمِينَ عَلَى الْوَجْهِ الْمَذْكُورِ جِهَادٌ كَبِيرٌ، لَا يُقَادَرُ قَدْرُهُ كَمَا وَكَيْفًا (٢). كَمَا أَنَّ مُحَاهَدَةَ السُّفَهَاءِ بِالْحُجَجِ أَكْبَرُ مِنْ مُحَاهَدَةِ الْأَعْدَاءِ بِالسَّيْفِ؛ وَإِنَّمَا لَمْ تُحْمَلِ الْمُجَاهَدَةُ عَلَى الْقِتَالِ بِالسَّيْفِ، لِأَنَّهُ إِنَّمَا وَرَدَ الْإِذْنُ بَعْدَ الْهِجْرَةِ بِزَمَانٍ، وَالسُّورَةُ مَكِّيَّةٌ (٣).

وَالْخِطَابُ وَإِنْ كَانَ لَهُ ﷺ، فَالْحُكْمُ شَامِلٌ لِأُمَّتِهِ؛ وَكَمَا أَنَّ الْجِهَادَ بِالْقُرْآنِ الْعَظِيمِ هُوَ فَرَضٌ عَلَيْهِ، فَكَذَلِكَ هُوَ فَرَضٌ عَلَى أُمَّتِهِ؛ فَالْنَّبِيُّ ﷺ قُدْوَةٌ لِأُمَّتِهِ فِيمَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ الْآيَةُ مِنْ نَهْيٍ وَأَمْرٍ. وَقَدْ سَمَّى اللَّهُ ﷻ الْجِهَادَ بِالْقُرْآنِ ﴿جِهَادًا كَبِيرًا﴾؛ وَفِي هَذَا مَنْقِبَةٌ كُبْرَى لِلْقَائِمِينَ بِالدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ بِالْقُرْآنِ الْعَظِيمِ. وَفِي ذَلِكَ نِعْمَةٌ عَظِيمَةٌ مِنَ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، حَيْثُ

(١) «أنوار التنزيل وأسرار التأويل» (١٢٧/٤-١٢٨) «تفسير النسفي» (٥٤٣/٢). وانظر «تفسير ابن

كثير» (١١٦/٦).

(٢) «إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم» (٢٢٥/٦).

(٣) «روح البيان» (٢٢٧/٦).

يَسَّرُهُمْ لِهَذَا الْجِهَادِ، حَتَّى لَيَصِحَّ أَنْ يُسَمَّوْا بِهَذَا الْإِسْمِ الشَّرِيفِ «مُجَاهِدِينَ»؛ فَحَقُّ عَلَيْهِمْ أَنْ يَقْدُرُوا هَذِهِ النِّعْمَةَ، وَيُؤَدُّوا شُكْرَهَا بِالْقَوْلِ وَالْعَمَلِ، وَالْإِخْلَاصِ وَالصَّبْرِ وَالثَّبَاتِ وَالْيَقِينِ ^(١).

وَقَالَ ابْنُ عَاشُورٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَبَعْدَ أَنْ حَذَّرَهُ مِنَ الْوَهْنِ فِي الدَّعْوَةِ أَمَرَهُ بِالْحِرْصِ وَالْمُبَالَغَةِ فِيهَا. وَعَبَّرَ عَنْ ذَلِكَ بِالْجِهَادِ، وَهُوَ: الْإِسْمُ الْجَامِعُ لِمُنْتَهَى الطَّاقَةِ. وَصِبْغَةُ الْمُفَاعَلَةِ فِيهِ لِيُفِيدَ مُقَابَلَةَ مَجْهُودِهِمْ بِمَجْهُودِهِ، فَلَا يَهْنُ وَلَا يَضْعُفُ، وَلِذَلِكَ وَصِفَ بِالْجِهَادِ الْكَبِيرِ، أَيْ الْجَامِعِ لِكُلِّ مُجَاهِدَةٍ ^(٢).

(٩) قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَكُمُ اللَّهُ بِأَمْرٍ وَأَلَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ [التوبة: ٢٤].

قَالَ مُحَمَّدٌ رَشِيدٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَقَدْ عَطَفَ عَلَيْهِمَا - أَيْ عَلَى مَحَبَّةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ - الْجِهَادَ فِي سَبِيلِهِ مُنْكَرًا؛ لِأَنَّهُ أَظْهَرَ آيَاتِهِمَا؛ وَنُكِّنَهُ تَنْكِيرَهُ وَإِبْهَامَهُ: إِفَادَةُ أَنَّ كُلَّ نَوْعٍ مِنْ أَنْوَاعِ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَلٌّ أَوْ كَثْرٌ، فَإِنَّ تَارِكَهُ لِأَجْلِ حُبِّ شَيْءٍ مِنْ تِلْكَ الْأَصْنَافِ الثَّمَانِيَةِ وَتَفْضِيلِهَا عَلَيْهِ يَسْتَحِقُّ الْوَعِيدَ الَّذِي فِي الْآيَةِ. وَالْجِهَادُ أَنْوَاعٌ تَرْجِعُ إِلَى جَنْسَيْنِ: الْجِهَادُ بِالْمَالِ، وَالْجِهَادُ بِالنَّفْسِ؛ وَالْقِتَالُ نَوْعٌ مِنْ أَنْوَاعِ الْجِنْسِ الثَّانِي، وَمِنْهَا أَنْوَاعٌ أُخْرَى عِلْمِيَّةٌ وَعَمَلِيَّةٌ ^(٣).

(١) «تفسير ابن باديس» (١/١٨٨ - ١٨٩).

(٢) «التحرير والتنوير» (١٩/٥٠ - ٥١).

(٣) «تفسير المنار» (١٠/٢١٠).

قُلْتُ : وَلَا شَكَّ أَنَّ جِهَادَ الدَّعْوَةِ وَالتَّبْلِيغِ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ هُوَ أَكْبَرُ وَأَعْظَمُ أَنْوَاعِ الْجِهَادِ
بِالنَّفْسِ، وَهُوَ جِهَادُ جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ، وَهُوَ الْمَقْصُودُ الْأَوَّلُ مِنْ بَعْثِهِمْ، وَهُوَ الْمَقْصُودُ مِنْ بَعْثَةِ
هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَسَبَبُ تَفْضِيلِهَا عَلَى بَاقِي الْأُمَمِ؛ فَمَنْ تَرَكَهُ لِأَجْلِ حُبِّ شَيْءٍ مِنْ تِلْكَ
الْأَصْنَافِ الثَّمَانِيَةِ وَتَفْضِيلِهَا عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ يَسْتَحِقُّ الْوَعِيدَ الَّذِي فِي الْآيَةِ . نَسَأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ .

السادسُ : «الخُرُوجُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» :

قُلْتُ : لَمْ يَرِدْ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ تَعَلُّقُ مُصْطَلَحِ «فِي سَبِيلِ اللَّهِ» بِمَصْدَرِ «الخُرُوجِ»، وَإِنَّمَا وَرَدَ
ذِكْرُ «الخُرُوجِ» فِيهِ مُطْلَقًا، غَيْرَ أَنَّ مُنَاسَبَةَ نُزُولِ الْآيَاتِ مَعْرُوفَةٌ، وَهِيَ الْخُرُوجُ لِعَزْوَةِ تَبُوكَ،
حَيْثُ أُمِرُوا بِالْخُرُوجِ لِقِتَالِ الرُّومِ، مَعَ شِدَّةِ الْأَحْوَالِ الْمُخَالَفَةِ، مِنَ الْحَرِّ الشَّدِيدِ، وَالسَّفَرِ
الْبَعِيدِ، وَالْعَدُوِّ الْكَثِيرِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ؛ وَقَدْ عَلِمَ اللَّهُ ﷻ أَنَّهُ لَنْ يَكُونَ قِتَالٌ، إِلَّا أَنَّهُ امْتَحَنَهُمْ
بِهَذَا الْخُرُوجِ، لِيَمِيزَ الْحَيِّثَ مِنَ الطَّيِّبِ، وَلِحُكْمٍ أُخْرَى ذَكَرَهَا الْأُئِمَّةُ؛ وَهَذَا «الخُرُوجُ» سَمَّاهُ اللَّهُ
ﷻ جِهَادًا وَنَقَرًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَقَدْ سَبَقَ بَيَانُ الْعَايَةِ مِنْ تَشْرِيعِ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَنَّهُ
إِعْلَاءُ كَلِمَةِ اللَّهِ، وَنُصْرَةُ دِينِهِ، بِالْدَّعْوَةِ إِلَيْهِ، وَالذَّبِّ عَنْهُ وَعَنْ أَهْلِهِ؛ وَهَذِهِ الْعَايَةُ يَسْتَوِي فِيهَا
الْخُرُوجُ لِلدَّعْوَةِ بِاللِّسَانِ، وَالْخُرُوجُ لِلدَّعْوَةِ بِالسِّنَانِ؛ بَلْ الْأَوَّلُ غَايَةُ لِالْآخِرِ، وَمُقَدَّمٌ عَلَيْهِ.

قَالَ اللَّهُ ﷻ : ﴿وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً وَلَكِنْ كَرِهَ اللَّهُ
أَنْبِعَاءَهُمْ فَخَبَّطَهُمْ وَقِيلَ اقْعُدُوا مَعَ الْقَاعِدِينَ﴾ [التوبة : ٤٦].

قَالَ الْقُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : أَيُّ : لَوْ أَرَادُوا الْجِهَادَ لَتَأَهَّبُوا أَهْبَةَ السَّفَرِ ^(١) . فَإِلَاعِدَادُ لِلْعَمَلِ هُوَ
عَلَامَةُ التَّوْفِيقِ، وَأَمَارَةُ الصَّدَقِ فِي الْقَصْدِ .

وَقَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ : لَمْ يُرِيدُوا الْخُرُوجَ فِي طَاعَةِ اللَّهِ، وَلَمْ يَسْتَدْعُوا لَهُ، وَلَا أَخَذُوا أَهْبَةَ
ذَلِكَ ^(٢) .

(١) «تفسير القرطبي» (١٥٦/٨) .

(٢) «شفاء العليل» ص (١٠١) .

وَقَالَ رَحِمَهُ اللهُ أَيْضاً : كَرِهَ اللهُ طَاعَاتِهِمْ، لِحُبِّثِ قُلُوبِهِمْ وَفَسَادِ نِيَّاتِهِمْ، فَتَبَطَّطَهُمْ عَنْهَا وَأَقْعَدَهُمْ، وَأَبْعَضَ قُرْبَهُمْ مِنْهُ وَجَوَّارَهُ، لِمِيلِهِمْ إِلَى أَعْدَائِهِ، فَطَرَدَهُمْ عَنْهُ وَأَبْعَدَهُمْ، وَأَعْرَضُوا عَنْ وَحْيِهِ فَأَعْرَضَ عَنْهُمْ، وَأَشَقَّاهُمْ وَمَا أَسْعَدَهُمْ، وَحَكَمَ عَلَيْهِمْ بِحُكْمِ عَدْلٍ لَا مَطْمَعَ لَهُمْ فِي الْفَلَاحِ بَعْدَهُ، إِلَّا أَنْ يَكُونُوا مِنَ التَّائِبِينَ، فَقَالَ ﷺ : ﴿ وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُوا لَهُ عُدَّةً وَلَكِنْ كَرِهَ اللهُ أُنْيَاعَهُمْ فَتَبَطَّطَهُمْ وَقِيلَ اقْعُدُوا مَعَ الْقَاعِدِينَ ﴾ (١).

وَقَالَ رَحِمَهُ اللهُ أَيْضاً : وَكَذَلِكَ صُحْبَةُ أَرْبَابِ الْعَزَائِمِ، وَالْمُشْمَرِينَ إِلَى اللَّحَاقِ بِالْمَلَأِ الْأَعْلَى، يَعْرِفُ بِهِ مَا مَعَهُ مِنَ الرِّبَادَةِ وَالنُّقْصَانِ . وَالَّذِي يَمْلِكُ بِهِ ذَلِكَ كُلُّهُ خُرُوجُهُ عَنِ الْعَادَاتِ وَالْمَأْلُوفَاتِ، وَتَوَطُّيْنِ النَّفْسِ عَلَى مُفَارَقَتِهَا، وَالْعُزْبَةِ بَيْنَ أَهْلِ الْعَقْلَةِ وَالْإِعْرَاضِ؛ وَمَا عَلَى الْعَبْدِ أَضَرُّ مِنْ مِلْكِ الْعَادَاتِ لَهُ، وَمَا عَارَضَ الْكُفَّارُ الرُّسُلَ إِلَّا بِالْعَادَاتِ الْمُسْتَقَرَّةِ، الْمَوْزُونَةِ لَهُمْ عَنِ الْأَسْلَافِ الْمَاضِينَ، فَمَنْ لَمْ يُوطَّنْ نَفْسَهُ عَلَى مُفَارَقَتِهَا وَالْخُرُوجِ عَنْهَا، وَالِاسْتِعْدَادِ لِلْمَطْلُوبِ مِنْهُ، فَهُوَ مَقْطُوعٌ، وَعَنْ فَلَاحِهِ وَفَوْزِهِ تَمْتَنُوعٌ؛ ﴿ وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُوا لَهُ عُدَّةً وَلَكِنْ كَرِهَ اللهُ أُنْيَاعَهُمْ فَتَبَطَّطَهُمْ وَقِيلَ اقْعُدُوا مَعَ الْقَاعِدِينَ ﴾ (٢).

قُلْتُ : هُنَا يَسْتَشْهِدُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ بِهَذِهِ الْآيَةِ فِي بَابِ أَهْمِيَّةِ الْخُرُوجِ عَنْ عَوَائِدِ النَّفْسِ وَمَأْلُوفَاتِهَا، لِلْحُصُولِ عَلَى كَمَالِ الْإِيمَانِ؛ وَهَذَا مِنْ عَزَارَةِ عِلْمِهِ رَحِمَهُ اللهُ وَكَمَالِ فَهْمِهِ، وَوُفُورِ عَقْلِهِ؛ حَيْثُ فَهِمَ مِنْ «الْخُرُوجِ» الْمَأْمُورِ بِهِ مَا هُوَ أَعَمُّ مِنَ الْخُرُوجِ لِلْعَزْوِ؛ وَإِنْ كَانَتْ مُنَاسِبَةً نُزُولِ الْآيَةِ فِي الْخُرُوجِ لِلْعَزْوِ؛ مَشْيًا عَلَى قَاعِدَةٍ : «الْعِبْرَةُ بِعُمُومِ اللَّفْظِ، لَا بِخُصُوصِ السَّبَبِ».

(١) «مدارج السالكين» (١/٣٦٢) .

(٢) «المصدر السابق» (١/١٦٥) .

قُلْتُ : وَهَكَذَا يَسُوعُ أَنْ يُسْتَشْهَدَ بِهَذِهِ الْآيَةِ فِي الْخُرُوجِ لِإِقَامَةِ الدِّينِ بِالدَّعْوَةِ وَالتَّبْلِيغِ، كَمَا يَفْعَلُهُ الْمُبَلِّغُونَ فِي زَمَانِنَا، وَهُمْ بِهَذَا الْفَهْمِ مُتَّبِعُونَ لِفَهْمِ سَلَفِ الْأُمَّةِ وَخِيَارِهَا، وَلَيْسُوا مُبْتَدِعِينَ .

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : " مَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ابْتِغَاءً وَجْهَ اللَّهِ، وَتَنْجِيزًا لِمَوْعُودِ اللَّهِ، فَهُوَ مِثْلُ الصَّائِمِ الْقَائِمِ، حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهِ، أَوْ مِنْ حَيْثُ خَرَجَ " ^(١) .

وَقَدْ نَقَلَ التَّوَوِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي أَمْثَالِ هَذَا الْحَدِيثِ عَنِ الْعُلَمَاءِ - وَأَقَرَّهُمْ - أَنَّهُمْ قَالُوا : وَهَذَا الْفَضْلُ وَإِنْ كَانَ ظَاهِرُهُ أَنَّهُ فِي قِتَالِ الْكُفَّارِ، فَيَدْخُلُ فِيهِ مَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فِي قِتَالِ الْبُغَاةِ، وَقُطَّاعِ الطَّرِيقِ، وَفِي إِقَامَةِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ وَنَحْوِ ذَلِكَ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ ^(٢) .

السَّابِعُ : «الدَّعْوَةُ إِلَى سَبِيلِ اللَّهِ» :

قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ : ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجِدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴾ [النحل: ١٢٥] .

قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ الطَّبْرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : «إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ» يَقُولُ : إِلَى شَرِيعَةِ رَبِّكَ الَّتِي شَرَعَهَا لَخَلْقِهِ، وَهُوَ الْإِسْلَامُ ^(٣) . وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَمْرُهُ أَنْ يَدْعُوَ إِلَى دِينِ اللَّهِ وَشَرْعِهِ، بِتَلَطُّفٍ وَلِينٍ، دُونَ مُخَاشَنَةٍ وَتَعْنِيفٍ، وَهَكَذَا يَنْبَغِي أَنْ يُوعِظَ الْمُسْلِمُونَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ^(٤) .

(١) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه بسند صحيح (١٩٥٠٥) .

(٢) «شرح مسلم للنووي» (٢٦/١٣) .

(٣) «تفسير الطبري» (٣٢١/١٧) .

(٤) «تفسير القرطبي» (٢٠٠/١٠) .

وَقَالَ أَبُو حَيَّانَ رَحِمَهُ اللَّهُ : أَمَرَ اللَّهُ ﷺ رَسُولَهُ ﷺ أَنْ يَدْعُوَ إِلَى دِينِ اللَّهِ وَشَرَعِهِ بِتَلَطُّفٍ، وَهُوَ أَنْ يَسْمَعَ الْمَدْعُو حُكْمَهُ، وَهُوَ الْكَلَامُ الصَّوَابُ الْقَرِيبُ، الْوَاقِعُ مِنَ النَّفْسِ أَجْمَلِ مَوْجِعٍ^(١). قُلْتُ : وَلَا خِلَافَ بَيْنَ الْمُفَسِّرِينَ فِي أَنَّ الْمُرَادَ هُنَا هُوَ الْمَفْهُومُ الْعَامُّ لِ«سَبِيلِ اللَّهِ»، وَأَنَّهُ دِينُ اللَّهِ وَشَرَعُهُ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

الثَّامِنُ : «الرِّبَاطُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» :

قَالَ اللَّهُ ﷻ : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران : ٢٠٠].

قُلْتُ : لَمْ يَرِدْ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ تَعَلُّقُ مُصْطَلَحٍ «فِي سَبِيلِ اللَّهِ» بِمَصْدَرِ الرِّبَاطِ، وَإِنَّمَا وَرَدَ ذِكْرُ الرِّبَاطِ فِيهِ مُطْلَقًا؛ غَيْرَ أَنَّهُ وَرَدَ التَّرْغِيبُ فِيهِ فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ، بِإِضَافَتِهِ إِلَى مُصْطَلَحٍ «فِي سَبِيلِ اللَّهِ»؛ وَعَلَيْهِ حَمَلَهُ الْأَئِمَّةُ؛ كَمَا قَالَ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ «بَابُ فَضْلِ رِبَاطِ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَوْلُ اللَّهِ ﷻ : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا﴾» وَعَنْ سَهْلِ ابْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : " رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا " ^(٢) .

وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ الطَّبْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : قَوْلُهُ : ﴿وَرَابِطُوا﴾، مَعْنَاهُ : وَرَابِطُوا أَعْدَاءَكُمْ وَأَعْدَاءَ دِينِكُمْ مِنْ أَهْلِ الشَّرْكِ «فِي سَبِيلِ اللَّهِ»^(٣). وَأَصْلُ الرِّبَاطِ : أَنْ يَرْتَبِطَ هَؤُلَاءِ خِيُوهُمْ، وَهَؤُلَاءِ خِيُوهُمْ، ثُمَّ قِيلَ ذَلِكَ لِكُلِّ مُقِيمٍ فِي ثَعْرِ يَدْفَعُ عَمَّنْ وَرَاءَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَرْكَبٌ^(٤) .

وَقَالَ الرَّازِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : أَمَّا الصَّبْرُ فَيُنْدَرِجُ تَحْتَهُ أَنْوَاعٌ : .. وَيَدْخُلُ فِيهِ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ، فَإِنَّ الْمُقْدِمَ عَلَيْهِ رُبَّمَا وَصَلَ إِلَيْهِ بِسَبَبِهِ ضَرْزٌ، وَيَدْخُلُ فِيهِ الْجِهَادُ، فَإِنَّهُ

(١) «البحر المحيط» (٦١٢/٦) .

(٢) رواه البخاري (٢٨٩٢) .

(٣) «تفسير الطبري» (٥٠٨/٧) .

(٤) «تفسير الطبري» (٥٠٩/٧) و«تفسير البغوي» (٥٦٠/١) .

تَعْرِضُ النَّفْسَ لِلْهَلَاكِ، وَيَدْخُلُ فِيهِ الْمُصَابِرَةُ مَعَ الْمُبْطِلِينَ، وَحَلُّ شُكُوكِهِمْ، وَالْجَوَابُ عَنْ شُبْهِهِمْ، وَالْإِخْتِيَالُ فِي إِزَالَةِ تِلْكَ الْأَبَاطِيلِ عَنْ قُلُوبِهِمْ، فَثَبَّتَ أَنَّ قَوْلَهُ : ﴿ **أَصْبِرُوا** ﴾ .
تَنَاوَلَ كُلَّ مَا تَعَلَّقَ بِهِ وَحْدَهُ؛ ﴿ **وَصَابِرُوا** ﴾ . تَنَاوَلَ كُلَّ مَا كَانَ مُشْتَرِكًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ غَيْرِهِ .

وَأَعْلَمَ أَنَّ الْإِنْسَانَ وَإِنْ تَكَلَّفَ الصَّبْرَ وَالْمُصَابِرَةَ إِلَّا أَنَّ فِيهِ أَخْلَاقًا دَمِيمَةً تُحْمَلُ عَلَى أَصْدَادِهَا، وَهِيَ : الشَّهْوَةُ وَالْغَضَبُ وَالْحِرْصُ، وَالْإِنْسَانُ مَا لَمْ يَكُنْ مُشْتَعِلًا طُولَ عُمُرِهِ بِمُجَاهَدَتِهَا وَقَهْرِهَا، لَا يُمْكِنُ الْإِثْيَانُ بِالصَّبْرِ وَالْمُصَابِرَةِ، فَلِهَذَا قَالَ : ﴿ **وَرَابِطُوا** ﴾ .

وَأَمَّا قَوْلُهُ : ﴿ **وَرَابِطُوا** ﴾ فَفِيهِ قَوْلَانِ :

الْأَوَّلُ : أَنَّهُ عِبَارَةٌ عَنْ أَنْ يَرْتَبِطَ هَؤُلَاءِ خَيْلُهُمْ فِي الثُّغُورِ، وَيَرْتَبِطَ أَوْلِيَاكَ خَيْلُهُمْ أَيْضًا، بِحَيْثُ يَكُونُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الْخَصْمَيْنِ مُسْتَعِدًّا لِقِتَالِ الْآخَرِ .

الثَّانِي : أَنَّ مَعْنَى الْمُرَابَاطَةِ انْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ؛ وَأَعْلَمَ أَنَّهُ يُمْكِنُ حَمْلُ اللَّفْظِ عَلَى الْكُلِّ ^(١) .

وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ : وَأَمَّا «الْمُرَابَاطَةُ» : فَهِيَ الْمُدَاوِمَةُ فِي مَكَانِ الْعِبَادَةِ وَالنَّبَاتِ .
وَقِيلَ : انْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، قَالَهُ مُجَاهِدٌ وَابْنُ عَبَّاسٍ وَسَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ الْقُرْظِيُّ، وَغَيْرُهُمْ. ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثَ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعاً : " فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ " . وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ : أَقْبَلَ عَلَيَّ أَبُو هُرَيْرَةَ يَوْمًا فَقَالَ : أَتَدْرِي يَا ابْنَ أَخِي فِيْمَ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا** ﴾ ؟ قُلْتُ : لَا .
قَالَ : أَمَّا إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ﷺ غَزْوٌ يُرَابِطُونَ فِيهِ، وَلَكِنَّهَا نَزَلَتْ فِي قَوْمٍ يُعَمِّرُونَ الْمَسَاجِدَ، يُصَلُّونَ الصَّلَاةَ فِي مَوَاقِفِهَا، ثُمَّ يَذْكُرُونَ اللَّهَ فِيهَا، فَعَلَيْهِمْ أَنْزَلَتْ : ﴿ **أَصْبِرُوا** ﴾ أَيَّ : عَلَى الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، ﴿ **وَصَابِرُوا** ﴾ أَنْفُسَكُمْ وَهَوَاكُمْ، ﴿ **وَرَابِطُوا** ﴾ فِي مَسَاجِدِكُمْ، ﴿ **وَاتَّقُوا اللَّهَ** ﴾ فِيمَا عَلَيْكُمْ، ﴿ **لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ** ﴾ .

(١) «تفسير الرازي» (٧٣/٩ - ٤٧٤) .

وَقِيلَ : الْمُرَادُ بِالْمُرَابَطَةِ هَاهُنَا مُرَابَطَةُ الْعَزْوِ فِي نُحُورِ الْعَدُوِّ، وَحِفْظُ ثُغُورِ الْإِسْلَامِ وَصِيَانَتُهَا عَنْ دُخُولِ الْأَعْدَاءِ إِلَى حَوْزَةِ بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ ^(١) .

وَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ رَحِمَهُ اللَّهُ : لَمْ يَكُنْ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ عَزْوٌ يُرَابَطُ فِيهِ، وَلَكِنَّهُ انْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ . وَدَلِيلُ هَذَا التَّأْوِيلُ مَا جَاءَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : " أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ ؟ إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَذَلِكَ الرِّبَاطُ فَذَلِكَ الرِّبَاطُ " ^(٢) . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : " مُنْتَظَرُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ كَفَّارِسٍ اشْتَدَّ بِهِ فَرَسُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَلَى كَشْحِهِ، وَهُوَ فِي الرِّبَاطِ الْأَكْبَرِ " ^(٣) .

وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ : وَعَلَى تَقْدِيرِ تَسْلِيمِ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رِبَاطٌ، فَلَا يَمْنَعُ ذَلِكَ مِنَ الْأَمْرِ بِهِ، وَالتَّرغِيبِ فِيهِ؛ وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ كُلًّا مِنَ الْأَمْرَيْنِ، أَوْ مَا هُوَ أَعَمُّ مِنْ ذَلِكَ ^(٤) .

قُلْتُ : الْعُمُومُ هُوَ الْأَوَّلَى؛ لِيَشْمَلَ كُلَّ مَنْ رَابَطَ لِحِفْظِ ثَغْرِ مِنْ ثُغُورِ الْإِسْلَامِ، سَوَاءً الثُّغُورُ الْمَادِّيَّةُ وَالْمَعْنَوِيَّةُ .

وَقَالَ شَمْسُ الْأَيْمَةِ السَّرْحَسِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : وَالْمُرَابَطَةُ الْمَذْكُورَةُ فِي الْحَدِيثِ عِبَارَةٌ عَنِ الْمَقَامِ فِي ثَغْرِ الْعَدُوِّ لِإِعْزَازِ الدِّينِ، وَدَفْعِ شَرِّ الْمُشْرِكِينَ عَنِ الْمُسْلِمِينَ .. وَهَذَا التَّفَاوُتُ : إِمَّا بِحَسَبِ التَّفَاوُتِ فِي الْأَمْنِ وَالْخَوْفِ مِنَ الْعَدُوِّ، فَكُلَّمَا كَانَ الْخَوْفُ أَكْثَرَ كَانَ الثَّوَابُ فِي الْمَقَامِ أَكْثَرَ. أَوْ بِحَسَبِ تَفَاوُتِ مَنَفَعَةِ الْمُسْلِمِ بِمَقَامِهِ، فَإِنَّ أَصْلَ هَذَا الثَّوَابِ لِإِعْزَازِ الدِّينِ

(١) «تفسير ابن كثير» (٢/١٩٦ - ٢٠٣) .

(٢) «تفسير البغوي» (١/٥٦٠ - ٥٦١) .

(٣) رواه أحمد في مسنده (٨٦١٠) والطبراني في الأوسط (٨١٤٤)، وقال الهيثمي : وفيه نافع بن سليمان القرشي، وثقه أبو حاتم، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٤) «فتح الباري» (٦/٨٥ - ٨٦) .

وَتَحْصِيلِ الْمَنْفَعَةِ لِلْمُسْلِمِينَ بِعَمَلِهِ. قَالَ ﷺ: "خَيْرُ النَّاسِ مَنْ يَنْفَعُ النَّاسَ". أَوْ بِحَسَبِ تَفَاوُتِ الْأَوْقَاتِ فِي الْفَضِيلَةِ .. (١).

وَقَالَ أَبُو الْوَلِيدِ الْبَاجِي رَحِمَهُ اللَّهُ: رِبَاطُ الرَّجُلِ نَفْسُهُ: هُوَ أَنْ يَتْرَكَ وَطَنَهُ، وَيَلْزَمَ نَعْرًا مِنْ الشُّعُورِ الْمُخَوِّفَةِ، لِمَعْنَى الْحِفْظِ، وَتَكْثِيرِ السَّوَادِ (٢).

وَقَالَ التَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَقَوْلُهُ: "فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ". أَيِ الرِّبَاطِ الْمُرْعَبِ فِيهِ؛ وَأَصْلُ الرِّبَاطِ الْحَبْسُ عَلَى الشَّيْءِ، كَأَنَّهُ حَبَسَ نَفْسَهُ عَلَى هَذِهِ الطَّاعَةِ؛ قِيلَ: وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ أَفْضَلُ الرِّبَاطِ، كَمَا قِيلَ: الْجِهَادُ جِهَادُ النَّفْسِ؛ وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ الرِّبَاطُ الْمُتَيَسِّرُ الْمُمكنُ؛ أَيْ أَنَّهُ مِنْ أَنْوَاعِ الرِّبَاطِ؛ هَذَا آخِرُ كَلَامِ الْقَاضِي، وَكُلُّهُ حَسَنٌ (٣).

وَقَالَ الثُّرَيْيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: قَالَ الْحَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ، أَحَدُ أَيْمَةِ اللُّغَةِ وَثِقَاتِهَا: الرِّبَاطُ: مُلَازِمَةُ الشُّعُورِ، وَمُوَاطَبَةُ الصَّلَاةِ أَيْضًا. اه فَحَصَلَ أَنَّ انْتِظَارَ الصَّلَاةِ رِبَاطٌ لِعَوِي حَقِيقَةٍ؛ وَرَوَى أَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ، عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "كُلُّ مَيِّتٍ يُخْتَمُ عَلَى عَمَلِهِ إِلَّا الْمُرَابِطُ، فَإِنَّهُ يَنْمُو لَهُ عَمَلُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَيُؤَمِّنُ مِنْ فَتَنِ الْقَبْرِ". وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الرِّبَاطَ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ الَّتِي يَبْقَى ثَوَابُهَا بَعْدَ الْمَوْتِ .. وَالرِّبَاطُ يُضَاعَفُ أَجْرُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، لِأَنَّهُ لَا مَعْنَى لِلنَّمَاءِ إِلَّا الْمُضَاعَفَةُ، وَهِيَ غَيْرُ مَوْفُوفَةٍ عَلَى سَبَبٍ، فَتَنْقَطِعُ بِانْقِطَاعِهِ، بَلْ هِيَ فَضْلٌ دَائِمٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. وَهَذَا لِأَنَّ أَعْمَالَ الْبِرِّ كُلَّهَا لَا يُتِمَّكُنُ مِنْهَا إِلَّا بِالسَّلَامَةِ مِنَ الْعُدُوِّ، وَالتَّحَرُّزِ مِنْهُ بِحِرَاسَةِ بَيْضَةِ الدِّينِ، وَإِقَامَةِ شَعَائِرِ الْإِسْلَامِ. قُلْتُ: وَجَاءَ فِي انْتِظَارِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ أَنَّهُ رِبَاطٌ، فَقَدْ يَحْصُلُ لِمُنْتَظِرِ الصَّلَاةِ ذَلِكَ الْفَضْلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى (٤).

(١) «شرح السير الكبير» (٧/١).

(٢) «المنتقى شرح الموطأ» (١٦١/٣).

(٣) «شرح مسلم» (١٤١/٣).

(٤) «تفسير القرطبي» (٣٢٣/٤ - ٣٢٧).

قُلْتُ : وَكَمَا أَنَّ أَعْمَالَ الْبِرِّ كُلَّهَا لَا يُتَمَكَّنُ مِنْهَا إِلَّا بِالسَّلَامَةِ مِنْ كَيْدِ الْعَدُوِّ الْمَادِّيِّ، الَّذِي يَسْعَى لِقَتْلِ الْمُسْلِمِينَ وَتُخْوِفِهِمْ؛ كَذَلِكَ لَا يُمَكِّنُ ذَلِكَ إِلَّا بِالسَّلَامَةِ مِنْ كَيْدِهِ وَجُهِدِهِ الْمَعْنَوِيِّ، وَذَلِكَ بِإِبْعَادِ الْمُسْلِمِينَ عَنْ دِينِهِمْ وَتَضْلِيلِهِمْ؛ وَلَا شَكَّ أَنَّ مُرَابَطَةَ الدُّعَاةِ إِلَى اللَّهِ وَحُكْمَهُ عَلَى الشُّعُورِ الَّتِي يَدْخُلُ مِنْهَا أَعْدَاءُ الْإِسْلَامِ لِتَضْلِيلِ الْمُسْلِمِينَ، مِنْ خِلَالِ مَا يُزَيِّنُونَهُ مِنَ الشَّهَوَاتِ، وَمَا يُثِيرُونَهُ مِنَ الشُّبُهَاتِ، لَا شَكَّ أَنَّ هَذَا مِنْ أَعْظَمِ الرِّبَاطِ، إِذْ فِتْنَةُ الْمُسْلِمِينَ عَنْ دِينِهِمْ أَشَدُّ عَلَيْهِمْ مِنْ قَتْلِهِمْ؛ كَمَا قَالَ ﷺ : **﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾**. وَالْمُرَابَطَةُ عَلَى هَذَا الثَّغْرِ أَشَدُّ أَهَمِّيَّةً مِنْ حِفْظِ الدِّمِّ وَالْمَالِ، وَكِلَاهُمَا مُهِمٌّ، وَلَكِنَّ حِفْظَ الدِّينِ هُوَ أَوْلَى الضَّرُورِيَّاتِ بِالْمُرَابَطَةِ لِحِفْظِهِ؛ فَنَرْجُو اللَّهُ وَحُكْمَهُ أَنْ يَتَحَصَّلَ هَذَا الثَّوَابُ الْعَظِيمُ كُلُّ مَنْ رَبَطَ نَفْسَهُ لِلْجُهِدِ لخدمة الدِّينِ، سَوَاءً كَانَ ذَلِكَ بِالْخُرُوجِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، لِتَذْكِيرِ الْمُسْلِمِينَ، وَالنُّصْحِ لَهُمْ، وَتَوْعِيَّتِهِمْ؛ أَوْ كَانَ بِالْجُهِدِ لِإِعْمَارِ الْمَسَاجِدِ بِالْأَعْمَالِ وَالْأَخْلَاقِ النَّبَوِيَّةِ، مِنَ الدُّعَاةِ وَالتَّعْلِيمِ وَالْعِبَادَاتِ وَالْخِدْمَةِ وَمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، وَالَّتِي تَحْفَظُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ دِينَهُمْ، وَفَهَمَهُمُ الصَّحِيحَ لَهُ؛ وَنَحْوِ ذَلِكَ .

وَفِي هَذَا يَقُولُ الْعَلَامَةُ الْمُفَسِّرُ الشَّعْرَاوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : وَالرِّبَاطُ لَا يَكُونُ فَقَطْ أَنْ تُرَابِطَ بِالْخَيْلِ لِلْعَدُوِّ الْمُهَاجِمِ هُجُومًا مَادِّيًّا، بَلِ الْمُرَابَطَةُ تَعْنِي : الإِعْدَادَ لِكُلِّ مَا يُمَكِّنُ أَنْ يَرُدَّ عَنِ الْحَقِّ صِيحَةً الْبَاطِلِ؛ فَمِنْ الْمُرَابَطَةِ أَنْ تُعَدَّ النَّاشِئَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ لِوَفِدَاتِ الْإِلْحَادِ قَبْلَ أَنْ تَفْدَى؛ لِأَنَّ الْمَسْأَلَةَ لَيْسَتْ كُلُّهَا غَزَاً بِخَيْلٍ وَسِلَاحٍ وَعُدَدٍ، فَقَدْ يَكُونُ الْغَزْوُ بِالْفِكْرِ الَّذِي يَتَسَرَّبُ إِلَى النُّفُوسِ مِنْ حَيْثُ لَا تَشْعُرُ؛ فَإِذَا لَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ أَيْضاً فِي الرِّبَاطِ الَّذِي يُعِدُّ الْمُؤْمِنَ بِقُدْرَةِ وَطَاقَةِ الْمُوَاجَهَةِ، بِحَيْثُ إِذَا جَاءَتْ قَضِيَّةٌ مِنْ قَضَايَا الْإِلْحَادِ الَّتِي قَدْ تَفْدَى عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، يَكُونُ عِنْدَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ الْحِصَانَةُ ضِدَّهَا، وَالْقُدْرَةُ عَلَى مُوَاجَهَتِهَا ..

فَالرِّبَاطُ لَا يَكُونُ بِقُوَّةٍ عَسْكَرِيَّةٍ فَحَسْبُ، بَلِ بِالْقُوَّةِ الْعِلْمِيَّةِ أَيْضاً؛ فَخُصُومُ الْإِسْلَامِ قَدْ يَخْشَوْنَ أَنْ يَنْتَصِرُوا عَلَى الْإِسْلَامِ بِقُوَّةٍ عَسْكَرِيَّةٍ، بَعْدَ أَنْ كَتَبُوا كُلَّ قُوَاهُمْ فِي الْحُرُوبِ الصَّلَيبِيَّةِ، وَلَمْ يَبْقَ لَهُمْ إِلَّا أَنْ يَدْخُلُوا عَلَيْنَا مِنْ خِلَالِ مَنَاهِجِهِمْ، وَمِنْ خِلَالِ الْمُسْتَشْرِقِينَ هُنَاكَ، وَالْمُسْتَعْرِبِينَ مِنَّا، فَيَنْقُلُوا لَنَا ثِقَافَاتٍ أَعْجَبِيَّةً بَعِيدَةً عَنْ مَنْهَجِنَا .. إِذَا فَاَلرِّبَاطُ لَا بُدَّ

أَنْ يَكُونَ أَيْضاً فِي رِبَاطِ الْأَفْكَارِ، وَرِبَاطِ الْعِلْمِ الْمَادِّيِّ، وَأَنْ تُوضَّحَ أُمُورَ دِينِكَ تَوْضِيحاً يَقِفُ أَمَامَ أَيِّ وَافِدَةٍ، قَبْلَ أَنْ تَقْدَ بِالْعُدْوَانِ الْمُسَلَّحِ، وَيَجِبُ أَنْ تَقِفَ لِعَزْوِ الْأَفْكَارِ، وَلِهَذَا الْمَبَادِي؛ فَالرِّبَاطُ بِمَعْنِيهِ الْمَادِّيِّ وَالْمَعْنَوِيِّ ^(١).

وَقَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فَيَمَنْ رَبَطَ نَفْسَهُ لِلرَّدِّ عَلَى أَهْلِ الْبِدْعِ وَالضَّلَالِ : إِنَّ نَفْعَ هَذَا عَامٌّ لِلْمُسْلِمِينَ فِي دِينِهِمْ، فَهُوَ مِنْ جَنْسِ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ إِذْ تَطْهِيرُ سَبِيلَ اللَّهِ وَدِينَهُ وَمِنْهَا جِهَةٌ وَشَرَعَتْهُ وَدَفَعَ بَعْغِي هَؤُلَاءِ وَعُدُوَانِهِمْ عَلَى ذَلِكَ، وَاجِبٌ عَلَى الْكِفَايَةِ بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ؛ وَلَوْلَا مَنْ يُقِيمُهُ اللَّهُ لِدَفْعِ ضَرَرِ هَؤُلَاءِ، لَفَسَدَ الدِّينُ، وَكَانَ فَسَادُهُ أَعْظَمَ مِنْ فَسَادِ اسْتِيلَاءِ الْعُدُوِّ مِنْ أَهْلِ الْحَرْبِ؛ فَإِنَّ هَؤُلَاءِ إِذَا اسْتَوْلَوْا لَمْ يُفْسِدُوا الْقُلُوبَ وَمَا فِيهَا مِنَ الدِّينِ إِلَّا تَبَعًا، وَأَمَّا أَوْلِيكَ فَهُمْ يُفْسِدُونَ الْقُلُوبَ ابْتِدَاءً .. ثُمَّ الْقَائِلُ فِي ذَلِكَ يَعْلَمُ، إِنَّ تَكَلَّمَ لِأَجْلِ اللَّهِ تَعَالَى، مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ، كَانَ مِنَ الْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مِنْ وَرَثَةِ الْأَنْبِيَاءِ خُلَفَاءِ الرُّسُلِ ^(٢).

التَّاسِعُ : «الْصَّدُّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ» :

(١) قَالَ اللَّهُ ﷻ : ﴿ قُلْ يَتَاهِلَ الْكِتَابُ لَمْ تَصُدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ ءَامَنَ تَبَغُّوْهَا عِوَجًا وَأَنْتُمْ شُهَدَاءُ ﴾ [آل عمران: ٩٩].

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ ﷻ : ﴿ لَمْ تَصُدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ : عَنْ دِينِ اللَّهِ ^(٣). وَقَالَ الرَّبِيعُ وَقْتَادَةُ رَحِمَهُمَا اللَّهُ : لَمْ تَصُدُّوا عَنِ الْإِسْلَامِ، وَعَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ ^(٤).

(١) «تفسير الشعراوي» (٤/ ١٩٧٤-١٩٧٦) .

(٢) «مجموع الفتاوى» بتصرف يسير (٢٣١/ ٢٨ - ٢٣٥) .

(٣) «تفسير ابن أبي حاتم» (٣٨٨٢) .

(٤) «المصدر السابق» (٣٨٨٣) .

وَقَالَ الطَّبْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي مَعْنَاهَا : لَمْ تُضِلُّوْنَ عَنْ طَرِيقِ اللَّهِ وَمَحَجَّتِهِ الَّتِي شَرَعَهَا لِأَنْبِيَائِهِ وَأَوْلِيَائِهِ وَأَهْلِ الْإِيمَانِ ^(١). وَقَالَ أَيْضاً : مَعْنَى «السَّبِيل» الَّتِي ذَكَرَهَا فِي هَذَا الْمَوْضِع : الْإِسْلَامُ، وَمَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ مِنَ الْحَقِّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ^(٢). قُلْتُ : وَتَبِعَهُ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ أَئِمَّةُ التَّفْسِيرِ، سَلَفًا وَخَلَفًا، بِدُونِ خِلَافٍ .

وَقَالَ أَبُو حَيَّانَ الْأَنْدَلُسِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : أَيُّ أَعْرَضُوا عَنْ الدُّخُولِ فِي الْإِسْلَامِ، أَوْ صَدُّوا عَنْهُمْ عَنْهُ ^(٣). وَقَالَ الشُّوكَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : وَالْمُرَادُ بِ«الصَّدِّ» : الْمَنْعُ، وَبِ«سَبِيلِ اللَّهِ» : دِينُهُ، أَيُّ : يَمْنَعُونَ مِنْ أَرَادَ الدُّخُولَ فِي دِينِ اللَّهِ ^(٤) .

وَقَالَ الْأَلُوسِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : أَيُّ أَعْرَضُوا عَنْ الْإِسْلَامِ وَسُلُوكِ طَرِيقِهِ، أَوْ مَنَعُوا غَيْرَهُمْ عَنْ ذَلِكَ، عَلَى أَنَّ «صَدَّ» لَا زِمَّ أَوْ مُتَعَدٍّ .. وَالآيَةُ غَامَّةٌ لِكُلِّ مَنْ انْتَصَفَ بِعُنْوَانِ الصَّلَاةِ ^(٥) .

الْعَاشِرُ : «الصَّدَقَةُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» :

قَالَ اللَّهُ ﷻ : ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ فُلُوبِهِمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْفَرَمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ ﴾ [التوبة: ٦٠] .

قَالَ ابْنُ حَرِيرٍ الطَّبْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : وَأَمَّا قَوْلُهُ : ﴿ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ ، فَإِنَّهُ يَعْنِي : وَفِي النَّفَقَةِ فِي نُصْرَةِ دِينِ اللَّهِ وَطَرِيقِهِ، وَشَرِيعَتِهِ الَّتِي شَرَعَهَا لِعِبَادِهِ، بِقِتَالِ أَعْدَائِهِ، وَذَلِكَ هُوَ غَزْوُ الْكُفَّارِ. وَقَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ : ﴿ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ ، قَالَ : الْعَازِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ ^(٦) .

(١) «تفسير الطبري» (٥٣/٦) .

(٢) «المصدر السابق» (٥٨/٦) .

(٣) «البحر المحيط» (٤٥٨/٩) .

(٤) «فتح القدير» (٥٢٨/٣) .

(٥) «روح المعاني» (١٩٤/١٣) .

(٦) «تفسير الطبري» (٣١٩/١٤) .

وَقَالَ الْبَغَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: ﴿وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾، أَرَادَ بِهَا الْعَزَاءَ، فَلَهُمْ سَهْمٌ مِنَ الصَّدَقَةِ، يُعْطَوْنَ إِذَا أَرَادُوا الْخُرُوجَ إِلَى الْعَزْوِ، وَمَا يَسْتَعِينُونَ بِهِ عَلَى أَمْرِ الْعَزْوِ، مِنَ النَّفَقَةِ وَالْكُسُوفَةِ وَالسَّلَاحِ وَالْحُمُولَةِ، وَإِنْ كَانُوا أَغْنِيَاءَ، وَلَا يُعْطَى شَيْءٌ مِنْهُ فِي الْحَجِّ عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ. وَقَالَ قَوْمٌ: يَجُوزُ أَنْ يُصْرَفَ سَهْمُ «فِي سَبِيلِ اللَّهِ» إِلَى الْحَجِّ. وَيُرْوَى ذَلِكَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَهُوَ قَوْلُ الْحَسَنِ وَأَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ ^(١).

وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَأَمَّا ﴿وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾: فَمِنْهُمْ الْعَزَاءُ الَّذِينَ لَا حَقَّ لَهُمْ فِي الدِّيَّانِ، وَعِنْدَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، وَالْحَسَنِ، وَإِسْحَاقَ: وَالْحَجُّ مِنْ سَبِيلِ اللَّهِ، لِلْحَدِيثِ ^(٢).

وَقَالَ الْقَاسِمِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: ذَكَرَ تَعَالَى الْإِعَانَةَ عَلَى الْجِهَادِ بِقَوْلِهِ: ﴿وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾. فَيُصْرَفُ عَلَى الْمُتَطَوِّعَةِ فِي الْجِهَادِ، وَيُشْتَرَى لَهُمُ الْكِرَاءُ وَالسَّلَاحُ. قَالَ الرَّازِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: لَا يُوجِبُ الْقَصْرُ عَلَى كُلِّ الْعَزَاءِ، فَلِهَذَا الْمَعْنَى نَقَلَ الْقَفَّالُ فِي «تَفْسِيرِهِ» عَنْ بَعْضِ الْقُفَّهَاءِ: أَنَّهُمْ أَجَارُوا صَرَفَ الصَّدَقَاتِ إِلَى جَمِيعِ وُجُوهِ الْخَيْرِ، مِنْ تَكْفِينِ الْمَوْتَى، وَبِنَاءِ الْحُصُونِ، وَعِمَارَةِ الْمَسَاجِدِ، لِأَنَّ قَوْلَهُ: ﴿وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾، عَامٌّ فِي الْكُلِّ ^(٣).

وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَقَسَمَ ثَانٍ مِنْ وَاجِبِ الْجِهَادِ: فَرَضَ أَيْضًا عَلَى الْإِمَامِ إِغْرَاءُ طَائِفَةٍ إِلَى الْعُدُوِّ كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً، يُخْرِجُ مَعَهُمْ بِنَفْسِهِ، أَوْ يُخْرِجُ مَنْ يَنْقُ بِهِ؛ لِيَدْعُوهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ وَيُرْغِبَهُمْ، وَيَكْفَّ أَذَاهُمْ، وَيُظْهِرَ دِينَ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، حَتَّى يَدْخُلُوا فِي الْإِسْلَامِ، أَوْ يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ ^(٤).

قُلْتُ: هَذَا هُوَ الْمَقْصُودُ الْأَوَّلُ وَالْأَسَاسِيُّ لِلْعَزْوِ الْإِسْلَامِيِّ كَمَا تَقَدَّمَ مَرَارًا؛ وَهُوَ دَعْوَةُ النَّاسِ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَإِذَا لَمْ يَسْتَجِيبُوا لِلدَّعْوَةِ الْقَوْلِيَّةِ، فَإِنَّهُمْ يُعْطَوْنَ الْفُرْصَةَ لِلتَّعَرُّفِ عَلَى الْإِسْلَامِ عَنْ قُرْبٍ، فَتُؤْخَذُ مِنْهُمْ الْجِزْيَةُ، وَيُقِيمُونَ بَيْنَ ظَهْرَانِي الْمُسْلِمِينَ آمِنِينَ مُطْمَئِنِّينَ، كَيَ

(١) «تفسير البغوي» (٣٦٢/٢).

(٢) «تفسير ابن كثير» (١٦٩/٤).

(٣) «التفسير الكبير» (٨٧/١٦).

(٤) «تفسير القرطبي» (١٥٢/٨).

يَتَعَرَّفُوا عَلَى الْإِسْلَامِ، بِرُؤْيَا صِفَاتِ أَهْلِ الْعَامِلِينَ؛ وَلَا يَجُوزُ قِتَالُهُمْ إِنْ تَيَسَّرَ أَحَدُ هَذَيْنِ الْخِيَارَيْنِ؛ فَإِذَا لَمْ يَتَيَسَّرْ إِرسَالُ السَّرَايَا وَالبُعُوثِ الْمُصْطَحَبَةِ بِأسْبَابِ الْقِتَالِ، بِسَبَبِ عَوَامِلِ الضَّعْفِ الْمَادِّيِّ وَالْمَعْنَوِيِّ، وَتَغْلِبِ الْكُفَّارِ عَلَيْهِمْ، بِحَيْثُ لَا يُمَكِّنُ مُطَالَبَتُهُمْ بِالْجِزْيَةِ وَقِتَالَهُمْ إِذَا رَفَضُوا، إِذَا كَانَ ذَلِكَ غَيْرَ مُمَكِّنٍ، وَأَمَكَّنَ إِرسَالُ البُعُوثِ وَالسَّرَايَا لِلدَّعْوَةِ وَالتَّبْلِيغِ، وَالتَّعْلِيمِ وَالتَّذْكِيرِ، فَإِنَّ ذَلِكَ وَاجِبٌ عَلَى الْأُمَّةِ جَمْعَاءَ، إِذْ هُوَ الْمَقْصُودُ بِالدَّاتِ، وَالْخِيَارَانِ الْآخَرَانِ مَقْصُودَانِ لِأَجْلِهِ، وَلَا يَسْقُطُ الْمُمَكِّنُ لِتَعَذُّرِ غَيْرِهِ، إِذْ «الْمَيْسُورُ لَا يَسْقُطُ بِالْمَعْسُورِ»، وَ«مَا لَا يُدْرِكُ كُلُّهُ لَا يُتْرَكُ جُلُّهُ»؛ وَهَذَا مِنْ جِنْسِ البُعُوثِ الدَّعْوِيَّةِ الَّتِي كَانَ يَبْعَثُهَا ﷺ قَبْلَ أَنْ يَمُنَّ اللَّهُ عَلَيْهِ بِالْفَتْحِ وَالتَّمَكُّنِ؛ فَيَكُونُ خُرُوجُهُمْ هَذَا «فِي سَبِيلِ اللَّهِ»، وَالتَّفَقُّهُ فِي هَذِهِ الْوَجْهَةِ نَفَقَةٌ «فِي سَبِيلِ اللَّهِ»؛ وَأَيْضاً يُقَاسُ عَلَى كَلَامِ الثُّرَيْطِيِّ إِخْرَاجُ الْجَمَاعَاتِ إِلَى الدَّخَالِ وَالخَارِجِ، لِلدَّعْوَةِ وَالتَّبْلِيغِ، وَالتَّذْكِيرِ وَالتَّعْلِيمِ، بِصِفَةِ دَوْرِيَّةٍ، وَبِحَسَبِ الْحَاجَةِ؛ وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

قَرَّارُ الْمَجْمَعِ الْفَقْهِيِّ بِرَابِطَةِ الْعَالَمِ الْإِسْلَامِيِّ فِي بَيَانِ أَنَّ الدَّعْوَةَ إِلَى اللَّهِ مِنْ أَعْظَمِ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَدُخُولُهَا فِي مَعْنَى قَوْلِهِ ﷺ: ﴿وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾، فِي آيَةِ الصَّدَقَاتِ :

لَقَدْ قَرَّرَ الْمَجْمَعُ الْفَقْهِيُّ بِرَابِطَةِ الْعَالَمِ الْإِسْلَامِيِّ دُخُولَ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ وَمَا يُعِينُ عَلَيْهَا وَيَدْعُمُ أَعْمَالَهَا، كُلُّ ذَلِكَ يَدْخُلُ فِي مَعْنَى : ﴿وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ : ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ فُلُوقِهِمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْفَرِيقِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾ [التوبة: ٦٠] وَذَلِكَ لِعِدَّةٍ وَجُوهٍ :

١. نَظَرًا إِلَى أَنَّ هَذَا الْقَوْلَ قَدْ قَالَ بِهِ طَائِفَةٌ مِنْ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ، وَأَنَّ لَهُ حُظًّا مِنَ النَّظَرِ فِي بَعْضِ الْآيَاتِ الْكَرِيمَةِ، مِثْلَ قَوْلِهِ ﷺ: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنًّا وَلَا أَذًى لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ٢٦٢]؛ وَمِنْ الْأَحَادِيثِ الشَّرِيفَةِ، مِثْلَ مَا جَاءَ فِي سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ، أَنَّ رَجُلًا جَعَلَ نَافَةَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَرَادَتْ امْرَأَتُهُ الْحَجَّ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: "ارْكَبِيهَا، فَإِنَّ الْحَجَّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ". رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، عَنْ أُمِّ مَعْقِلٍ الْأَسَدِيَّةِ (١٩٩١) وَابْنِ خُرَيْمَةَ فِي صَحِيحِهِ (٢٣٧٦)، وَأَصْلُهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ مُحْتَصَرًا .

٢. ونظراً إلى أَنَّ القَصْدَ مِنَ الجِهَادِ بِالسَّلَاحِ هُوَ إِعْلَاءُ كَلِمَةِ اللَّهِ ﷻ، وَأَنَّ إِعْلَاءَ كَلِمَةِ اللَّهِ ﷻ كَمَا يَكُونُ بِالْقِتَالِ يَكُونُ أَيْضاً بِالدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ ﷻ وَنَشْرِ دِينِهِ بِإِعْدَادِ الدُّعَاةِ، وَدَعْمِهِمْ وَمُسَاعَدَتِهِمْ عَلَى أَدَاءِ مُهِمَّتِهِمْ فَيَكُونُ كِلَا الْأَمْرَيْنِ جِهَاداً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، لِمَا رَوَى أَحْمَدُ وَالتَّسَائِيُّ وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "جَاهِدُوا الْمُشْرِكِينَ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَأَلْسِنَتِكُمْ".

٣. ونظراً إلى أَنَّ الإسلامَ مُحَارَبٌ بِالْعَزْوِ الْفِكْرِيِّ وَالْعَقْدِيِّ مِنَ الْمَلَاحِدَةِ وَالْيَهُودِ وَالتَّنَازُلِ وَسَائِرِ أَعْدَاءِ الدِّينِ، وَأَنَّ هَؤُلَاءِ مَنْ يَدْعُمُهُمُ الدَّعْمُ الْمَادِّيُّ وَالْمَعْنَوِيُّ، فَإِنَّهُ يَتَعَيَّنُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ يُقَاتِلُوهُمْ بِمِثْلِ السَّلَاحِ الَّذِي يَعْزُونَ بِهِ الْإِسْلَامَ، وَمَا هُوَ أَنْكَى مِنْهُ.

٤. ونظراً إلى أَنَّ الحُرُوبَ فِي الْبِلَادِ الْإِسْلَامِيَّةِ أَصْبَحَ لَهَا وَزَارَاتُ خَاصَّةٌ بِهَا، وَلَهَا بُنُودٌ مَالِيَّةٌ فِي مِيزَانِيَّةِ كُلِّ دَوْلَةٍ، بِخِلَافِ الْجِهَادِ بِالدَّعْوَةِ، فَإِنَّهُ لَا يُوجَدُ فِي مِيزَانِيَّاتِ غَالِبِ الدُّوَلِ مُسَاعَدَةٌ وَلَا عَوْنٌ، لِذَلِكَ كُلُّهُ فَإِنَّ الْمَجْلِسَ يُقَرَّرُ بِالْأَكْثَرِيَّةِ الْمُطْلَقَةِ دُخُولَ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ ﷻ وَمَا يُعِينُ عَلَيْهَا وَيَدْعُمُ أَعْمَالَهَا فِي مَعْنَى ﴿وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ^(١).

وَقَالَ مُحَمَّدٌ رَشِيدُ رِضَا رَحِمَهُ اللَّهُ: وَمِنْ أَهَمِّ مَا يُنْفَقُ «فِي سَبِيلِ اللَّهِ» فِي زَمَانِنَا هَذَا إِعْدَادُ الدُّعَاةِ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَإِرْسَالُهُمْ إِلَى بِلَادِ الْكُفَّارِ مِنْ قِبَلِ جَمْعِيَّاتٍ مُنَظَّمَةٍ تُمَدُّهُمْ بِالْمَالِ الْكَافِي، كَمَا يَفْعَلُهُ الْكُفَّارُ فِي نَشْرِ دِينِهِمْ، .. وَيَدْخُلُ فِيهِ التَّفَقُّهُ عَلَى الْمَدَارِسِ لِلْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ بِمَا تَقُومُ بِهِ الْمَصْلَحَةُ الْعَامَّةُ، وَفِي هَذِهِ الْحَالَةِ يُعْطَى مِنْهَا مُعَلِّمُو هَذِهِ الْمَدَارِسِ مَا دَامُوا يُؤَدُّونَ وَظَائِفَهُمْ الْمَشْرُوعَةَ الَّتِي يَنْقَطِعُونَ بِهَا عَنْ كَسْبِ آخَرٍ^(٢).



(١) «قرار الجمع الفقهي برابطة العالم الإسلامي في دورته الثامنة المنعقدة في مكة المكرمة فيما بين ٢٧ ربيع الآخرة ١٤٠٥هـ و ٨ جمادى الأولى ١٤٠٥هـ». تنبيه: لَمْ أَثْقُلْ هَذِهِ الْفَتْوَى لِلِاسْتِدْلَالِ عَلَى الْحُكْمِ الْمُقَرَّرِ فِيهَا، فَإِنَّهَا مَسْأَلَةٌ خِلَافِيَّةٌ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ؛ وَإِنَّمَا أَرَدْتُ الْإِسْتِشْهَادَ بِأَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ عَلَى أَنَّ الدَّعْوَةَ إِلَى اللَّهِ وَالْجِهَادَ فِي سَبِيلِهِ مَقْصُودُهُمَا وَاحِدٌ، وَهُوَ إِعْلَاءُ كَلِمَةِ اللَّهِ وَنَشْرُ دِينِهِ، وَأَنَّ كُلًّا مِنْهُمَا يُسَمَّى جِهَاداً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَنَّ الْقَائِمَ بِهِمَا يَنْحَصِلُ عَلَى مَوْعُودِ اللَّهِ ﷻ عَلَى الْجِهَادِ فِي سَبِيلِهِ.

(٢) «تفسير المنار» (١٠/٤٣٠).

الحَادِي عَشَرَ : «الضَّرْبُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» :

قَالَ اللَّهُ ﷻ : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا ...﴾
[النساء: ٩٤].

قَالَ الرَّازِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : اعْلَمْ أَنَّ الْمَقْصُودَ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ الْمُبَالَغَةُ فِي تَحْرِيمِ قَتْلِ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَمْرُ الْمُجَاهِدِينَ بِالتَّيَبُّتِ فِيهِ، لِئَلَّا يَسْفِكُوا دَمًا حَرَامًا بِتَأْوِيلٍ ضَعِيفٍ؛ .. وَالضَّرْبُ : مَعْنَاهُ السَّيْرُ فِيهَا، بِالسَّفَرِ لِلتَّجَارَةِ أَوْ الْجِهَادِ، وَأَصْلُهُ مِنَ الضَّرْبِ بِالْيَدِ، وَهُوَ كِنَايَةٌ عَنِ الْإِسْرَاعِ فِي السَّيْرِ؛ فَإِنَّ مَنْ ضَرَبَ إِنْسَانًا كَانَتْ حَرَكَةُ يَدِهِ عِنْدَ ذَلِكَ الضَّرْبِ سَرِيعَةً، فَجَعَلَ الضَّرْبُ كِنَايَةً عَنِ الْإِسْرَاعِ فِي السَّيْرِ^(١). وَفِي الْإِكْلِيلِ قَالَ : وَفِي الْآيَةِ وَجُوبُ التَّيَبُّتِ فِي الْأُمُورِ، خُصُوصًا الْقَتْلَ، وَوُجُوبُ الدَّعْوَةِ قَبْلَ الْقِتَالِ^(٢).

وَقَالَ الشُّوَكَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : وَإِنَّمَا خَصَّ السَّفَرَ بِالْأَمْرِ بِالتَّيَبُّتِ، مَعَ أَنَّ التَّيَبُّتَ فِي أَمْرِ الْقَتْلِ وَاجِبَانِ حَضَرًا وَسَفَرًا بِلَا خِلَافٍ، لِأَنَّ الْحَادِثَةَ الَّتِي هِيَ سَبَبُ نُزُولِ الْآيَةِ كَانَتْ فِي السَّفَرِ^(٣).

وَقَالَ مُحَمَّدٌ رَشِيدٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : يَقُولُ : وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ اسْتَسْلَمَ لَكُمْ، فَلَمْ يُقَاتِلْكُمْ مُظْهِرًا لَكُمْ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ مِلَّتِكُمْ وَدَعْوَتِكُمْ، لَسْتُ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، فَتَقْتُلُوهُ ابْتِغَاءَ عَرَضِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، أَيْ : طَلَبًا لِمَتَاعِهَا الَّذِي هُوَ عَرَضٌ زَائِلٌ، وَمَا أَذِنَ اللَّهُ لَكُمْ فِي قِتَالِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ لِتَكُونُوا مِثْلَهُمْ فِي أَطْمَاعِهِمُ الدُّنْيَوِيَّةِ، بَلْ لِلدَّفَاعِ عَنِ الْحَقِّ، وَإِعْلَاءِ كَلِمَتِهِ، وَنَشْرِ هِدَايَتِهِ؛ فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ، مِنْ رِزْقِهِ وَفَوَاضِلِ نِعَمِهِ^(٤).

(١) «التفسير الكبير» (١٠/١٨٥).

(٢) «تفسير القاسمي» (٢/٢٨١).

(٣) «فتح القدير» (١/٥٧٨).

(٤) «تفسير المنار» (٥/٢٨١ - ٢٨٢).

وَقَالَ السَّعْدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : يَأْمُرُ تَعَالَى عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا خَرَجُوا جِهَادًا فِي سَبِيلِهِ وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِهِ أَنْ يَتَّبِعُوا وَيَسْتَبِشُوا فِي جَمِيعِ أُمُورِهِمُ الْمُشْتَبِهَةَ .. قَالَ : وَكَمَا أَنَّ الْهَدَايَةَ حَصَلَتْ لَكُمْ شَيْئًا فَشَيْئًا، فَكَذَلِكَ غَيْرُكُمْ؛ فَنَظَرُ الْكَامِلِ لِحَالِهِ الْأُولَى النَّاقِصَةِ، وَمُعَامَلَتُهُ لِمَنْ كَانَ عَلَى مِثْلِهَا بِمُقْتَضَى مَا يَعْرِفُ مِنْ حَالِهِ الْأُولَى، وَدُعَاؤُهُ لَهُ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ، مِنْ أَكْبَرِ الْأَسْبَابِ لِنَفْعِهِ وَانْتِفَاعِهِ، وَهَذَا أَعَادَ الْأَمْرَ بِالتَّبَيُّنِ فَقَالَ : ﴿فَتَبَيَّنُوا﴾ ^(١) .

قُلْتُ : وَسَبَبُ نُزُولِ الْآيَةِ مَعْرُوفٌ، كَمَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ : أَنَّ رَجُلًا مِنْ سُلَيْمٍ مَرَّ عَلَى نَفَرٍ مِنَ الصَّحَابَةِ وَمَعَهُ غَنَمٌ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، فَقَالُوا : مَا سَلَّمَ إِلَّا لِيَتَعَوَّذَ، فَقَتَلُوهُ، وَأَخَذُوا غَنَمَهُ، وَأَتَوْا بِهَا الرَّسُولَ ﷺ، فَنَزَلَتْ ^(٢) . وَقَدْ كَانَ هَذَا وَالصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ خَارِجُونَ فِي الْغَزْوِ، إِلَّا أَنَّ الْأَمْرَ عَامٌّ فِي كُلِّ سَفَرٍ دِينِيٍّ أَوْ دُنْيَوِيٍّ؛ إِذِ «الْعِبْرَةُ بِعُمُومِ اللَّفْظِ، لَا بِمُخْصِصِ السَّبَبِ» . وَكَمَا قَالَ الشَّيْخُ الشَّعْرَاوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : إِنَّ الضَّرْبَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَكُونُ فِي سَاعَةِ الْجِهَادِ فَقَطْ، وَلَكِنْ فِي كُلِّ أَحْوَالِ الْحَيَاةِ؛ لِأَنَّ كُلَّ «مَا لَا يَتِمُّ الْوَاجِبُ إِلَّا بِهِ فَهُوَ وَاجِبٌ» ^(٣) .

وَقَالَ الْعَلَامَةُ أَبُو زَهْرَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ : الضَّرْبُ فِي الْأَرْضِ مَعْنَاهُ السَّيْرُ فِيهَا، وَالضَّرْبُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَعْنَاهُ السَّيْرُ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِهِ تَعَالَى، وَكُلُّ جِهَادٍ فِي الْإِسْلَامِ لَا يُعْتَبَرُ جِهَادًا إِلَّا إِذَا كَانَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ، أَيْ لِإِعْلَاءِ كَلِمَةِ الْحَقِّ وَالذِّينِ، وَرَدِّ الْمُعْتَدِينَ. فَ«سَبِيلُ اللَّهِ» هِيَ سَبِيلُ الْحَقِّ، وَكُلُّ دَعْوَةٍ إِلَى الْخَيْرِ هِيَ «سَبِيلُ اللَّهِ ﷻ»؛ .. وَإِنَّ الَّذِينَ يَقْتُلُونَ مَنْ يَطْلُبُ الْأَمَانَ مُسْتَسْلِمًا، يَخْرُجُ قِتَالُهُمْ عَنْ مَعْنَى الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى، إِلَى مَعْنَى آخَرٍ يُجَافِيهِ، وَهُوَ أَنْ يَبْتَغُوا عَرَضَ الدُّنْيَا بِالْمَالِ يَطْلُبُونَهُ، أَوْ بِإِعْلَانِ قُوَّتِهِمْ، وَلَيْسَ ذَلِكَ مَقْصَدُ الْإِسْلَامِ مِنَ الْقِتَالِ، إِنَّمَا مَقْصَدُهُ إِعْلَاءُ كَلِمَةِ اللَّهِ ﷻ، وَبَيَانُ كَلِمَةِ الْحَقِّ ^(٤) .

(١) «تفسير السعدي» ص (١٩٤) .

(٢) «تفسير الشعراوي» (٢٥٥٦/٤) .

(٣) «تفسير السعدي» ص (١٩٤) .

(٤) «زهرة التفاسير» (١٨٠٧/٤ - ١٨٠٨) .

الثاني عشر: «القتال في سبيل الله» :

(١) قَالَ اللَّهُ ﷻ : ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ تَفْقَهُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا تُقْبِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِنْ قَتَلُوكُمْ فَأَقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ ﴿١١٧﴾ فَإِنْ أَنْهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١١٨﴾ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنْ أَنْهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ١٩١ - ١٩٣].

قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ الطَّبْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : يَعْنِي تَعَالَى ذِكْرُهُ بِقَوْلِهِ : ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾ وَالشَّرُّ بِاللَّهِ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ. فَتَأْوِيلُ الْكَلَامِ : وَابْتِلَاءُ الْمُؤْمِنِ فِي دِينِهِ حَتَّى يَرْجِعَ عَنْهُ، فَيَصِيرُ مُشْرِكًا بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِسْلَامِهِ، أَشَدُّ عَلَيْهِ وَأَضَرُّ مِنْ أَنْ يُقْتَلَ مُقِيمًا عَلَى دِينِهِ، مُتَمَسِّكًا عَلَيْهِ، مُحَقَّقًا فِيهِ؛ وَقَالَ مُجَاهِدٌ : ارْتِدَادُ الْمُؤْمِنِ إِلَى الْوَثَنِ أَشَدُّ عَلَيْهِ مِنَ الْقَتْلِ ^(١). فَقَوْلُهُ تَعَالَى ذِكْرُهُ لِنَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ ﷺ : وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ يُفَاتِلُونَكُمْ ﴿حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ يَعْنِي : حَتَّى لَا يَكُونَ شَرُّكَ بِاللَّهِ، وَحَتَّى لَا يُعْبَدَ دُونُهُ أَحَدٌ، وَتَضْمَحَلَّ عِبَادَةُ الْأَوْثَانِ، وَالْأَلِهَةِ، وَالْأَنْدَادِ، وَتَكُونَ الْعِبَادَةُ وَالطَّاعَةُ لِلَّهِ وَحْدَهُ، دُونَ غَيْرِهِ مِنَ الْأَصْنَامِ وَالْأَوْثَانِ ^(٢).

وَقَالَ السَّعْدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : كَانَ الْمُسْلِمُونَ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ مَأْمُورِينَ بِكَفِّ الْأَيْدِي عَنْ قِتَالِ الْكُفَّارِ، وَإِنَّمَا جُهِدَتْهُمْ بِالدَّعْوَةِ لِحِكْمَةٍ ظَاهِرَةٍ، فَلَمَّا اضْطَهُدُوا وَاضْطَرَّهْمُ الْأَعْدَاءُ إِلَى تَرْكِ بِلَادِهِمْ وَأَوْطَانِهِمْ، وَقَتَلُوا مَنْ قَتَلُوا، وَحَبَسُوا مَنْ حَبَسُوا، وَجَدُّوا فِي الْعَدَاوَةِ الْبَلِيغَةِ بِكُلِّ طَرِيقٍ، وَهَاجَرَ الْمُسْلِمُونَ بِسَبَبِ ذَلِكَ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَقَوَّاهُمُ اللَّهُ عَلَى قِتَالِ الْأَعْدَاءِ، وَقَدْ رَمَاهُمُ الْأَعْدَاءُ عَنْ قَوْسٍ وَاحِدَةٍ، فَحِينَئِذٍ أَدَانَ اللَّهُ لَهُمْ فِي الْقِتَالِ، وَلِهَذَا قَالَ : ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُم بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا﴾ [الحج: ٣٩]، لِمَنْعِهِمْ مِنْ دِينِهِمْ، وَإِحْرَاجِهِمْ مِنْ دِيَارِهِمْ، وَمُطَارَدَتِهِمْ لَهُمْ فِي كُلِّ مَكَانٍ؛ وَهَذَا مَعَ أَمْرِ لَهُمْ بِفِعْلِ الْأَسْبَابِ، وَمُقَاوَمَةِ الْأَعْدَاءِ بِكُلِّ مُسْتَطَاعٍ، أَمَرَ لَهُمْ بِالتَّوَكُّلِ عَلَيْهِ، وَاسْتِنصَارِهِ، وَالطَّلَبِ مِنْهُ .. وَهَذَا ظَاهِرٌ فِي حِكْمَةِ الْجِهَادِ،

(١) «تفسير الطبري» (٣٠٩٥) .

(٢) «المصدر السابق» (٣١١٢) .

وَعِظَمَ مَصْلَحَتِهِ، وَأَنَّهُ مِنَ الصَّرُورِيَّاتِ فِي الدِّينِ؛ فَإِنَّ الْمَقْصُودَ بِهِ : إِقَامَةُ دِينِ اللَّهِ، والدَّعْوَةُ إِلَى عِبَادَتِهِ، الَّتِي خَلَقَ اللَّهُ الْمُكَلَّفِينَ لَهَا، وَأَوْجَبَهَا عَلَيْهِمْ، وَدَفَعَ كُلَّ مَنْ قَاوَمَ الْأَمْرَ الصَّرُورِيَّ، وَمُقَاوَمَةُ الظَّالِمِينَ الْمُعْتَدِينَ عَلَى دِينِ اللَّهِ، وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ مِنْ عِبَادِهِ، كَمَا قَالَ ﷻ : ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ﴾ ^(١).

وَقَالَ الْعَلَامَةُ ابْنُ عُثَيْمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ : الْفِتْنَةُ بِالْكَفْرِ، وَالصِّدْقُ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ أَعْظَمُ مِنَ الْقَتْلِ؛ فَيَتَفَرَّغُ عَلَى هَذِهِ الْفَائِدَةِ : أَنَّ اسْتِعْمَارَ الْأَفْكَارِ أَعْظَمُ مِنْ اسْتِعْمَارِ الدِّيَارِ؛ لِأَنَّ اسْتِعْمَارَ الْأَفْكَارِ فِتْنَةٌ؛ وَاسْتِعْمَارَ الدِّيَارِ أَقْصَى مَا فِيهَا إِمَّا الْقَتْلُ، أَوْ سَلْبُ الْخَيْرَاتِ، أَوْ الْاِقْتِصَادِ، أَوْ مَا أَشَبَّهُ ذَلِكَ؛ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ؛ لِأَنَّهَا هِيَ الْقَتْلُ الْحَقِيقِيُّ الَّذِي بِهِ خَسَارَةُ الدِّينِ، وَالدُّنْيَا، وَالْآخِرَةِ . وَاعْلَمْ أَنَّ الْفَرَضَ سَوَاءٌ قُلْنَا فَرَضُ عَيْنٍ، أَوْ فَرَضُ كِفَايَةٍ، لَا يَكُونُ فَرَضًا إِلَّا إِذَا كَانَ هُنَاكَ قُدْرَةٌ؛ أَمَّا مَعَ عَدَمِ الْقُدْرَةِ فَلَا فَرَضَ؛ لِغُيُومِ الْأَدْلَةِ الدَّالَّةِ عَلَى أَنَّ اللَّهَ لَا يُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا، وَلِقَوْلِهِ ﷻ : ﴿لَيْسَ عَلَى الضَّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَحْدُوثُ مَا يَفْقَهُونَ حَرْجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [التوبة: ٩١]؛ فَإِذَا كُنَّا لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نُقَاتِلَ هَؤُلَاءِ، لَمْ يَحِبَّ عَلَيْنَا؛ وَإِلَّا لَأَتَمْنَا جَمِيعَ النَّاسِ مَعَ عَدَمِ الْقُدْرَةِ؛ وَلَكِنَّهُ مَعَ ذَلِكَ يَحِبُّ أَنْ يَكُونَ عِنْدَنَا الْعَزْمُ عَلَى أَنَّنَا إِذَا قَدَرْنَا فَسَنُقَاتِلُ؛ وَلِهَذَا قَيَّدَهَا اللَّهُ ﷻ بِقَوْلِهِ : ﴿إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ﴾؛ لَيْسَ عَلَى هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةِ حَرْجٌ، بِشَرَطِ أَنْ يَنْصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ؛ فَأَمَّا مَعَ عَدَمِ النَّصْحِ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ، فَعَلَيْهِمُ الْحَرْجُ، حَتَّى وَإِنْ وُجِدَتِ الْأَعْدَارُ فِي حَقِّهِمْ .

وَمِنْ فَوَائِدِ الْآيَةِ : أَنَّ الْأَمْرَ بِقِتَالِهِمْ مُقَيَّدٌ بِغَايَتَيْنِ؛ غَايَةٍ عَدَمِيَّةٍ : ﴿حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ أَيَّ حَتَّى لَا تُوجَدَ فِتْنَةٌ؛ وَ«الْفِتْنَةُ» : هِيَ الشَّرْكُ، وَالصِّدْقُ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ؛ وَالْغَايَةُ الثَّانِيَةُ إِبْجَائِيَّةٌ : ﴿وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ﴾ بِمَعْنَى : أَنْ يَكُونَ الدِّينُ غَالِبًا ظَاهِرًا، لَا يَعْلُو إِلَّا الْإِسْلَامُ . فَقَطُّ؛ وَمَا دُونَهُ فَهُوَ دِينٌ مَعْلُومٌ عَلَيْهِ، يُؤْخَذُ عَلَى أَصْحَابِهِ الْجَزِيَّةُ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ .

(١) «تفسير اللطيف الرحمن في خلاصة كلام المنان» (١٠٨/١ - ١٠٩) .

ومنها: أَنَّهُ إِذَا زَالَتِ الْفِتْنَةُ، وَقِيَامُ أَهْلِهَا ضِدَّ الدَّعْوَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَذَلِكَ بِبَذْلِ الْجِزْيَةِ، فَإِنَّهُمْ لَا يُقَاتِلُونَ ^(١).

قُلْتُ: وَمِنْ الْفِتْنَةِ فِي الدِّينِ: أَنْ يُنْعَجَ الدَّاعِي إِلَى الْحَقِّ مِنَ الدَّعْوَةِ إِلَيْهِ، وَأَنْ يُنْعَجَ تَعْرِيفُ النَّاسِ بِهَذَا الْحَقِّ ^(٢). وَهَذَا كُلُّهُ عِنْدَ تَوْفُّرِ الْقُدْرَةِ عَلَى الْقِتَالِ، أَمَّا إِذَا ضَعُفَتِ الْأُمَّةُ عَنْهُ، فَلَا تُكَلِّفُ بِهِ حَتَّى تُطِيعَهُ، وَيَبْقَى التَّكْلِيفُ بِالدَّعْوَةِ وَالتَّبْلِيغِ، وَالتَّصَحُّحِ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ؛ كَمَا مَرَّ فِي كَلَامِ الْعَلَامَةِ ابْنِ عُثَيْمِينَ وَغَيْرِهِ.

(٢) قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿إِنْ اللَّهُ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةُ يُقْبِلُوكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ﴾ [التوبة: ١١١].

قَالَ الْإِمَامُ الرَّازِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَاخْتَلَفُوا فِي أَنَّهُ هَلْ دَخَلَ تَحْتَ هَذِهِ الْآيَةِ مُحَاهِدَةُ الْأَعْدَاءِ بِالْحِجَّةِ وَالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، أَمْ لَا؟ فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: هُوَ مُخْتَصٌّ بِالْجِهَادِ بِالْمُقَاتَلَةِ، لِأَنَّهُ فَسَّرَ تِلْكَ الْمُبَايَعَةَ بِالْمُقَاتَلَةِ بِقَوْلِهِ: ﴿يُقْبِلُوكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ﴾؛ وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: كُلُّ أَنْوَاعِ الْجِهَادِ دَاخِلٌ فِيهِ، بِدَلِيلِ الْحَبَرِ الَّذِي رَوَيْنَاهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ - وَهُوَ مَا رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ الطَّبْرِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ سَبَبِ نُزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرْظِيِّ وَغَيْرِهِ، قَالُوا: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: اشْتَرِطْ لِرَبِّكَ وَلِنَفْسِكَ مَا شِئْتَ. قَالَ: "أَشْتَرِطُ لِرَبِّي: أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَشْتَرِطُ لِنَفْسِي: أَنْ تَمْنَعُونِي مِمَّا تَمْنَعُونَ مِنْهُ أَنْفُسَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ". قَالُوا: فَإِذَا فَعَلْنَا ذَلِكَ فَمَاذَا لَنَا؟ قَالَ: "الْجَنَّةُ". قَالُوا: رِيحَ الْبَيْعِ، لَا نَقِيلُ وَلَا نَسْتَقِيلُ! فَنَزَلَتْ: ﴿إِنْ اللَّهُ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةُ﴾ [التوبة: ١١١] ^(٣). وَذَلِكَ فِي بَيْعَةِ الْعَقَبَةِ الْكُبْرَى.

(١) «تفسير العثيمين» (٣٧٩/٢ - ٣٨٣).

(٢) «زهرة التفاسير» (٣١٢٧/٦ - ٣١٢٨).

(٣) «تفسير الطبري» (١٧٢٧٠).

وَأَيْضاً فَالْجِهَادُ بِالْحُجَّةِ وَالِدَعْوَةِ إِلَى دَلَائِلِ التَّوْحِيدِ أَكْمَلُ أَثَاراً مِنَ الْقِتَالِ، وَلِذَلِكَ قَالَ ﷺ لِعَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِمَّا طَلَعْتَ عَلَيْهِ الشَّمْسُ". وَلَأَنَّ الْجِهَادَ بِالْمُقَاتَلَةِ لَا يَحْسُنُ أَثَرُهَا إِلَّا بَعْدَ تَقْدِيمِ الْجِهَادِ بِالْحُجَّةِ، وَأَمَّا الْجِهَادُ بِالْحُجَّةِ فَإِنَّهُ غَنَى عَنِ الْجِهَادِ بِالْمُقَاتَلَةِ. وَالْأَنْفُسُ جَوْهَرُهَا شَرِيفٌ، خَصَّهُ اللَّهُ ﷻ بِمَرِيدِ الْإِكْرَامِ فِي هَذَا الْعَالَمِ، وَلَا فَسَادَ فِي ذَاتِهِ، إِنَّمَا الْفَسَادُ فِي الصِّفَةِ الْقَائِمَةِ بِهِ، وَهِيَ الْكُفْرُ وَالْجَهْلُ، وَمَتَى أُمِكنَ إِزَالَةُ الصِّفَةِ الْفَاسِدَةِ مَعَ إِبْقَاءِ الذَّاتِ وَالْجَوْهَرِ كَانَ أَوَّلَى، أَلَا تَرَى أَنَّ جِلْدَ الْمَيِّتَةِ لَمَّا كَانَ مُنْتَفِعاً بِهِ مِنْ بَعْضِ الْوُجُوهِ، لَا جَرَمَ حَتَّى الشَّرْعُ عَلَى إِبْقَائِهِ، فَقَالَ: "هَلَا أَخَذْتُمْ إِهَابَهَا فَدَبَعْتُمُوهُ فَانْتَفَعْتُمْ بِهِ" ^(١)؛ فَالْجِهَادُ بِالْحُجَّةِ يَجْرِي بِجَرَى الدِّبَاعَةِ، وَهُوَ إِبْقَاءُ الذَّاتِ مَعَ إِزَالَةِ الصِّفَةِ الْفَاسِدَةِ، وَالْجِهَادُ بِالْمُقَاتَلَةِ يَجْرِي بِجَرَى إِفْنَاءِ الذَّاتِ، فَكَانَ الْمَقَامُ الْأَوَّلُ أَوَّلَى وَأَفْضَلَ ^(٢).

(٣) قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا قَبِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلِيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً﴾ [التوبة: ١٢٣].

قَالَ مُحَمَّدٌ رَشِيدٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَيُّ الَّذِينَ يَدُونُ مِنْكُمْ، وَتَتَّصِلُ بِأَدْنَاهُمْ بِبِلَادِكُمْ؛ وَذَلِكَ أَنَّ الْقِتَالَ شَرَعٌ لِتَأْمِينِ الدَّعْوَةِ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَحُرِّيَةِ الدِّينِ وَالِدِّفَاعِ عَنْ أَهْلِهِ، وَقَدْ كَانَتْ الدَّعْوَةُ إِلَى الْأَقْرَبِ فَلِأَقْرَبِ مِنَ الْكُفَّارِ، كَمَا قَالَ ﷺ لِرَسُولِهِ: ﴿لِنُنْذِرَ أُمَّ الْقُرَى وَمَنْ حَوْلَهَا﴾ [الشورى: ٧]، وَقَالَ لِأَهْلِ مَكَّةَ: ﴿لَا تُنْذِرُكُمْ بِهِمْ وَمَنْ يَلُغْ﴾ [الأنعام: ١٩]، أَيُّ: وَكُلٌّ مَنْ بَلَغَتْهُ دَعْوَتُهُ؛ بَلَّ أَمْرُهُ أَنْ يُخَصَّ الْأَقْرَبُ إِلَيْهِ فِي النَّسَبِ مِنْ أَهْلِ بَلَدِهِ أُمُّ الْقُرَى، فَقَالَ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤] ^(٣).

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيْضاً: وَقِتَالُ النَّبِيِّ ﷺ كُلُّهُ كَانَ مُدَافَعَةً عَنِ الْحَقِّ وَأَهْلِهِ، وَحِمَايَةً لِدَعْوَةِ الْحَقِّ؛ وَلِذَلِكَ كَانَ تَقْدِيمُ الدَّعْوَةِ شَرْطاً لِحُجُوزِ الْقِتَالِ؛ وَإِنَّمَا تَكُونُ الدَّعْوَةُ بِالْحُجَّةِ وَالْبُرْهَانِ، لَا

(١) رواه مسلم عن ابن عباس برقم (٣٦٣).

(٢) «التفسير الكبير» (١٧٣/١٦).

(٣) «تفسير المنار» (٦٥/١١).

بِالسَّيْفِ وَالسِّنَانِ، فَإِذَا مُنِعْنَا مِنَ الدَّعْوَةِ بِالْقُوَّةِ : بِأَنْ هُدِّدَ الدَّاعِي أَوْ قُتِلَ، فَعَلَيْنَا أَنْ نُقَاتِلَ لِحِمَايَةِ الدُّعَاةِ، وَنُشْرِ الدَّعْوَةَ، لَا لِلإِكْرَاهِ عَلَى الدِّينِ؛ فَاللَّهُ ﷻ يَقُولُ : ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾ [البقرة: ٢٥٦] وَيَقُولُ ﷻ : ﴿أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ [يونس: ٩٩] .. وَجُمْلَةُ الْقَوْلِ فِي الْقِتَالِ : أَنَّهُ شَرِعٌ لِلدَّفَاعِ عَنِ الْحَقِّ وَأَهْلِهِ، وَحِمَايَةِ الدَّعْوَةِ وَنُشْرِهَا ^(١) .

الثَّلَاثُ عَشَرَ : «الْقَتْلُ وَالْمَوْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» :

(١) قَالَ اللَّهُ ﷻ : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ (١٥٣) وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمُوتَ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَكِنْ لَا تَشْعُرُونَ ﴿ [البقرة: ١٥٣ - ١٥٤] .

قَالَ مُحَمَّدٌ رَشِيدٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَلِمَ اللَّهُ ﷻ مَا سَيَلْقِيهِ الْمُؤْمِنُونَ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى دِينِهِ وَتَقْرِيرِهِ وَإِقَامَتِهِ، مِنَ الْمُقَاوِمَاتِ وَتَثْبِيطِ الْهَمَمِ، وَمَا يَقُولُهُ هُمُ النَّاسُ فِي ذَلِكَ، وَمَا يَقُولُ الضُّعَفَاءُ فِي أَنْفُسِهِمْ : كَيْفَ تُبْذَلُ هَذِهِ النُّفُوسُ وَتُسْتَهْدَفُ لِلْقَتْلِ بِمُخَالَفَةِ الْأَمَمِ كُلِّهَا ؟ وَمَا الْعَايَةُ مِنْ قَتْلِ الْإِنْسَانِ نَفْسَهُ لِأَجْلِ تَعَزِيزِ رَجُلٍ فِي دَعْوَتِهِ ؟ وَغَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا كَانُوا يَسْمَعُونَهُ مِنَ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ، وَرُبَّمَا أَثَّرَ فِي نَفُوسِ بَعْضِ الضُّعَفَاءِ فَاسْتَبَطُّوا النَّصْرَ، فَعَلَّمَهُمُ اللَّهُ ﷻ مَا يَسْتَعِينُونَ بِهِ عَلَى مُجَاهَدَةِ الْخَوَاطِرِ وَالْهَوَاجِسِ، وَمُقَاوِمَةِ الشُّبُهَاتِ وَالْوَسَاوِسِ. فَأَمَرَ أَوَّلًا بِالِاسْتِعَانَةِ بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ. ثُمَّ ذَكَرَ أَعْظَمَ شَيْءٍ يُسْتَعَانُ عَلَيْهِ بِذَلِكَ، وَهُوَ الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ دَعْوَةِ الْحَقِّ وَحِمَايَتِهِ، ذَكَرَهُ مُدْرَجًا فِي سِيَاقِ تَقْرِيرِ حَقِيقَةِ وَدَفْعِ شُبُهَةٍ؛ فَقَالَ : ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمُوتَ﴾ .. فَذَكَرَ اللَّهُ ﷻ فَضْلَ الشَّهَادَةِ الَّتِي اسْتَهْدَفَ لَهَا الْمُؤْمِنُونَ فِي سَبِيلِ الدَّعْوَةِ إِلَى الْحَقِّ، وَالِدَّفَاعِ عَنْهُ ^(٢) .

(١) «تفسير المنار» (١٧٣/٢ - ١٧٤) .

(٢) المصدر السابق» (٢٨/٢ - ٣١) .

(٢) قَالَ اللَّهُ ﷻ : ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴾ [آل عمران: ١٦٩].

أَخْرَجَ ابْنُ جَرِيرٍ الطَّبْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، فِي أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، الَّذِينَ أَرْسَلَهُمُ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَهْلِ بَثْرَ مَعُونَةَ، قَالَ : لَا أَدْرِي أَرْبَعِينَ، أَوْ سَبْعِينَ، قَالَ : وَعَلَى ذَلِكَ الْمَاءِ عَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِ الْجَعْفَرِيُّ، فَخَرَجَ أُولَئِكَ النَّفَرُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى أَتَوْا غَارًا مُشْرِفًا عَلَى الْمَاءِ فَقَعَدُوا فِيهِ، ثُمَّ قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : أَيُّكُمْ يُبْلُغُ رِسَالَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَهْلَ هَذَا الْمَاءِ ؟ فَقَالَ : أَرَاهُ أَبَا مِلْحَانَ الْأَنْصَارِيِّ : أَنَا أُبْلِغُ رِسَالَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجَ حَتَّى أَتَى حَيًّا مِنْهُمْ، فَاحْتَبَى أَمَامَ الْبُيُوتِ، ثُمَّ قَالَ : يَا أَهْلَ بَثْرَ مَعُونَةَ، إِنِّي رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيْكُمْ، إِنِّي أَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَأَمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ . فَخَرَجَ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ كَسْرِ الْبَيْتِ بِرُمَحٍ، فَضَرَبَ بِهِ فِي جَنْبِهِ حَتَّى خَرَجَ مِنَ الشَّقِّ الْآخِرِ، فَقَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ، فُزْتُ وَرَبُّ الْكُعْبَةِ . فَاتَّبَعُوا أَثَرَهُ حَتَّى أَتَوْا أَصْحَابَهُ، فَقَتَلَهُمْ أَجْمَعِينَ عَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِ . قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ : إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَنْزَلَ فِيهِمْ قُرْآنًا، رَفَعَ بَعْدَمَا قَرَأْنَاهُ زَمَانًا، وَأَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴾ ^(١) .

وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي قَوْلِهِ ﷻ فِي حَقِّ صَاحِبِ يَاسِينَ : ﴿ قِيلَ ادْخُلِ الْجَنَّةَ ﴾ : وَالظَّاهِرُ مِنَ الْآيَةِ أَنَّهُ لَمَّا قُتِلَ قِيلَ لَهُ : ﴿ ادْخُلِ الْجَنَّةَ ﴾ . قَالَ قَتَادَةُ : أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ، وَهُوَ فِيهَا حَيٌّ يُرْزَقُ. أَرَادَ قَوْلُ ﷻ : ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴾ ^(٢) .

(١) «تفسير الطبري» (٣٩٣/٧) . وأخرجه البخاري بنحوه دون ذكر نزول الآية آخره، برقم (٢٨٠١) «باب مَنْ يُنَكَّبُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» وقد جاء أيضًا أَنَّ الآية نزلت في شهداء أحد؛ ولا يمنع ذلك من تعدد السبب الذي نزلت لأجله.

(٢) «تفسير القرطبي» (٢٠/١٥) .

قُلْتُ : هُنَا يَجْعَلُ الْإِمَامُ الْقُرْطُبِيُّ قَتْلَ هَذَا الرَّجُلِ الدَّاعِيَةِ «فِي سَبِيلِ اللَّهِ»؛ حَيْثُ يَدْخُلُ فِي الْفَضِيلَةِ الثَّابِتَةِ بِهَذِهِ الْآيَةِ كُلُّ مَنْ قُتِلَ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، سَوَاءً كَانَ جِهَادُهُ بِالسَّيْفِ وَالسِّنَانِ، أَوْ كَانَ بِالْكَلِمَةِ وَاللِّسَانِ، وَالدَّعْوَةَ وَالتَّبْلِيغَ .

وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الْخَصَّاصِ رَحِمَهُ اللَّهُ : إِذَا كَانَ فِي تَلَفِ نَفْسِهِ مَنَفَعَةٌ عَائِدَةٌ عَلَى الدِّينِ، فَهَذَا مَقَامٌ شَرِيفٌ، مَدَحَ اللَّهُ بِهِ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ ﷺ : ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنْكَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةُ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ﴾؛ فِي نَظَائِرِ ذَلِكَ مِنَ الْآيِ الَّتِي مَدَحَ اللَّهُ فِيهَا مَنْ بَذَلَ نَفْسَهُ لِلَّهِ؛ وَعَلَى ذَلِكَ، يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ حُكْمُ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ أَنَّهُ مَتَى رَجَا نَفْعًا فِي الدِّينِ، فَبَذَلَ نَفْسَهُ فِيهِ حَتَّى قُتِلَ كَانَ فِي أَعْلَى دَرَجَاتِ الشُّهَدَاءِ؛ قَالَ ﷺ عَلَى لِسَانِ لُقْمَانَ : ﴿وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزَمِ الْأُمُورِ﴾ [لقمان: ١٧]، وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : " أَفْضَلُ الْجِهَادِ كَلِمَةٌ حَقٌّ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ " (١)(٢) .

(٣) قَالَ اللَّهُ ﷻ : ﴿وَلَكِنْ قُتِلْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ مُتُّمْ لَمَغْفِرَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَحْمَةٌ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ﴾ [آل عمران: ١٥٧] .

قَالَ مُحَمَّدٌ رَشِيدٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : وَالْمَوْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، هُوَ : الْمَوْتُ فِي أَيِّ عَمَلٍ مِنَ الْأَعْمَالِ الَّتِي يَعْمَلُهَا الْإِنْسَانُ لِلَّهِ، أَيُّ : سَبِيلِ الْبِرِّ وَالْخَيْرِ الَّتِي هَدَى اللَّهُ الْإِنْسَانَ إِلَيْهَا، وَيَرْضَاهَا مِنْهُ (٣) .

(١) رواه أبو داود برقم (٤٣٤٤) والترمذي برقم (٢١٧٤) وقال: حديث حسن. ورواه النسائي برقم

(٤٢٠٩) وقال المنذري في الترغيب : بإسناد صحيح .

(٢) «أحكام القرآن للخصاص» (١/٣٢٨) .

(٣) «تفسير المنار» (٤/١٦١) .

قُلْتُ : وَمِنْ أَعْظَمِ دَرَجَاتِ الْقَتْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَنْ يُقْتَلَ الْمَرْءُ وَهُوَ يَدْعُو النَّاسَ إِلَى اللَّهِ وَعِجْكَ، وَيُبَلِّغُ رِسَالَتَهُ، وَيَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَيَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ؛ فَإِنَّ هَذَا مِنْ أَعْظَمِ دَرَجَاتِ الشَّهَادَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَعِجْكَ؛ كَمَا كَانَ حَالُ جَمِيعِ مَنْ قُتِلَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، الَّذِينَ قُتِلُوا وَهُمْ يَدْعُونَ أَقْوَامَهُمْ إِلَى اللَّهِ وَعِجْكَ؛ فَإِنَّهُمْ قُتِلُوا فِي مِيدَانِ الدَّعْوَةِ، دُونَ الْقِتَالِ؛ كَمَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَالْحَسَنُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : لَمْ يُقْتَلَ نَبِيٌّ قَطُّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ إِلَّا مَنْ لَمْ يُؤْمَرْ بِقِتَالٍ، وَكُلُّ مَنْ أُمِرَ بِقِتَالٍ نُصِرَ^(١). وَكَمَا صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : " أَفْضَلُ الشُّهَدَاءِ حَمْرَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَرَجُلٌ قَامَ إِلَى سُلْطَانٍ جَائِرٍ، فَأَمَرَهُ وَنَهَاها فَقَتَلَهُ " ^(٢). وَقَالَ أَيْضاً : " أَفْضَلُ الْجِهَادِ كَلِمَةُ حَقٍّ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ " ^(٣). وَكَمَا تَقَدَّمَ فِي قِصَّةِ حَزَامِ بْنِ مَلْحَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ بُعِرَ مَعُونَةَ ..

(٤) قَالَ اللَّهُ ﷻ : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيَّاتِ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ [آل عمران: ٢١].

عَنْ مَعْقِلِ بْنِ أَبِي مَسْكِينٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ : كَانَ الْوَحْيُ يَأْتِي إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَيَذْكُرُونَ قَوْمَهُمْ، وَلَمْ يَكُنْ يَأْتِيهِمْ كِتَابٌ، فَيُقْتَلُونَ، فَيَقُومُ رَجُلٌ مِمَّنِ اتَّبَعَهُمْ وَصَدَقَهُمْ، فَيَذْكُرُونَ قَوْمَهُمْ فَيُقْتَلُونَ، فَهُمْ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ ^(٤).

وَعَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ قَالَ : " رَجُلٌ قَتَلَ نَبِيًّا، أَوْ رَجُلًا أَمَرَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَى عَنِ الْمُنْكَرِ ". ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ

(١) «تفسير القرطبي» (٤٣٢/١) .

(٢) رواه الطبري في الأوسط عن ابن عباس برقم (٤٠٧٩) والحاكم في المستدرک عن جابر برقم (٤٨٨٤) وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

(٣) رواه أبو داود عن أبي سعيد الخدري برقم (٤٣٤٤) والترمذي برقم (٢١٧٤) وقال: حديث حسن. ورواه النسائي برقم (٤٢٠٩) وقال : المنذري في الترغيب : بإسناد صحيح .

(٤) «تفسير الطبري» (٦٧٧٧) .

اللَّهُ ﷻ : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّنَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ ، إِلَى أَنْ انْتَهَى إِلَى : ﴿ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ ﴾ ؛ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " يَا أَبَا عُبَيْدَةَ قَتَلْتَ بَنُو إِسْرَائِيلَ ثَلَاثَةً وَأَرْبَعِينَ نَبِيًّا مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ ، فِي سَاعَةٍ وَاحِدَةٍ ، فَقَامَ مِائَةُ رَجُلٍ وَاثْنَا عَشَرَ رَجُلًا مِنْ عِبَادِ بَنِي إِسْرَائِيلَ ، فَأَمَرُوا مَنْ قَتَلَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ ، وَنَهَوْهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ ، فَقُتِلُوا جَمِيعًا مِنْ آخِرِ النَّهَارِ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ ، وَهُمْ الَّذِينَ ذَكَرَ اللَّهُ ﷻ " (١) .

وَقَالَ الْحُسَيْنُ رَحِمَهُ اللَّهُ : هَذِهِ الْآيَةُ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْقَائِمَ بِالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ عِنْدَ الْخَوْفِ ، تَلِي مَنْزِلَتُهُ فِي الْعِظَمِ مَنْزِلَةَ الْأَنْبِيَاءِ (٢) .

الرَّابِعُ عَشَرَ : «النَّفَرُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» :

(١) قَالَ اللَّهُ ﷻ : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ أَنْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَتَأْقِلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ .. ﴾ الْآيَةُ [التوبة: ٣٨] .

قَالَ الْمَخْرُ الرَّازِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : أَصْلُ النَّفَرِ : الْخُرُوجُ إِلَى مَكَانٍ لِأَمْرٍ وَاجِبٍ ؛ وَاسْمُ ذَلِكَ الْقَوْمِ الَّذِينَ يُخْرَجُونَ النَّفِيرَ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : فَلَا تَلَا فِي الْعِيرِ وَلَا فِي النَّفِيرِ (٣) .

وَقَالَ ابْنُ عَاشُورٍ رَحِمَهُ اللَّهُ : وَالنَّفَرُ : الْخُرُوجُ السَّرِيعُ مِنْ مَوْضِعٍ إِلَى غَيْرِهِ لِأَمْرٍ يَخْدُثُ ، وَأَكْثَرُ مَا يُطْلَقُ عَلَى الْخُرُوجِ إِلَى الْحَرْبِ ، وَمَصْدَرُهُ حِينَئِذٍ النَّفِيرُ (٤) .

(١) «المصدر السابق» (٦٧٨٠) و«تفسير ابن كثير» (٢٧/٢) .

(٢) «التفسير الكبير» (١٧٧/٧) .

(٣) «المصدر السابق» (٤٧/١٦) .

(٤) «التحرير والتنوير» (١٨٩/١٠) .

(٢) قَالَ اللَّهُ ﷻ : ﴿وَمَا كَانُوا الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢]. قَالَ الْإِمَامُ الزَّرْكَشِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : وَمُنَاسَبَةُ هَذِهِ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا أَنَّ كَلَامَ النَّفِيرِينَ هُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَإِحْيَاءِ دِينِهِ : هَذَا بِالْعِلْمِ، وَهَذَا بِالْقِتَالِ ^(١).

وَقَالَ الزَّخَّشِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : ﴿لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ﴾، لِيَتَكَلَّمُوا الْفَقَاهَةَ فِيهِ، وَيَتَحَشَّسُوا الْمَشَاقَّ فِي أَخْذِهَا وَتَحْصِيلِهَا، ﴿وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ﴾، وَلِيَجْعَلُوا غَرَضَهُمْ وَمَرْمَى هِمَّتِهِمْ فِي التَّفَقُّهِ إِنْ دَارَ قَوْمُهُمْ، وَإِرْشَادَهُمْ، وَالنَّصِيحَةَ لَهُمْ، ﴿لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾، إِرَادَةُ أَنْ يَحْذَرُوا اللَّهَ تَعَالَى، فَيَعْمَلُوا عَمَلًا صَالِحًا؛ لِأَنَّ الْجِهَادَ بِالْحُجَّةِ أَعْظَمُ أَمْرًا مِنَ الْجِهَادِ بِالسَّيْفِ ^(٢).

وَقَالَ الْقَاسِمِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : مَنْ أَرَادَ التَّفَقُّهَ فَلْيَنْفِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلْيَسْلُكْ طَرِيقَ التَّزَكِّيَةِ وَالتَّصْفِيَةِ، حَتَّى يَظْهَرَ الْعِلْمُ مِنْ قَلْبِهِ عَلَى لِسَانِهِ .. وَإِذَا تَفَقَّهُوا، وَظَهَرَ عِلْمُهُمْ عَلَى جَوَارِحِهِمْ، أَثَّرَ فِي غَيْرِهِمْ، وَتَأَثَّرُوا مِنْهُ، لِارْتِوَائِهِمْ بِهِ، وَتَرْشُحِهِمْ مِنْهُ، كَمَا كَانَ حَالُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ فَلَزِمَ الْإِنْذَارُ الَّذِي هُوَ غَايَتُهُ ^(٣).

وَقَالَ الْمَرَاغِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : هَذِهِ الْآيَةُ جَاءَتْ مُتَمِّمَةً لِأَحْكَامِ الْجِهَادِ، مَعَ بَيَانِ حُكْمِ الْعِلْمِ وَالتَّفَقُّهِ فِي الدِّينِ، مِنْ قَبْلِ أَنَّهُ وَسِيلَةٌ لِلْجِهَادِ بِالْحُجَّةِ وَالْبُرْهَانِ، وَهُوَ الرُّكْنُ الرَّكِيضُ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى الْإِيمَانِ، وَإِقَامَةِ دَعَائِمِ الْإِسْلَامِ، وَلَمْ يُشْرَعْ جِهَادُ السَّيْفِ إِلَّا لِيَكُونَ حِمَايَةً وَسِيَاجاً لِّلِتِلْكَ الدَّعْوَةِ، مِنْ أَنْ تَلْعَبَ بِهَا أَيْدِي الْمُعْتَدِينَ مِنَ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ ^(٤).

(١) «البحر المحيط في التفسير» (٥/٥٢٦ - ٥٢٨). قلت : هذا بيان أنَّ كلاً من الخروج للدعوة والخروج للقتال يسمَّى نفراً في سبيل الله، إلَّا أنَّ النفَرَ والخروج للدعوة هو المقصود الأساسي وبالذات، بحيث لا يصحُّ الخروج للقتال ابتداءً، ولا يسمَّى قتالاً في سبيل الله إلَّا بتقلبم الدعوة .

(٢) «الكشاف» (٢/٣٢٣) .

(٣) «تفسير القاسمي» (٥/٥٢٦) .

(٤) «تفسير المراغي» (١١/٤٧ - ٤٨) .

الخامس عشر: «الهجرة في سبيل الله» :

(١) قَالَ اللَّهُ ﷻ : ﴿ وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ
أَوْلِيَاءَ حَتَّى يُهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ [النساء: ٨٩].

قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ الطَّبْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : حَتَّى يَخْرُجُوا مِنْ دَارِ الشَّرْكِ، وَيُفَارِقُوا أَهْلَهَا، الَّذِينَ هُمْ
بِاللَّهِ مُشْرِكُونَ، إِلَى دَارِ الْإِسْلَامِ وَأَهْلِهَا؛ ﴿ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾، يَعْنِي : فِي ابْتِعَاءِ دِينِ اللَّهِ، وَهُوَ
سَبِيلُهُ، فَيَصِيرُوا عِنْدَ ذَلِكَ مِثْلَكُمْ، وَيَكُونُ لَهُمْ حِينٌ حُكْمُكُمْ .. ثُمَّ رَوَى بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ
عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ قَالَ : حَتَّى يَصْنَعُوا كَمَا صَنَعْتُمْ؛ يَعْنِي «الهِجْرَةَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» (١) .

وَقَالَ الْفَخْرُ الرَّازِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : اعْلَمْ أَنَّ الْهِجْرَةَ تَارَةً تَحْصُلُ بِالْإِنْتِقَالِ مِنْ دَارِ الْكُفْرِ إِلَى دَارِ
الْإِيمَانِ، وَأُخْرَى تَحْصُلُ بِالْإِنْتِقَالِ عَنْ أَعْمَالِ الْكُفَارِ إِلَى أَعْمَالِ الْمُسْلِمِينَ، قَالَ ﷻ :
"الْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ" . وَقَالَ الْمُحَقِّقُونَ : «الهِجْرَةُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» : عِبَارَةٌ
عَنِ الْهِجْرَةِ عَنْ تَرْكِ مَأْمُورَاتِهِ، وَفِعْلِ مَنْهِيَّاتِهِ . وَلَمَّا كَانَ كُلُّ هَذِهِ الْأُمُورِ مُعْتَبَرًا، لَا جَرَمَ ذَكَرَ
اللَّهُ ﷻ لَفْظًا عَامًّا يَتَنَاوَلُ الْكُلَّ، فَقَالَ : ﴿ حَتَّى يُهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾؛ فَإِنَّهُ ﷻ لَمْ
يَقُلْ حَتَّى يُهَاجِرُوا عَنِ الْكُفْرِ، بَلْ قَالَ : ﴿ حَتَّى يُهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾، وَذَلِكَ يَدْخُلُ فِيهِ
مُهَاجِرَةُ دَارِ الْكُفْرِ، وَمُهَاجِرَةُ شِعَارِ الْكُفْرِ؛ ثُمَّ لَمْ يَقْتَصِرْ ﷻ عَلَى ذِكْرِ الْهِجْرَةِ، بَلْ قَبَّضَهُ
بِكُونِهِ «فِي سَبِيلِ اللَّهِ»، فَإِنَّهُ زُبْمًا كَانَتْ الْهِجْرَةُ مِنْ دَارِ الْكُفْرِ إِلَى دَارِ الْإِسْلَامِ، وَمِنْ شِعَارِ
الْكُفْرِ إِلَى شِعَارِ الْإِسْلَامِ لِعَرَضٍ مِنْ أَغْرَاضِ الدُّنْيَا، إِنَّمَا الْمُعْتَبَرُ وَقُوعُ تِلْكَ الْهِجْرَةِ لِأَجْلِ أَمْرِ
اللَّهِ ﷻ (٢) .

وَقَالَ عِكْرِمَةُ رَحِمَهُ اللَّهُ : هِيَ هِجْرَةٌ أُخْرَى، وَالْهِجْرَةُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ : (١) هِجْرَةُ الْمُؤْمِنِينَ
فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ، وَهِيَ قَوْلُهُ ﷻ : ﴿ لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ ﴾ [الحشر: ٨] وَقَوْلُهُ : ﴿ وَمَنْ
يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ [النساء: ١٠٠]، وَخَوُّهُمَا مِنَ الْآيَاتِ . (٢) وَهِجْرَةُ

(١) «تفسير الطبري» (١٧/٨) .

(٢) «التفسير الكبير» (١٧١/١٠) .

الْمُؤْمِنِينَ : وَهِيَ الْخُرُوجُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَابِرًا مُحْتَسِبًا، كَمَا حُكِيَ هَاهُنَا،
وَفِي هَذِهِ الْآيَةِ مَنَعَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ مُوَالَاةِ الْمُتَافِقِينَ حَتَّى يُهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ. (٣) وَهَجَرَهُ
سَائِرُ الْمُؤْمِنِينَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ : وَهِيَ مَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : " الْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ
عَنْهُ " (١) .

وَقَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ : قَسَمَ الْعُلَمَاءُ ﷺ الدَّهَابَ فِي الْأَرْضِ قِسْمَيْنِ : هَرَبًا وَطَلَبًا،
فَالأَوَّلُ يَنْقَسِمُ إِلَى سِتَّةِ أَقْسَامٍ :

الأَوَّلُ : الْمِجْرَةُ : وَهِيَ الْخُرُوجُ مِنْ دَارِ الْحَرْبِ إِلَى دَارِ الْإِسْلَامِ، وَكَانَتْ فَرَضًا فِي أَيَّامِ
النَّبِيِّ ﷺ، وَهَذِهِ الْمِجْرَةُ بَاقِيَةٌ مَفْرُوضَةٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَالَّتِي انْقَطَعَتْ بِالْفَتْحِ هِيَ الْقَصْدُ إِلَى
النَّبِيِّ ﷺ حَيْثُ كَانَ، فَإِنْ بَقِيَ فِي دَارِ الْحَرْبِ عَصَى، وَخْتَلَفَ فِي حَالِهِ.

الثَّانِي : الْخُرُوجُ مِنْ أَرْضِ الْبِدْعَةِ، قَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ : سَمِعْتُ مَالِكًا يَقُولُ : لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ
أَنْ يُقِيمَ بِأَرْضٍ يُسَبُّ فِيهَا السَّلَفُ. قَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ : وَهَذَا صَحِيحٌ، فَإِنَّ الْمُنْكَرَ إِذَا لَمْ تَقْدِرْ
أَنْ تُغَيِّرَهُ قُذِّرَ عَنْهُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى
يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿ الظَّالِمِينَ ﴾ .

الثَّالِثُ : الْخُرُوجُ مِنْ أَرْضٍ غَلَبَ عَلَيْهَا الْحَرَامُ؛ فَإِنَّ طَلَبَ الْحَلَالِ فَرَضٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ.

الرَّابِعُ : الْفِرَارُ مِنَ الْأَذْيَةِ فِي الْبَدَنِ، وَذَلِكَ فَضْلٌ مِنَ اللَّهِ أَرْحَصَ فِيهِ، فَإِذَا خَشِيَ عَلَى
نَفْسِهِ فَقَدْ أَذِنَ اللَّهُ فِي الْخُرُوجِ عَنْهُ وَالْفِرَارِ بِنَفْسِهِ لِيُخَلِّصَهَا مِنْ ذَلِكَ الْمَحْذُورِ. وَأَوَّلُ مَنْ
فَعَلَهُ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَإِنَّهُ لَمَّا خَافَ مِنْ قَوْمِهِ قَالَ : ﴿ إِنِّي مُهَاجِرٌ إِلَى رَبِّي ﴾ .

الخَامِسُ : خَوْفُ الْمَرَضِ فِي الْبِلَادِ الْوَحْمَةِ، وَالْخُرُوجُ مِنْهَا إِلَى الْأَرْضِ النَّزْهَةِ. وَقَدْ أَذِنَ
ﷺ لِلرُّعَاةِ حِينَ اسْتَوْخَمُوا الْمَدِينَةَ، أَنْ يَخْرُجُوا إِلَى الْمَسَرِّحِ، فَيَكُونُوا فِيهِ حَتَّى يَصِحُّوا. وَقَدْ

اسْتُثْنِيَ مِنْ ذَلِكَ الْخُرُوجُ مِنَ الطَّاعُونَ، فَمَنَعَ اللَّهُ ﷻ مِنْهُ بِالْحَدِيثِ الصَّحِيحِ عَنْ نَبِيِّهِ ﷺ،
بَيَدَ أَنَّ عُلَمَاءَنَا قَالُوا : هُوَ مَكْرُوهٌ.

السادس : الْفِرَارُ خَوْفَ الْأَذْيَةِ فِي الْمَالِ، فَإِنَّ حُرْمَةَ مَالِ الْمُسْلِمِ كَحُرْمَةِ دَمِهِ، وَالْأَهْلُ
مِثْلُهُ وَأَوْكَدُ.

وَأَمَّا قِسْمُ الطَّلَبِ، فَيَنْقَسِمُ قِسْمَيْنِ : طَلَبُ دِينٍ، وَطَلَبُ دُنْيَا، فَأَمَّا طَلَبُ الدِّينِ،
فَيَتَعَدَّدُ بِتَعَدُّدِ أَنْوَاعِهِ إِلَى تِسْعَةِ أَقْسَامٍ :

الأول : سَفَرُ الْعِبَرَةِ، قَالَ اللَّهُ ﷻ : ﴿ أَوَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ
عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ﴾ وَهُوَ كَثِيرٌ. وَيُقَالُ : إِنَّ ذَا الْقَرْنَيْنِ إِنَّمَا طَافَ الْأَرْضَ لِيَرَى
عَجَائِبَهَا. وَقِيلَ : لِيُنْفِذَ الْحَقَّ فِيهَا.

الثاني : سَفَرُ الْحَجِّ . وَالْأَوَّلُ وَإِنْ كَانَ نَذْبًا، فَهَذَا فَرَضٌ.

الثالث : سَفَرُ الْجِهَادِ، وَلَهُ أَحْكَامُهُ ^(١).

الرابع : سَفَرُ الْمَعَاشِ، فَقَدْ يَتَعَدَّرُ عَلَى الرَّجُلِ مَعَاقِبُهُ مَعَ الْإِقَامَةِ، فَيَخْرُجُ فِي طَلَبِهِ لَا
يَرِيدُ عَلَيْهِ، مِنْ صَيْدٍ أَوْ اخْتِطَابٍ أَوْ اخْتِشَاشٍ، فَهُوَ فَرَضٌ عَلَيْهِ.

الخامس : سَفَرُ التَّجَارَةِ وَالْكَسْبِ الرَّائِدِ عَلَى الْقُوَّةِ، وَذَلِكَ جَائِزٌ بِفَضْلِ اللَّهِ ﷻ،
قَالَ اللَّهُ ﷻ : ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ ﴾
يَعْنِي : التَّجَارَةَ؛ وَهِيَ نِعْمَةٌ مِنَ اللَّهِ بِهَا فِي سَفَرِ الْحَجِّ، فَكَيْفَ إِذَا انْفَرَدَتْ.

السادس : فِي طَلَبِ الْعِلْمِ، وَهُوَ مَشْهُورٌ.

السابع : فَصْدُ الْبِقَاعِ، قَالَ ﷺ : " لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ ".

(١) قلت : تقدّم مراراً أَنَّ السَّفَرَ لِلْجِهَادِ لَمْ يُشْرَعْ إِلَّا لَغَايَةِ الدَّعْوَةِ وَنَشْرِ الرِّسَالَةِ .

الثَّامِنُ : الثُّغُورُ لِلرِّبَاطِ بِهَا، وَتَكْثِيرُ سَوَادِهَا، لِلذَّبِّ عَنْهَا.

التَّاسِعُ : زِيَارَةُ الْإِخْوَانِ فِي اللَّهِ ﷻ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " زَارَ رَجُلٌ أَخَا لَهُ فِي قَرْيَةٍ، فَأَرَادَ اللَّهُ لَهُ مَلَكًا عَلَى مَدْرَجَتِهِ، فَقَالَ : أَيْنَ تُرِيدُ ؟ فَقَالَ أُرِيدُ أَخًا لِي فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ؛ قَالَ : هَلْ لَكَ مِنْ نِعْمَةٍ تَرُبُّهَا عَلَيْهِ ؟ قَالَ : لَا غَيْرَ أَنِّي أَحْبَبْتُهُ فِي اللَّهِ ﷻ، قَالَ : فَإِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكَ، بِأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّكَ كَمَا أَحْبَبْتُهُ فِيهِ ". رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ ^(١).

وَقَالَ مُحَمَّدٌ رَشِيدٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : وَ«الْمُهَاجِرَةُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» : هِيَ الْمُهَاجِرَةُ لِأَجْلِ دِينِ اللَّهِ .. قَالَ فِي الْكَشَافِ بَعْدَ تَفْسِيرِ الْآيَةِ : وَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا كَانَ فِي بَلَدٍ لَا يَتِمَّكُنُ فِيهِ مِنْ إِقَامَةِ أَمْرِ دِينِهِ كَمَا يَجِبُ، لِبَعْضِ الْأَسْبَابِ وَالْعَوَائِقِ عَنْ إِقَامَةِ الدِّينِ، لَا تَنْحَصِرُ، أَوْ عَلِمَ أَنَّهُ فِي غَيْرِ بَلَدِهِ أَقْوَمُ بِحَقِّ اللَّهِ، وَأَدْوَمُ عَلَى الْعِبَادَةِ، حَقَّتْ عَلَيْهِ الْمُهَاجِرَةُ. اهـ وَمَعْنَى «سَبِيلِ اللَّهِ» : الطَّرِيقُ الَّذِي يُرْضِيهِ، وَيُقِيمُ دِينَهُ ^(٢).

وَقَالَ الشُّوْكَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : قَدْ اسْتَدِلَّ بِهَذِهِ الْآيَةِ : عَلَى أَنَّ الْمُهْجِرَةَ وَاجِبَةٌ عَلَى كُلِّ مَنْ كَانَ بِدَارِ الشُّرْكِ، أَوْ بِدَارٍ يُعْمَلُ فِيهَا بِمَعَاصِي اللَّهِ جَهَارًا، إِذَا كَانَ قَادِرًا عَلَى الْمُهْجِرَةِ، وَلَمْ يَكُنْ مِنَ الْمُسْتَضْعَفِينَ، لِمَا فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ مِنَ الْعُمُومِ، وَإِنْ كَانَ السَّبَبُ خَاصًّا كَمَا تَقَدَّمَ . وَظَاهِرُهَا : عَدَمُ الْفَرْقِ بَيْنَ مَكَانٍ وَمَكَانٍ، وَزَمَانٍ وَزَمَانٍ ^(٣).

وَقَالَ ابْنُ عُثَيْمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ : الْمُهْجِرُ فِي الشَّرْعِ لَهُ مَعْنَيَانِ : عَامٌّ، وَخَاصٌّ؛ فَأَمَّا الْعَامُّ : فَهُوَ هَجْرُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ ﷻ؛ وَأَمَّا الْخَاصُّ : فَهُوَ أَنْ يَهْجُرَ الْإِنْسَانُ بَلَدَهُ وَوَطَنَهُ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ، فَيُهَاجِرَ مِنْ أَجْلِ إِقَامَةِ دِينِ اللَّهِ، وَحِمَايَةِ نَفْسِهِ مِنَ الزَّيْغِ، وَالْمُرَادُ بِالْمُهْجِرَةِ فِي الْآيَةِ مَا يَشْمَلُ الْمَعْنَيَيْنِ : الْعَامَّ، وَالْخَاصَّ ^(٤).

(١) «أحكام القرآن» (١/٦١٠-٦١٣).

(٢) «تفسير المنار» (٥/٢٩٠).

(٣) «فتح القدير للشوكاني» (١/٥٨٣).

(٤) «تفسير ابن عثيمين» (٣/٦٢).

(٢) قَالَ اللَّهُ ﷻ : ﴿وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَمِجْ فِي الْأَرْضِ مُرْعَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ١٠٠].

قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ الطَّبْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : ﴿وَمَنْ يُهَاجِرْ﴾ وَمَنْ يُفَارِقُ أَرْضَ الشَّرِكِ وَأَهْلَهَا، هَرَبًا بِدِينِهِ مِنْهَا وَمِنْهُمْ، إِلَى أَرْضِ الْإِسْلَامِ وَأَهْلِهَا الْمُؤْمِنِينَ؛ ﴿فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾، يَعْنِي : فِي مِنْهَاجِ دِينِ اللَّهِ وَطَرِيقِهِ الَّذِي شَرَعَهُ لِحَلْقِهِ، وَذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ .. (١) .

وَقَالَ السَّعْدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : هَذَا فِي بَيَانِ الْحُثِّ عَلَى الْهَجْرَةِ وَالتَّرْغِيبِ فِيهَا، وَبَيَانِ مَا فِيهَا مِنَ الْمَصَالِحِ، فَوَعْدَ الصَّادِقِ فِي وَعْدِهِ أَنَّ مَنْ هَاجَرَ فِي سَبِيلِهِ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِهِ، أَنَّهُ يَجِدُ مُرَاعَمًا فِي الْأَرْضِ وَسَعَةً، فَ«الْمُرَاعَمُ» : مُشْتَمِلٌ عَلَى مَصَالِحِ الدِّينِ، وَ«السَّعَةُ» : عَلَى مَصَالِحِ الدُّنْيَا؛ وَذَلِكَ أَنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ يَتَوَهَّمُونَ أَنَّ فِي الْهَجْرَةِ شَتَاءًا بَعْدَ الْأُلْفَةِ، وَفَقْرًا بَعْدَ الْغِنَى، وَذُلًّا بَعْدَ الْعِزِّ، وَشِدَّةً بَعْدَ الرِّخَاءِ؛ وَالْأَمْرُ لَيْسَ كَذَلِكَ، فَإِنَّ الْمُؤْمِنَ مَا دَامَ بَيْنَ أَظْهُرِ الْمُشْرِكِينَ فَدِينُهُ فِي غَايَةِ النَّقْصِ، لَا فِي الْعِبَادَاتِ الْقَاصِرَةِ عَلَيْهِ كَالصَّلَاةِ وَنَحْوِهَا، وَلَا فِي الْعِبَادَاتِ الْمُتَعَدِّيَةِ، كَالْجِهَادِ بِالْقَوْلِ وَالْفِعْلِ، وَتَوَاجُعِ ذَلِكَ، لِعَدَمِ تَمَكُّنِهِ مِنْ ذَلِكَ، وَهُوَ بِصَدَدِ أَنْ يُفْتَنَ عَنْ دِينِهِ، خُصُوصًا إِنْ كَانَ مُسْتَضْعَفًا . فَإِذَا هَاجَرَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَمَكَّنَ مِنْ إِقَامَةِ دِينِ اللَّهِ، وَجِهَادِ أَعْدَاءِ اللَّهِ، وَمُرَاعَمَتِهِمْ، فَإِنَّ «الْمُرَاعِمَةَ» : اسْمٌ جَامِعٌ لِكُلِّ مَا يَحْصُلُ بِهِ إِعَاظَةُ لَأَعْدَاءِ اللَّهِ، مِنْ قَوْلٍ وَفِعْلٍ؛ وَكَذَلِكَ يَحْصُلُ لَهُ سَعَةٌ فِي رِزْقِهِ، وَقَدْ وَقَعَ كَمَا أَخْبَرَ اللَّهُ ﷻ .. وَقَالَ قَتَادَةُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي قَوْلِهِ : ﴿يَمِجْ فِي الْأَرْضِ مُرْعَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً﴾ قَالَ : أَيُّ مِنَ الضَّلَالَةِ إِلَى الْهُدَى، وَمِنْ الْقِلَّةِ إِلَى الْغِنَى .

ثُمَّ قَالَ ﷻ : ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾، أَيُّ : قَاصِدًا رِثَّةَ وَرِثَتِهِ وَحُبَّةَ لِرَسُولِهِ وَنَصْرًا لِدِينِ اللَّهِ، لَا لِغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمَقَاصِدِ ﴿ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ﴾ بِقَتْلِ أَوْ غَيْرِهِ، ﴿فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾، أَيُّ : فَقَدْ حَصَلَ لَهُ أَجْرُ الْمُهَاجِرِ الَّذِي أَدْرَكَ

مَقْصُودُهُ بِضَمَانِ اللَّهِ ﷻ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ نَوَى وَجَزَمَ، وَحَصَلَ مِنْهُ ابْتِدَاءٌ وَشُرُوعٌ فِي الْعَمَلِ، فَمِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ بِهِ وَبِأَمثَالِهِ أَنْ أَعْطَاهُمْ أَجْرَهُمْ كَامِلًا، وَلَوْ لَمْ يُكْمَلُوا الْعَمَلِ، وَعَقَرَ لَهُمْ مَا حَصَلَ مِنْهُمْ مِنَ التَّقْصِيرِ فِي الْهِجْرَةِ وَغَيْرِهَا ^(١)؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ الرَّجُلِ الَّذِي قَتَلَ مِائَةَ نَفْسٍ ثُمَّ سَأَلَ عَالِمًا: هَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَأَرْشَدَهُ إِلَى أَنْ يَتَحَوَّلَ مِنْ بَلَدِهِ إِلَى بَلَدٍ آخَرَ يَعْبُدُ اللَّهَ فِيهِ. فَلَمَّا ارْتَحَلَ مِنْ بَلَدِهِ مُهَاجِرًا إِلَى الْبَلَدِ الْآخَرِ أَذْرَكَهُ الْمَوْتُ فِي أَثْنَاءِ الطَّرِيقِ، فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ، .. فَوَجَدُوهُ أَقْرَبَ إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي هَاجَرَ إِلَيْهَا بِشَيْرٍ، فَقَبَضَتْهُ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ ^(٢).

وَقَالَ مُحَمَّدٌ رَشِيدٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ﴿وَمَنْ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾: الْمُهَاجِرُ كَسَائِرِ النَّاسِ، غُرُصَةٌ لِلْمَوْتِ، وَلَمَّا وَعَدَ تَعَالَى مَنْ يُهَاجِرُ فَيَصِلُ إِلَى دَارِ الْهِجْرَةِ، بِالظَّفَرِ بِمَا يَنْبَغِي مِنْ وَجْدَانِ الْمُرَاعَمِ وَالسَّعَةِ، وَعَدَ مَنْ يَمُوتُ فِي الطَّرِيقِ قَبْلَ بُلُوغِهَا بِأَجْرِ عَظِيمٍ يَضُمُّهُ وَكَجَلِّ لَهُ، فَمَتَى خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ بِقَصْدِ الْهِجْرَةِ إِلَى اللَّهِ أَيْ: حَيْثُ يُرْضِي اللَّهُ، وَإِلَى نُصْرَةِ رَسُولِهِ فِي حَيَاتِهِ، وَمَثَلُهَا إِقَامَةُ سُنَنِهِ بَعْدَ وَفَاتِهِ، كَانَ مُسْتَحِقًّا لِهَذَا الْأَجْرِ، وَلَوْ مَاتَ بَعْدَ مُجَاوَزَتِهِ عَتَبَةَ الْبَابِ ^(٣).

وَقَدْ ذَكَرَ الْعُلَمَاءُ أَنَّ مَنْ سَارَ لِأَمْرٍ فِيهِ مَنْفَعَةٌ: كَطَلَبِ عِلْمٍ، وَحُجٍّ، وَكَسْبِ حَلَالٍ، وَمَاتَ قَبْلَ الْوُصُولِ إِلَى مَقْصِدِهِ، فَلَهُ مِثْلُ هَذَا الْحُكْمِ؛ كَمَا أَنَّ حُكْمَ هَذِهِ الْآيَةِ بَاقٍ فِي الْجِهَادِ، وَالْمَشْيِ إِلَى الصَّلَاةِ، وَالْحُجِّ، وَنَحْوِهِ ^(٤).

(١) «تفسير السعدي» ص (١٩٦).

(٢) «تفسير ابن كثير» باختصار (٥٤٩/١). قلت: انظر إلى هذا الخبر العلامة ابن كثير، كيف جعل مَنْ خرج من بيئة الفساد قاصداً بيئة الصلاح المُعِينَةَ عَلَى الثَّبَاتِ عَلَى التَّوْبَةِ، جعل هذا من «الهجرة في سبيل الله»، بحيث يدخل في فضائل الهجرة وأحكامها في الجملة؛ وهذا يشترك مع مقصد «الخروج في سبيل» لدى المبلّغين في زماننا، لتكوين بيئة الإيمان والتعليم، ودعوة النَّاسِ إِلَيْهَا؛ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٣) «تفسير المنار» (٢٩٣/٥).

(٤) «تفسير القطان» (٣٣١/١) «تفسير الثعالبي» (٢٨٩/٢).

وَقَالَ أَبُو حَيَّانَ التَّوْحِيدِيُّ وَالرَّخْشَرِيُّ رَحِمَهُمَا اللَّهُ حِكَايَةً عَنِ الْمُفَسِّرِينَ : إِنَّ كُلَّ هِجْرَةٍ لَعَرَضٍ دُنْيِيٍّ، مِنْ طَلَبِ عِلْمٍ أَوْ حَجٍّ أَوْ جِهَادٍ أَوْ فِرَارٍ إِلَى بَلَدٍ يَزْدَادُ فِيهِ طَاعَةٌ أَوْ قَنَاعَةٌ أَوْ زُهْدٌ فِي الدُّنْيَا وَابْتِعَاءٌ رِزْقٍ طَيِّبٍ، فَهِيَ هِجْرَةٌ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَإِنْ أَدْرَكَهُ الْمَوْتُ فِي طَرِيقِهِ فَأَجْرُهُ وَقَعَ عَلَى اللَّهِ ^(١) .

قُلْتُ : هَذَا الْكَلَامُ يَنْطَبِقُ عَلَى «خُرُوجِ الدُّعَاةِ وَالْمُبَلِّغِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» مِنْ بَابِ أَوَّلَى؛ إِذْ تَزْدَادُ طَاعَةُ الْخَارِجِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَنَاعَتُهُمْ وَزُهْدُهُمْ فِي الدُّنْيَا، وَيَتَعَلَّمُونَ الصِّفَاتِ الْإِيمَانِيَّةَ الْمَحْبُوبَةَ عِنْدَ اللَّهِ، وَيَجْتَهِدُونَ لِنَشْرِهَا بَيْنَ النَّاسِ؛ وَهَذَا وَقَعَ وَثَابِتٌ لِمَنْ أَنْصَفَ وَتَجَرَّدَ عَنِ الْهَوَى؛ فَ«الْخُرُوجُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» : هِجْرَةٌ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، يَجِدُ صَاحِبُهَا مَوْعُودَ اللَّهِ وَعَجَلًا لِمَنْ هَاجَرَ فِي سَبِيلِهِ بِالْمُرَاعَمِ الْكَثِيرِ وَالسَّعَةِ؛ فَيَحْفَظُ إِيْمَانَهُ، وَيَزْدَادُ إِيْمَانًا مَعَ إِيْمَانِهِ، وَيَجْتَهِدُ لِنَشْرِ هَذَا الْإِيْمَانِ فِي النَّاسِ؛ وَإِنْ أَدْرَكَهُ الْمَوْتُ فِي طَرِيقِهِ هَذَا، فَأَجْرُهُ وَقَعَ عَلَى اللَّهِ وَعَجَلًا؛ وَذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ، وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ .

وَقَالَ الْبَيْضاوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : فِي الْآيَةِ دَلِيلٌ عَلَى وَجُوبِ الْهِجْرَةِ مِنْ مَوْضِعٍ لَا يَتِمَكَّنُ فِيهِ الرَّحْلُ مِنْ إِقَامَةٍ دِينِهِ . انتهى . قُلْتُ : وَيَدْخُلُ فِيهِ - عَلَى طَرِيقِ الْخُصُوصِ - مَنْ فَرَّ مِنْ مَوْضِعٍ تَكَثَّرَ فِيهِ الشَّهَوَاتُ وَالْعَوَائِدُ، أَوْ تَكَثَّرَ فِيهِ الْعَلَائِقُ وَالشَّوَاغِلُ، إِلَى مَوْضِعٍ يَقِلُّ فِيهِ ذَلِكَ، طَلَبًا لِصَفَاءِ قَلْبِهِ، وَمَعْرِفَةِ رَبِّهِ، بَلْ هُوَ أَوَّلَى .. وَاللَّهُ أَعْلَمُ ^(٢) .

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ : الْهِجْرَةُ ضَرْبَانِ : ظَاهِرَةٌ وَبَاطِنَةٌ؛ فَالْبَاطِنَةُ : تَرْكُ مَا تَدْعُو إِلَيْهِ النَّفْسُ الْأَمَّارَةُ بِالسُّوءِ وَالشَّيْطَانُ؛ وَالظَّاهِرَةُ : الْفِرَارُ بِالَّذِينَ مِنَ الْفِتَنِ .. بَلْ حَقِيقَةُ الْهِجْرَةِ تَحْصُلُ لِمَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ، فَاشْتَمَلَتْ هَاتَانِ الْجُمْلَتَانِ عَلَى جَوَامِعَ مِنْ مَعَانِي الْحِكْمِ وَالْأَحْكَامِ ^(٣) .

(١) «تفسير البحر المحيط» (٢٧٤/٣) و«تفسير الكشاف» (٥٩٠/١) .

(٢) «البحر المديد» (٥٥٢/١) .

(٣) «فتح الباري» (٥٤/١) .

وَقَالَ الطَّبْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : قَوْلُهُ : " وَلَكِنْ جِهَادٌ " . عَطَفَ عَلَى مَدْخُولِ : " لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ " . أَيِ الْهِجْرَةِ : إِمَّا فِرَارًا مِنَ الْكُفَّارِ ، وَإِمَّا إِلَى الْجِهَادِ ، وَإِمَّا إِلَى نَحْوِ طَلَبِ الْعِلْمِ ؛ وَقَدْ انْقَطَعَتِ الْأُولَى فَأَعْتَمُوا الْأَخِيرَتَيْنِ ^(١) . قُلْتُ : وَلَا يَخْفَى أَنَّ خُرُوجَ الْمُبَلَّغِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ هُوَ جِهَادٌ ، وَطَلَبُ الْعِلْمِ النَّافِعِ ، الدَّافِعِ لِلْعَمَلِ وَالتَّبْلِيغِ .

(٣) قَالَ اللَّهُ ﷻ : ﴿ وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ قُتِلُوا أَوْ مَاتُوا لَيَرْزُقَنَّهُمُ اللَّهُ رِزْقًا حَسَنًا وَلَئِنَّ اللَّهَ لَهُمْ خَيْرُ الرَّزَاقِينَ ﴾ [الحج: ٥٨] .

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْعَرَبِيِّ الْمَالِكِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : ﴿ هَاجَرُوا ﴾ : تَرَكُوا أَوْطَانَهُمْ وَأَهْلِيهِمْ وَأَمْوَالَهُمْ ، إِثَارًا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ فِي إِعْلَاءِ دِينِهِ ، وَإِظْهَارِ كَلِمَتِهِ ، وَلُزُومِ طَاعَتِهِ ، وَعُمُومِ دَعْوَتِهِ ^(٢) .

وَقَالَ الطَّبْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : وَذَكَرَ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي قَوْمٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اخْتَلَفُوا فِي حُكْمِ مَنْ مَاتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : سَوَاءَ الْمَقْتُولُ مِنْهُمْ وَالْمَيِّتُ ، وَقَالَ آخَرُونَ : الْمَقْتُولُ أَفْضَلُ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ ، يُعَلِّمُهُمْ اسْتِثْنَاءَ أَمْرِ الْمَيِّتِ فِي سَبِيلِهِ ، وَالْمَقْتُولِ فِيهَا ، فِي الثَّوَابِ عِنْدَهُ ^(٣) .

وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ : يُخْبِرُ اللَّهُ ﷻ عَمَّنْ خَرَجَ مُهَاجِرًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِهِ وَطَلَبًا لِمَا عِنْدَهُ ، وَتَرَكَ الْأَوْطَانَ وَالْأَهْلِيْنَ وَالْحِلَالَ ، وَفَارَقَ بِلَادَهُ فِي اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَنُصْرَهُ لِدِينِ اللَّهِ ، ﴿ ثُمَّ قُتِلُوا ﴾ أَيَّ : فِي الْجِهَادِ ، ﴿ أَوْ مَاتُوا ﴾ أَيَّ : حَتَفَ أَنْفُسَهُمْ ، أَيَّ مِنْ غَيْرِ قِتَالٍ عَلَى فُرْشِهِمْ ، فَقَدْ حَصَلُوا عَلَى الْأَجْرِ الْجَزِيلِ وَالثَّنَاءِ الْجَمِيلِ . وَقَوْلُهُ : ﴿ لَيَرْزُقَنَّهُمُ اللَّهُ رِزْقًا حَسَنًا ﴾ أَيَّ : لَيُجَرِّبَنَّ عَلَيْهِمْ مِنْ فَضْلِهِ وَرِزْقِهِ فِي الْجَنَّةِ مَا تَقَرُّ بِهِ أَعْيُنُهُمْ ، .. فَأَمَّا مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِنْ مُهَاجِرٍ أَوْ غَيْرِ مُهَاجِرٍ ، فَقَدْ تَضَمَّنَتْ هَذِهِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ مَعَ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ إِجْرَاءَ الرِّزْقِ عَلَيْهِ ، وَعَظِيمَ إِحْسَانِ اللَّهِ إِلَيْهِ ، .. فَعَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ

(١) «المصدر السابق» (٤/٤٧) .

(٢) «أحكام القرآن» (٢/٤٣٩) .

(٣) «تفسير الطبري» (١٦/٦٧٣) .

ﷺ أَنَّهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : " مَنْ مَاتَ مُرَابِطاً أُجِرِيَ عَلَيْهِ مِثْلُ ذَلِكَ الْأَجْرِ ، وَأُجِرِيَ عَلَيْهِ الرِّزْقُ ، وَأَمِنَ مِنَ الْفَتَانَيْنِ ؛ وَاقْرَأُوا إِنَّ شِئْنَكُمْ ... ثُمَّ تَلَا الْآيَةَ ^(١) . وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَحْدِمِ الْخَوْلَانِيِّ : أَنَّهُ حَضَرَ فَضَالَهَ بَنُ عُبَيْدٍ فِي الْبَحْرِ مَعَ جَنَازَتَيْنِ : أَحَدُهُمَا أُصِيبَ بِمِنْجَنِيْقٍ ، وَالْآخَرُ ثَوِيٌّ ، فَجَلَسَ فَضَالَهَ بَنُ عُبَيْدٍ عِنْدَ قَبْرِ الْمُتَوَفَّى ، فَقِيلَ لَهُ : تَرَكْتَ الشَّهيدَ فَلَمْ تَجْلِسْ عِنْدَهُ ؟ فَقَالَ : مَا أَبَالِي مِنْ أَيِّ حُفْرَتَيْهِمَا بُعِثْتُ ، إِنَّ اللَّهَ ﷻ يَقُولُ : **وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ قُتِلُوا أَوْ مَاتُوا لَيَرْزُقَنَّهُمُ اللَّهُ رِزْقًا حَسَنًا وَلَأَبَدًا اللَّهُ لَهُمْ خَيْرُ الرِّزْقَيْنِ** ﴿١٠٠﴾ فَمَا تَبْتَغِي أَيُّهَا الْعَبْدُ ، إِذَا أُدْخِلْتَ مُدْخَلًا تَرْضَاهُ ، وَرُزِقْتَ رِزْقًا حَسَنًا ، وَاللَّهُ مَا أَبَالِي مِنْ أَيِّ حُفْرَتَيْهِمَا بُعِثْتُ " ^(٢) ^(٣) .

وَعَنْ فَتَادَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : مَا أَرْدَادَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِيهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بُعْدًا ، إِلَّا أَرْدَادُوا مِنَ اللَّهِ ﷻ قُرْبًا ^(٤) .

فَلَمَّا كَانَ الْخُرُوجُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِنْ أَقْرَبِ الْأَحْوَالِ إِلَى اللَّهِ ﷻ ، لَا جَرَمَ أَنَّ دُعَاءَ الْخَارِجِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُخْرَى الدُّعَاءِ أَنْ يُسْتَجَابَ ، كَمَا قَالَ مَسْرُوقٌ رَحِمَهُ اللَّهُ : مَا مِنْ حَالٍ أُخْرَى أَنْ يُسْتَجَابَ لِلْعَبْدِ فِيهِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، مِنْ أَنْ يَكُونَ عَافِرًا وَجْهَهُ سَاجِدًا ^(٥) .

(١) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره واللفظ له (١٤٨٤٢)، ورواه أحمد في مسنده بمعناه عن أبي هريرة (٢٤٤)، وابن ماجه (٢٧٦٧)، ورواه ابن حبان في صحيحه عن سلمان (٤٦٢٦)، وقال البوصيري في الزوائد : هذا إسناد صحيح ورجاله ثقات، ورواه الحاكم في المستدرک بنحوه (٢٤٢٢) وقال: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي .

(٢) رواه ابن المبارك في «الجهاد» (٦٦)، وابن أبي حاتم في تفسيره كما في «تفسير ابن كثير» (٢٣٧/٣) .

(٣) «تفسير ابن كثير» (٢٣٦/٣-٢٣٧) .

(٤) «تفسير الطبري» (١٧٤٦٥) و«تفسير ابن أبي حاتم» (١٠٩٤٥) و«تفسير ابن كثير» (٣٩٨/٣) .

(٥) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٧٦٣٨) و(١٩٤٨٤) .

وَقَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ : «فَصَلَ فِي الْهِجْرَةِ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ» :

الهِجْرَةُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَرَضُ عَيْنٍ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ فِي كُلِّ وَقْتٍ، وَلَا انْفِكَكَ لِأَحَدٍ عَنْ
وُجُوبِهَا، وَهِيَ مَطْلُوبُ اللَّهِ وَمُرَادُهُ مِنَ الْعِبَادِ؛ إِذِ الْهِجْرَةُ هِجْرَتَانِ :

الهِجْرَةُ الْأُولَى : هِجْرَةُ بِالْجِسْمِ مِنْ بَلَدٍ إِلَى بَلَدٍ، وَهَذِهِ أَحْكَامُهَا مَعْلُومَةٌ، وَلَيْسَ الْمُرَادُ
الْكَلَامَ فِيهَا.

والهِجْرَةُ الثَّانِيَةُ : الْهِجْرَةُ بِالْقَلْبِ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَهَذِهِ هِيَ الْمَقْصُودَةُ هُنَا، وَهَذِهِ الْهِجْرَةُ
هِيَ الْهِجْرَةُ الْحَقِيقِيَّةُ، وَهِيَ الْأَصْلُ، وَهِجْرَةُ الْجَسَدِ تَابِعَةٌ لَهَا .

وَهِيَ هِجْرَةُ تَتَضَمَّنُ «مِنْ» وَ«إِلَى»، فَيُهَاجِرُ بِقَلْبِهِ مِنْ مَحَبَّةِ غَيْرِ اللَّهِ إِلَى مَحَبَّةٍ، وَمِنْ عُبُودِيَّةِ
غَيْرِهِ إِلَى عُبُودِيَّةِ اللَّهِ، وَمِنْ خَوْفِ غَيْرِهِ وَرَجَائِهِ وَالتَّوَكُّلِ عَلَيْهِ، إِلَى خَوْفِ اللَّهِ وَرَجَائِهِ وَالتَّوَكُّلِ
عَلَيْهِ، وَمِنْ دُعَاءِ غَيْرِهِ، وَسُؤَالِهِ وَالْخُضُوعِ لَهُ، وَالدُّلِّ وَالِاسْتِكَانَةِ لَهُ، إِلَى دُعَائِهِ وَسُؤَالِهِ،
وَالْخُضُوعِ لَهُ، وَالدُّلِّ لَهُ وَالِاسْتِكَانَةِ لَهُ، وَهَجْرَانِ مَا يَكْرَهُهُ، وَإِتْيَانِ مَا يُحِبُّهُ وَيَرْضَاهُ؛ وَهَذَا بِعَيْنِهِ
مَعْنَى الْفِرَارِ إِلَيْهِ؛ قَالَ ﷺ : ﴿ **فَفِرُّوا إِلَى اللَّهِ إِنِّي لَكُم مِّنْهُ نَذِيرٌ مُّبِينٌ** ﴾ ، وَالتَّوْحِيدُ الْمَطْلُوبُ
مِنَ الْعَبْدِ هُوَ الْفِرَارُ مِنَ اللَّهِ إِلَيْهِ؛ فَتَأَمَّلْ كَيْفَ عَادَ الْأَمْرُ كُلُّهُ إِلَى الْفِرَارِ مِنَ اللَّهِ إِلَيْهِ، وَهُوَ مَعْنَى
الهِجْرَةِ إِلَى اللَّهِ ﷻ، وَهَذَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : " **الْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ** " . وَهَذَا
يَقَرُّنُ اللَّهُ ﷻ بَيْنَ الْإِيمَانِ وَالْهِجْرَةِ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ لِّتَأْذِينِهِمَا، وَاقْتِضَاءِ أَحَدِهِمَا لِأَخَرِهِ .

«الهِجْرَةُ الْعَارِضَةُ» : وَالَّذِي يَقْضِي مِنْهُ الْعَجَبُ : أَنَّ الْمَرْءَ يُوسِّعُ الْكَلَامَ، وَيُفَرِّغُ الْمَسَائِلَ
فِي الْهِجْرَةِ مِنْ دَارِ الْكُفْرِ إِلَى دَارِ الْإِسْلَامِ، وَفِي الْهِجْرَةِ الَّتِي انْقَطَعَتْ بِالْفَتْحِ، وَهَذِهِ هِجْرَةُ
عَارِضَةٌ، زُمْرًا لَا تَتَعَلَّقُ بِهِ فِي الْعُمُرِ أَصْلًا .

«الهِجْرَةُ الدَّائِمَةُ» : وَأَمَّا هَذِهِ الْهِجْرَةُ الَّتِي هِيَ وَاجِبَةٌ عَلَى مَدَى الْأَنْفَاسِ، فَإِنَّهُ لَا يُحْصَلُ
فِيهَا عِلْمًا وَلَا إِرَادَةً، وَمَا ذَاكَ إِلَّا لِلْإِعْرَاضِ عَمَّا خُلِقَ لَهُ، وَالِاشْتِغَالِ بِمَا لَا يُنْجِيهِ .

وَأَمَّا «الهِجْرَةُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»، فَعَلِمَ لَمْ يَبْقَ مِنْهُ سِوَى اسْمِهِ، وَمَنْهَجٌ لَمْ تَتْرُكْ بُنْيَانَتِ
الطَّرِيقِ سِوَى رَسْمِهِ، وَمَحَجَّةٌ سَفَتَ عَلَيْهَا السَّوَابِي، فَطَمَسَتْ رُسُومَهَا، وَغَارَتْ عَلَيْهَا الْأَعَادِي

فَعَوَّرَتْ مَنَاهِلَهَا وَعُيُونَهَا؛ فَسَالَكُهَا غَرِيبٌ بَيْنَ الْعِبَادِ، فَرِيدٌ بَيْنَ كُلِّ حَيٍّ وَنَادٍ، بَعِيدٌ عَلَى قُرْبِ الْمَكَانِ، وَحِيدٌ عَلَى كَثْرَةِ الْجِيرَانِ، مُسْتَوْحِشٌ مِمَّا بِهِ يَسْتَأْنِسُونَ، مُسْتَأْنَسٌ مِمَّا بِهِ يَسْتَوْحِشُونَ، مُقِيمٌ إِذَا ظَعَنُوا، ظَاعِنٌ إِذَا قَطَنُوا، مُنْفَرِدٌ فِي طَرِيقِ طَلَبِهِ، لَا يَقَرُّ قَرَارُهُ حَتَّى يَظْفَرَ بِأَرْبِهِ، فَهُوَ الْكَائِنُ مَعَهُمْ بِجَسَدِهِ، الْبَائِنُ مِنْهُمْ بِمَقْصَدِهِ، نَامَتْ فِي طَلَبِ الْهُدَى أَعْيُنُهُمْ، وَمَا لَيْلٌ مَطِيَّتِهِ بِنَائِمٍ، وَقَعَدُوا عَنِ الْمَجَرَّةِ النَّبَوِيَّةِ، وَهُوَ فِي طَلَبِهَا مُشَمَّرٌ قَائِمٌ، يَعْيُونَهُ بِمُخَالَفَةِ آرَائِهِمْ، وَيُزَوِّنُونَ عَلَيْهِ إِزْرَاءَهُ عَلَى جَهَالَاتِهِمْ وَأَهْوَائِهِمْ، قَدْ رَجَمُوا فِيهِ الظُّنُونَ، وَأَحَدَقُوا فِيهِ الثُّبُونِ، وَتَرَبَّصُوا بِهِ رَبِّبَ الْمُنُونِ، ﴿فَتَرَبَّصُوا إِنَّا مَعَكُمْ مُتَرَبِّصُونَ﴾، ﴿قُلْ رَبِّ أَسْكِرْ بِالْحَقِّ وَرَبَّنَا الرَّحْمَنُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ﴾.

وَالْمَقْصُودُ : أَنَّ هَذِهِ الْمَجَرَّةَ فَرَضٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، وَهِيَ مُقْتَضَى «شَهَادَةِ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ» كَمَا أَنَّ الْمَجَرَّةَ الْأُولَى مُقْتَضَى «شَهَادَةِ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»؛ وَعَنْ هَاتَيْنِ الْمَجَرَّتَيْنِ يُسْأَلُ كُلُّ عَبْدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فِي الْبَرَزِخِ، وَيُطَالَبُ بِمَا فِي الدُّنْيَا وَدَارِ الْبَرَزِخِ وَدَارِ الْقَرَارِ^(١).

وَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ أَيضًا : وَلِلَّهِ عَلَى كُلِّ قَلْبٍ هِجْرَتَانِ؛ وَهُمَا فَرَضٌ لَزِمَ لَهُ عَلَى الْأَنْفَاسِ :

«هِجْرَةٌ إِلَى اللَّهِ ﷻ» : بِالتَّوْحِيدِ، وَالْإِخْلَاصِ، وَالْإِنَابَةِ، وَالْحُبِّ، وَالْخَوْفِ، وَالرَّجَاءِ وَالْعُبُودِيَّةِ.

«وهِجْرَةٌ إِلَى رَسُولِهِ ﷺ» : بِالتَّحْكِيمِ لَهُ، وَالتَّسْلِيمِ، وَالتَّفْوِضِ، وَالْإِنْقِيَادِ لِحُكْمِهِ، وَتَلَقِّي أَحْكَامِ الظَّاهِرِ وَالْبَاطِنِ مِنْ مِشْكَاةِهِ.

فَمَا لَمْ يَكُنْ لِقَلْبِهِ هَاتَانِ الْهِجْرَتَانِ، فَلْيَحُثْ عَلَى رَأْسِهِ الرَّمَادَ، وَلْيُرَاجِعِ الْإِيمَانَ مِنْ أَصْلِهِ، فَيَرْجِعْ وَرَاءَهُ لِيَقْتَبِسَ نُورًا، قَبْلَ أَنْ يُحَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ، وَيُقَالَ لَهُ ذَلِكَ عَلَى الصَّرَاطِ مِنْ وَرَاءِ السُّورِ. وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ^(٢).

(١) «الرسالة التبوكية - زاد المهاجر إلى ربه -» ص (١٦ - ٢٢) .

(٢) «مدارج السالكين» (٤٣٣/٢) .

المبحث الثاني :

ذكرُ أحاديثِ نبويّةٍ وآثارِ سلفيّةٍ عن الصحابةِ والتابعين، والأئمّةِ
المهديين، فيها مُصطلحُ «سبيلِ الله» بمفهوميهِ العامِّ :

أولاً : بناءُ المساجدِ «في سبيلِ الله» :

أخرج البخاريُّ رحمه الله في صحيحه في «كتابِ الجهاد» في «بابِ مسحِ العُبارِ عنِ الرأسِ
في سبيلِ الله» عن أبي سعيدٍ الخدريِّ رضي الله عنه قال : كُنَّا نَنْقُلُ لَبَنَ الْمَسْجِدِ لَبَنَةً لَبَنَةً، وَكَانَ
عَمَّارٌ يَنْقُلُ لَبَنَتَيْنِ لَبَنَتَيْنِ، فَمَرَّ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ وَمَسَحَ عَنْ رَأْسِهِ الْعُبَارَ، وَقَالَ : " وَيْحَ عَمَّارٍ !
تَقْتُلُهُ الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَّةُ، عَمَّارٌ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ، وَيَدْعُوهُمْ إِلَى النَّارِ " (١) .

قُلْتُ : إيرادُ الإمامِ البخاريِّ هَذَا الْحَدِيثِ فِي كِتَابِ الْجِهَادِ، وَتَبْوِيئُهُ عَلَيْهِ بِ«بَابِ مَسْحِ
الْعُبَارِ عَنِ الرَّأْسِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»، وَإِنَّمَا كَانُوا يَبْنُونَ الْمَسْجِدَ، هَذَا اسْتِعْمَالٌ مِنْهُ لِمُصْطَلَحِ
«سَبِيلِ اللَّهِ» بِمَعْنَاهِ الْعَامِّ، وَلَيْسَ فِي هَذَا الْإِسْتِعْمَالِ مَحْظُورٌ شَرْعِيٌّ، وَلَا تَحْرِيفٌ لِلْكَلِمِ عَنِ
مَوَاضِعِهِ، بَلْ هُوَ سَائِعٌ، مُتَمَاشٍ مَعَ فَهْمِ السَّلَفِ لِنُصُوصِ الشَّرِيعَةِ وَمُرَادِ الشَّارِعِ .

ثانياً : الحجُّ والعمرّةُ «في سبيلِ الله» :

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحَجَّ، فَقَالَتِ امْرَأَةٌ لِرِزْوَجِهَا : أَحِجِّي مَعَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى جَمَلِكَ. فَقَالَ : مَا عِنْدِي مَا أُحِجُّكَ عَلَيْهِ. قَالَتْ : أَحِجِّي عَلَى جَمَلِكَ
فُلَانٍ. قَالَ : ذَاكَ حَبِيسٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَعَجَلٌ. فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : إِنَّ امْرَأَتِي تَقْرَأُ
عَلَيْكَ السَّلَامَ وَرَحْمَةَ اللَّهِ، وَإِنَّهَا سَأَلَتْنِي الْحَجَّ مَعَكَ، قَالَتْ : أَحِجِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.
فَقُلْتُ : مَا عِنْدِي مَا أُحِجُّكَ عَلَيْهِ. فَقَالَتْ : أَحِجِّي عَلَى جَمَلِكَ فُلَانٍ. فَقُلْتُ : ذَاكَ
حَبِيسٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. فَقَالَ : " أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَحْجَجْتَهَا عَلَيْهِ كَانَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ". قَالَ :

(١) رواه البخاري (٤٤٧) و(٢٨١٢) .

وَأَنَّهَا أَمَرْتَنِي أَنْ أَسْأَلَكَ مَا يَعْدِلُ حَجَّةً مَعَكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَفْرِئْهَا السَّلَامَ وَرَحْمَةَ اللَّهِ وَبَرَكَاتِهِ، وَأَخْبِرْهَا أَنَّهَا تَعْدِلُ حَجَّةً مَعِيَ". يَعْنِي عُمْرَةً فِي رَمَضَانَ ^(١). وَجَاءَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: "إِنَّ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ مِنْ سَبِيلِ اللَّهِ" ^(٢).

وَعَنْ نَافِعٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَقَالَ: إِنَّ رَجُلًا أَوْصَى إِلَيَّ وَجَعَلَ نَافَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَيْسَ هَذَا زَمَانٌ يُخْرَجُ إِلَى الْعَزْوِ، أَفَأَحْمِلُ عَلَيْهَا فِي الْحَجِّ؟ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: الْحَجُّ وَالْعُمْرَةُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ^(٣).

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِنَّ امْرَأَةً أَوْصَتْ بِثَلَاثِينَ دِرْهَمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَلَمَّا كَانَ زَمَنُ التَّرَفِّ، قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: امْرَأَةٌ أَوْصَتْ بِثَلَاثِينَ دِرْهَمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَفَنُعْطِيهَا فِي الْحَجِّ؟ فَقَالَ: أَمَّا إِنَّهُ مِنْ سَبِيلِ اللَّهِ ^(٤).

وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: إِنَّهُ أُرْسِلَ إِلَيَّ بِدَرَاهِمٍ أَجْعُلُهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَإِنَّ مِنَ الْحَاجِّ مَنْ يَبْنَ مُنْقَطِعٍ بِهِ، وَبَيِّنَ مَنْ قَدْ ذَهَبَتْ نَفَقَتُهُ، أَفَأَجْعُلُهَا فِيهِمْ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَجْعُلُهَا فِيهِمْ فَإِنَّهُ سَبِيلُ اللَّهِ. قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَكُونَ صَاحِبِي إِنَّمَا أَرَادَ الْمُجَاهِدِينَ، قَالَ: أَجْعُلُهَا فِيهِمْ، فَإِنَّهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي أَخَافُ أَنَّ أَخَالَفَ مَا أُمِرْتُ بِهِ، قَالَ: فَغَضِبَ وَقَالَ: وَيَحَكَ أَوْلَيْسَ بِسَبِيلِ اللَّهِ ^(٥).

(١) رواه أبو داود في سننه واللفظ له (١٩٩٢) والحاكم في المستدرک عن أم معقل برقم (١٧٧٩) وقال: صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبي. وابن خزيمة في صحيحه (٣٠٧٧) وأصله في الصحيحين مختصراً.

(٢) رواه ابن خزيمة في صحيحه بسند صحيح برقم (٣٠٧٥) والحاكم في المستدرک عن أم معقل (١٧٧٤) وقال: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

(٣) رواه الدارمي في سننه (٣٣٠٤) وقال المحقق: إسناده صحيح.

(٤) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه برقم (٣٠٨٣٧).

(٥) رواه البيهقي في سننه برقم (١٢٩٨٠).

وَقَدْ صَحَّ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ سَمَّى الْحَجَّ جِهَادًا، فَقَالَ: "جِهَادُ الْكَبِيرِ وَالضَّعِيفِ وَالْمَرْأَةِ الْحُجِّ وَالْعُمْرَةِ" ^(١). وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: "أَفْضَلُ الْجِهَادِ حَجٌّ مَبْرُورٌ" ^(٢)؛ وَذَلِكَ لِاشْتِرَاكِهِ مَعَ الْجِهَادِ فِي الْوَسَائِلِ وَالْمَقَاصِدِ، حَيْثُ إِنَّهُ يُخْرِجُ الْمُسْلِمَ فِيهِ عَنْ هَوَى نَفْسِهِ إِلَى مُرَادِ رَبِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَيُفَارِقُ مَحْبُوبَاتِهِ لِإِقَامَةِ شَعَائِرِ اللَّهِ وَمَحْبُوبَاتِهِ؛ وَكُلُّ مَنْهُمَا يُقْصَدُ لِتَرْكِيبَةِ النَّفْسِ وَتَطْوِيعِهَا لِأَمْرِ رَبِّهَا عَلَيْهِ السَّلَامُ، كَمَا يُقْصَدُ مِنْ كُلِّ مَنْهُمَا تَبْلِيغُ رِسَالَةِ اللَّهِ وَإِقَامَةُ الْأُمَّةِ عَلَى مَسْئُولِيَّةِ حَمْلِ الرِّسَالَةِ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً، كَمَا حَمَلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أُمَّتَهُ - فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ - مَسْئُولِيَّةَ حَمْلِ رِسَالَةِ اللَّهِ، وَبَذَلَ الْجُهدَ لِتَبْلِيغِهَا إِلَى النَّاسِ كَافَّةً، فَقَالَ بَعْدَ خُطْبَتِهِ: "فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ" ^(٣)؛ وَقَالَ عِنْدَ مَسْجِدِ الْخَيْفِ بِحَنَّى: "نَصَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَهُ" ^(٤)؛ فَلَمَّا اشْتَرَكَ الْحُجُّ مَعَ الْجِهَادِ فِي الْوَسَائِلِ وَالْمَقَاصِدِ، أَخَذَ نَفْسَ الْحُكْمِ فِي كَوْنِهِ جِهَادًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

ثَالِثًا: الْخُرُوجُ لَطَلَبِ الْعِلْمِ هُوَ خُرُوجٌ «فِي سَبِيلِ اللَّهِ»:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَنْ جَاءَ مَسْجِدِي هَذَا لَمْ يَأْتِهِ إِلَّا لِيُخَبِّرَ بِتَعْلَمُهُ أَوْ يُعَلِّمُهُ، فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَنْ جَاءَ لِغَيْرِ ذَلِكَ فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الرَّجُلِ يَنْظُرُ إِلَى مَتَاعٍ غَيْرِهِ" ^(٥).

(١) رواه أحمد في مسنده عن أبي هريرة (٩٤٥٩) والنسائي في سننه (٢٦٢٦) والطبراني في الكبير (١٢٢٧) والأوسط (٨٧٥١) والبيهقي في سننه (٨٥٤١) وقال المنذري: بإسناد حسن. وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح.

(٢) رواه البخاري عن عائشة (١٥٢٠) و(٢٧٨٤).

(٣) رواه البخاري عن أبي بكرة برقم (١٧٤١).

(٤) رواه الترمذي (٢٦٥٧) عن ابن مسعود وغيره، وقال: حديث حسن صحيح.

(٥) رواه أحمد في مسنده برقم (٩٤١٩) وابن أبي شيبه في مصنفه برقم (٧٥١٧) وابن ماجه من طريقه واللفظ له برقم (٢٢٧) وقال في الزوائد: إسناده صحيح على شرط مسلم، ورواه الحاكم في المستدرک برقم (٣٠٩) وقال: صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبي.

وقال أبو الدرداء رضي الله عنه : مَا مِنْ أَحَدٍ يَغْدُو إِلَى الْمَسْجِدِ لِيُخَيَّرَ يَتَعَلَّمَهُ أَوْ يُعَلِّمُهُ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَجْرَ مُجَاهِدٍ لَا يَنْقَلِبُ إِلَّا غَانِمًا ^(١)؛ وقال رضي الله عنه : مَنْ رَأَى الْغَدُوَّ وَالرَّوَّاحَ إِلَى الْعِلْمِ لَيْسَ بِجِهَادٍ فَقَدْ نَقَصَ عَقْلُهُ وَرَأْيُهُ ^(٢)؛ وقال أبو هريرة رضي الله عنه : لَأَنْ أَعْلَمَ أَبَاً مِنْ الْعِلْمِ فِي أَمْرٍ وَنَهْيٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ سَبْعِينَ غَزْوَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ ^(٣)؛ وقال الحسن البصري رضي الله عنه : لَأَنْ أَتَعْلَمَ أَبَاً مِنَ الْعِلْمِ، فَأَعْلَمَهُ مُسْلِمًا، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ تَكُونَ لِي الدُّنْيَا كُلُّهَا، أَجْعُلُهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ ^(٤) .

وقال ابن القيم رحمته الله : وَإِنَّمَا جُعِلَ طَلَبُ الْعِلْمِ مِنْ سَبِيلِ اللَّهِ، لِأَنَّ بِهِ قِيَامَ الْإِسْلَامِ، كَمَا أَنَّ قِيَامَهُ بِالْجِهَادِ؛ فَقِيَامُ الدِّينِ بِالْعِلْمِ وَالْجِهَادِ، وَلِهَذَا كَانَ الْجِهَادُ نَوْعَيْنِ : جِهَادٌ بِالْيَدِ وَالسِّنَانِ، وَهَذَا الْمُشَارِكُ فِيهِ كَثِيرٌ؛ وَالثَّانِي : جِهَادٌ بِالْحُجَّةِ وَالْبَيَانِ، وَهَذَا جِهَادُ الْخَاصَّةِ مِنْ أَتْبَاعِ الرُّسُلِ، وَهُوَ جِهَادُ الْأَئِمَّةِ، وَهُوَ أَفْضَلُ الْجِهَادَيْنِ، لِعِظَمِ مَنْفَعَتِهِ، وَشِدَّةِ مُؤَنَّتِهِ، وَكَثْرَةِ أَعْدَائِهِ؛ قَالَ رحمته الله فِي سُورَةِ الْفُرْقَانِ، وَهِيَ مَكِّيَّةٌ : ﴿ وَلَوْ شِئْنَا لَبَعَثْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ نَذِيرًا ﴾ ^(٥) فَلَا تُطِيعُ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا ﴿ . فَهَذَا جِهَادٌ لَهُمْ بِالْقُرْآنِ، وَهُوَ أَكْبَرُ الْجِهَادَيْنِ، وَهُوَ جِهَادُ الْمُتَنَفِّقِينَ أَيْضًا، فَإِنَّ الْمُتَنَفِّقِينَ لَمْ يَكُونُوا يُقَاتِلُونَ الْمُسْلِمِينَ، بَلْ كَانُوا مَعَهُمْ فِي الظَّاهِرِ، وَزَيْمًا كَانُوا يُقَاتِلُونَ عَدُوَّهُمْ مَعَهُمْ، وَمَعَ هَذَا، فَقَدْ قَالَ رحمته الله : ﴿ يَأْتِيهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ ﴾ ﴿ . وَمَعْلُومٌ أَنَّ جِهَادَ الْمُتَنَفِّقِينَ بِالْحُجَّةِ وَالْقُرْآنِ؛ «وَالْمَقْصُودُ أَنَّ سَبِيلَ اللَّهِ هِيَ : الْجِهَادُ، وَطَلَبُ الْعِلْمِ، وَدَعْوَةُ الْخَلْقِ بِهِ إِلَى اللَّهِ» ..

وَلَمَّا كَانَ كُلُّ مَنْ «الْجِهَادُ بِالسِّيفِ وَالْحُجَّةِ يُسَمَّى سَبِيلَ اللَّهِ» فَسَّرَ الصَّحَابَةُ رضي الله عنهم قَوْلَهُ : ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ بِالْأَمْرَاءِ وَالْعُلَمَاءِ،

(١) أخرجه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (١٦٣/١) .

(٢) «المصدر السابق» .

(٣) أخرجه الخطيب البغدادي في «الفقيه والمتفقه» برقم (٥١) .

(٤) «المصدر السابق» برقم (٥٢) .

فَإِنَّهُمْ الْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، هَؤُلَاءِ بِأَيْدِيهِمْ، وَهَؤُلَاءِ بِأَلْسِنَتِهِمْ؛ فَطَلَبَ الْعِلْمَ وَتَعْلِيمُهُ مِنْ أَعْظَمِ سَبِيلِ اللَّهِ ﷺ (١).

وَقَالَ الشَّيْخُ عَبْدُ اللَّهِ الْبَسَّامُ رَحِمَهُ اللَّهُ : وَيَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ طَلَبَ الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ نَوْعٌ عَظِيمٌ مِنَ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ، وَأَنَّ الْإِنْتِصَارَ لِلْحَقِّ وَدَحْضَ حُجَجِ الزَّانِدَةِ وَالْمُلْحِدِينَ، وَالْعَرَبِيِّينَ الْمُبَشِّرِينَ، الَّذِينَ يُحَارِبُونَ الْإِسْلَامَ، وَيُرِيدُونَ الْقَضَاءَ عَلَيْهِ، هُوَ مِنْ أَعْظَمِ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ فَالْقَصْدُ مِنَ الْجِهَادِ إِظْهَارُ الْإِسْلَامِ وَنَصْرُهُ، فَكَبْتُ هَؤُلَاءِ مِنَ الْجِهَادِ الْكَبِيرِ الْعَظِيمِ، كَمَا قَالَ ﷻ : ﴿وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا﴾ أَيُّ : بِالْقُرْآنِ (٢).

رابعاً : الخروج للجهاد الكبير، بالدعوة والتبليغ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، باللسان، وللجهاد بالسيف والسنان، هو خروج وجهاد «في سبيل الله» :
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ : قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : مَا يَعْدِلُ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ ؟ قَالَ : "لَا تَسْتَطِيعُونَهُ"، قَالَ : فَأَعَادُوا عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا، كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ : "لَا تَسْتَطِيعُونَهُ"، وَقَالَ فِي الثَّالِثَةِ : "مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ الْقَانِتِ بِآيَاتِ اللَّهِ، لَا يَفْتُرُ مِنْ صِيَامٍ، وَلَا صَلَاةٍ، حَتَّى يَرْجِعَ الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى" (٣). وَفِي رِوَايَةٍ : أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذُلِّي عَلَى عَمَلٍ يَعْدِلُ الْجِهَادَ ؟ قَالَ : "لَا أَجِدُهُ". ثُمَّ قَالَ : "هَلْ تَسْتَطِيعُ إِذَا خَرَجَ الْمُجَاهِدُ أَنْ تَدْخُلَ مَسْجِدَكَ، فَتَقُومَ وَلَا تَفْتُرَ، وَتَصُومَ وَلَا تُفْطِرَ؟" فَقَالَ : وَمَنْ يَسْتَطِيعُ ذَلِكَ ؟! (٤).

(١) «مفتاح دار السعادة» (١/٧٠-٧١).

(٢) «تيسير العالَم» (٢/٢١٣).

(٣) رواه مسلم برقم (١٨٧٨) والبخاري مختصراً (٢٧٨٧).

(٤) رواه البخاري برقم (٢٧٨٥).

وعنه رضي الله عنه، عن النبي صلی الله علیه وسلم قَالَ: "مَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ، وَتَنْجِيزاً لِمَوْعُودِ اللَّهِ، فَهُوَ مِثْلُ الصَّائِمِ الْقَائِمِ، حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهِ، أَوْ مِنْ حَيْثُ خَرَجَ" ^(١).

وعن أبي أمامة رضي الله عنه: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَدْنِي فِي السِّيَاحَةِ! فَقَالَ النَّبِيُّ صلی الله علیه وسلم: "إِنَّ سِيَاحَةَ أُمَّتِي الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَعِجَلٌ" ^(٢).

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قَالَ: أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه وسلم فَقَالَ: أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: "مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ". قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: "مُؤْمِنٌ فِي شَعْبٍ مِنَ الشَّعَابِ يَعْبُدُ اللَّهَ، وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ" ^(٣).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه وسلم يَقُولُ: "مَوْفُ سَاعَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ قِيَامِ لَيْلَةٍ الْقَدَرِ عِنْدَ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ" ^(٤).

وعن عثمان بن عفان رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه وسلم يَقُولُ: "يَوْمٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ يَوْمٍ فِيمَا سِوَاهُ" ^(٥).

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه وسلم: "عِدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا" ^(٦). وعنه رضي الله عنه قَالَ: عِدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنْ عَشْرِ

(١) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه بسند صحيح (١٩٥٠٥).

(٢) رواه أبو داود في سننه (٢٤٨٦) وقال النووي في رياض الصالحين: بإسناد جيد.

(٣) رواه البخاري (٢٧٨٦) ومسلم (١٨٨٨).

(٤) رواه ابن حبان في صحيحه (٤٦٠٣) والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٢٨٦) وغيرهما بسند صحيح.

(٥) رواه النسائي في سننه برقم (٣١٧٠) وابن حبان في صحيحه برقم (٤٦٠٩) والحاكم في المستدرک

برقم (٢٣٨١) وقال: حديث صحيح على شرط البخاري ووافقه الذهبي.

(٦) رواه البخاري عن أنس برقم (٢٧٩٢) وعن أبي هريرة برقم (٢٧٩٣) وعن سهل بن سعد برقم

(٦٤٩٥) ورواه مسلم عن أنس برقم (٤٩٨١) وعن سهل بن سعد برقم (٤٩٨٣) وعن أبي هريرة

برقم (٤٩٨٤) وعن أبي أيوب برقم (٤٩٨٥).

حَجَّجَ لِمَنْ قَدْ حَجَّ ^(١). وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : لَسَفَرَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنْ خَمْسِينَ حِجَّةً ^(٢). وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَنْ أَمْتَعَ بِسَوْطٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحُجَّ حِجَّةً بَعْدَ حِجَّةٍ ^(٣) .

وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : " مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فُوقَ نَاقَةٍ فَقَدْ وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَمَنْ سَأَلَ اللَّهَ الْقَتْلَ مِنْ نَفْسِهِ صَادِقًا ثُمَّ مَاتَ أَوْ قُتِلَ فَإِنَّ لَهُ أَجْرَ شَهِيدٍ، وَمَنْ جُرِحَ جُرْحًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ نُكِبَ نَكْبَةً ^(٤)، فَإِنَّهَا تَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَغْزَرٍ مَا كَانَتْ، لَوْ أَنَّهَا لَوْنُ الزَّعْفَرَانِ، وَرِيحُهَا رِيحُ الْمِسْكِ، وَمَنْ خَرَجَ بِهِ خُرَاجٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنَّ عَلَيْهِ طَابَعَ الشُّهَدَاءِ ^(٥) " ^(٦) .

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ : وَعُرِفَ بِهَذِهِ أَنَّ الصِّفَةَ الْمَذْكُورَةَ لَا تَحْتَصُّ بِالشَّهِيدِ، بَلْ هِيَ حَاصِلَةٌ لِكُلِّ مَنْ جُرِحَ ^(٧) . - أَيْ « فِي سَبِيلِ اللَّهِ » - وَقَدْ ثَبَتَ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ فِي غَارٍ فَنُكِبَتْ إصْبَعُهُ. فَقَالَ : " هَلْ أَنْتِ إِلَّا إِصْبَعٌ دَمِيَّتْ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا لَقِيتِ " ^(٨) .

(١) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه برقم (١٩٣٥٨) .

(٢) رواه عبد الرزاق في مصنفه برقم (٩٥٤٦) وابن أبي شيبة في مصنفه برقم (١٩٣٥٩) وهو موقوف لفظاً مرفوعاً حكماً، وقال محقق المصنف : رجاله ثقات .

(٣) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (١٩٣٨٨) والطبراني في الكبير (٨٥٧٥) وابن المبارك في «الجهاد» (٢٢٦) وقال الهيثمي في الجمع : رجاله ثقات .

(٤) أَيْ : تَعَرَّضَ لِحَادِثَةٍ جُرِحَ فِيهَا جِرَاحَةً مِنْ غَيْرِ الْعُدُوِّ . «مِرْقَاةُ الْمَفَاتِيحِ» (٣٥٦/٧) .

(٥) أَيْ : عَلَى صَاحِبِهِ عِلَامَةُ الشُّهَدَاءِ وَأَمَارَتُهُمْ، لِيُعْلَمَ أَنَّهُ سَعَى فِي إِعْلَاءِ الدِّينِ، وَيُجَارَى جَزَاءَ الْمُجَاهِدِينَ . «مِرْقَاةُ الْمَفَاتِيحِ» (٣٥٧/٧) .

(٦) رواه أحمد في مسنده برقم (٢٢٠١٤) وأبو داود واللفظ له برقم (٢٥٤٣) والنسائي (٣١٤١) والترمذي برقم (١٦٥٧) وقال : هذا حديث صحيح .

(٧) «فتح الباري» (٢٦-٢٥/٦) .

(٨) رواه مسلم عن جندب بن سفيان برقم (١٧٩٦) .

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلی الله علیه وسلم قَالَ: "لَا يُكَلِّمُ أَحَدٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِهِ - إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَجُرْحُهُ يَشْعَبُ، اللَّوْنُ لَوْنُ دَمٍ، وَالرِّيحُ رِيحُ مِسْكِ" ^(١).

قَالَ النَّوَوِيُّ رحمته الله: قَالُوا: وَهَذَا الْفَضْلُ وَإِنْ كَانَ ظَاهِرُهُ أَنَّ فِي قِتَالِ الْكُفَّارِ، فَيَدْخُلُ فِيهِ مَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فِي قِتَالِ الْبُعَاةِ، وَقُطَاعِ الطَّرِيقِ، وَفِي إِقَامَةِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ وَخَوِ ذَلِكَ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ ^(٢).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه وسلم: "وَمَنْ خَرَجَ غَازِيًا فَمَاتَ كُتِبَ لَهُ أَجْرُ الْغَازِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ" ^(٣). وَفِي رِوَايَةٍ: "مَنْ خَرَجَ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ مَاتَ كُتِبَ اللَّهُ لَهُ أَجْرُ الْمُجَاهِدِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ" ^(٤).

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتِيكَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه وسلم يَقُولُ: "مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَجَلَّ، فَخَرَّ عَنْ دَابَّتِهِ فَمَاتَ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، أَوْ لَدَعَتْهُ دَابَّةٌ فَمَاتَ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، أَوْ مَاتَ حَتْفًا أَنْفِهِ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ مَاتَ قَعَصًا فَقَدْ اسْتَوْجَبَ الْمَأَبَ" ^(٥). أَيُّ حُسْنِ الْمَرْجِعِ بَعْدَ الْمَوْتِ، وَهُوَ الْجَنَّةُ.

(١) رواه البخاري برقم (٢٨٠٣) ومسلم برقم (٤٩٧٠).

(٢) «شرح مسلم للنووي» (٢٦/١٣).

(٣) رواه الطبراني في الكبير برقم (٨٠٥) وفي الأوسط برقم (٥٣٢١) وأبو يعلى في مسنده (٦٣٥٧) قال المنذري في الترغيب: رواه أبو يعلى من رواية محمد بن اسحاق، وبقيّة رواته ثقات.

(٤) رواه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» عن أبي هريرة (٤٠٠٨٦) وابن شاهين في «الثواب» (٣٢٥).

(٥) رواه أحمد في مسنده واللفظ له (١٦٤٦١) والحاكم في المستدرک (٢٤٤٥) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ووافقه الذهبي.

وقال الإمام ابن تيمية رحمه الله: «فَمَنْ كَانَ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِاللِّسَانِ بِالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَبَيَانِ الدِّينِ، وَتَبْلِيغِ مَا فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ مِنَ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَالْخَيْرِ، وَبَيَانِ الْأَقْوَالِ الْمُخَالَفَةِ لِدَلِيلِكَ، وَالرَّدُّ عَلَى مَنْ خَالَفَ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ، أَوْ بِالْيَدِ كَقِتَالِ الْكُفَّارِ، فَإِذَا أُودِيَ عَلَى جِهَادِهِ بِيَدٍ غَيْرِهِ، أَوْ لِسَانِهِ، فَأَجْرُهُ فِي ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ» (١).

قلت: هذه الأحاديث وغيرها، تشمل بمُؤمِّها كُلَّ مَنْ خَرَجَ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ سَوَاءً كَانَ خُرُوجُهُ هَذَا لِأَجْلِ إِقَامَةِ الدِّينِ وَنَشْرِهِ، بِالدَّعْوَةِ وَالتَّبْلِيغِ، وَالبَيَانِ بِاللِّسَانِ، - وَهُوَ الَّذِي سَمَّاهُ اللَّهُ ﷻ جِهَادًا كَبِيرًا، كَمَا تَقَدَّمَ مَرَارًا-؛ أَوْ كَانَ خُرُوجُهُ لِلْجِهَادِ بِالسَّيْفِ وَالسِّنَانِ، لِأَجْلِ إِرْزَالِ الْعُقَبَاتِ مِنْ طَرِيقِ هَذِهِ الدَّعْوَةِ، أَوْ لِلذَّبِّ عَنْ حِمَى الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ، أَوْ الْمُرَابَطَةِ عَلَى الثُّغُورِ مَعَ الْأَعْدَاءِ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ كُلَّهُ «فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ»؛ فَمَنْ خَرَجَ «فِي سَبِيلِ اللَّهِ»، لَا يُرِيدُ إِلَّا جِهَادًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، لِإِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللَّهِ، سَوَاءً كَانَ الْجِهَادُ بِالْمَالِ أَوْ بِالنَّفْسِ أَوْ بِاللِّسَانِ - وَهُوَ جِهَادُ الدَّعْوَةِ وَالتَّبْلِيغِ -، فَإِنَّهُ يَتَحَصَّلُ عَلَى هَذِهِ الْقَضَائِلِ بِإِذْنِ اللَّهِ، وَذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ.

خَامِسًا: السَّعْيُ عَلَى إِعْصَافِ النَّفْسِ وَالْوَالِدَيْنِ وَالْأَوْلَادِ «فِي سَبِيلِ اللَّهِ»:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا شَابٌّ مِنْ الثَّنِيَّةِ، فَلَمَّا رَأَيْنَاهُ أَبْصَارُنَا قُلْنَا: لَوْ أَنَّ هَذَا الشَّابَّ جَعَلَ شَبَابَهُ وَنَشَاطَهُ وَقُوَّتَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَالَ: فَسَمِعَ مَقَالَتَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: "وَمَا سَبِيلُ اللَّهِ إِلَّا مَنْ قُتِلَ؟! مَنْ سَعَى عَلَى وَالِدَيْهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَنْ سَعَى عَلَى عِيَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَنْ سَعَى عَلَى نَفْسِهِ لِيُعِفَّهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَنْ سَعَى عَلَى التَّكَاتُرِ فَهُوَ فِي سَبِيلِ الشَّيْطَانِ" (٢).

(١) «مجموع الفتاوى» (٢٠١/٨).

(٢) رواه الطبراني في الأوسط عن أبي هريرة (٤٢١٤) وفي الصغير (٩٤٠) والبيهقي في سننه (١٨٢٨٠) واللفظ له، وقال الهيثمي في الجمع: وفيه رباح بن عمرو، وثقه أبو حاتم وضعفه غيره، وبقية رجاله رجال الصحيح. وقال عنه أبو زرعة: صدوق، وذكره ابن حبان في الثقات. ورواه الطبراني في الكبير عن كعب بن عجرة (٢٨٢) وفي الأوسط (٦٨٣٥) وقال المنذري في الترغيب والهيثم في الجمع: رجاله رجال الصحيح.

وفي رواية عن عُمَرَ رضي الله عنه، .. فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم : " مَهْ يَا عُمَرُ، فَلَعَلَّهُ فِي بَعْضِ سُبُلِ اللَّهِ وَأَنْتَ لَا تَعْلَمُ.. " ^(١).

سادساً: المَشْيُ إِلَى الْجُمُعَةِ وَالْجَمَاعَةِ «فِي سَبِيلِ اللَّهِ» :

أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ، فِي «كِتَابِ الْجُمُعَةِ» «بَابِ الْمَشْيِ إِلَى الْجُمُعَةِ» فِي «كِتَابِ الْجِهَادِ» عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رِفَاعَةَ قَالَ : أَدْرَكَنِي أَبُو عَنِسٍ رضي الله عنه وَأَنَا أَذْهَبُ إِلَى الْجُمُعَةِ فَقَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ : " مَنْ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ " ^(٢). وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي سُنَنِهِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ : بَيْنَمَا أَنَا رَائِحٌ إِلَى الْجُمُعَةِ، إِذْ لَحَقَنِي عَبَّادَةُ بْنُ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ بْنِ خَدِيجٍ، وَهُوَ رَاكِبٌ وَأَنَا مَاشٍ، فَقَالَ : احْتَسِبْ خُطَاكَ هَذِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ^(٣). وَفِي رِوَايَةِ التِّرْمِذِيِّ قَالَ : أَبْشِرْ فَإِنَّ خُطَاكَ هَذِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ^(٤).

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رحمته الله : قَوْلُهُ «بَابُ مَنْ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» وَقَوْلُ اللَّهِ عز وجل : ﴿ مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ وَلَا يَرْغَبُوا بِأَنْفُسِهِمْ عَنْ نَفْسِهِ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ إِنَّكَ اللَّهُ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ ؛ قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ : وَالْمُرَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ جَمِيعُ طَاعَاتِهِ اه. وَهُوَ كَمَا قَالَ، إِلَّا أَنَّ الْمُتَبَادَرَ عِنْدَ الْإِطْلَاقِ مِنْ لَفْظِ سَبِيلِ اللَّهِ الْجِهَادُ ^(٥)؛ وَقَدْ أَوْرَدَهُ الْمُصَنِّفُ فِي «فَضْلِ الْمَشْيِ إِلَى الْجُمُعَةِ»

(١) أَخْرَجَهُ إِسْمَاعِيلُ الْحَطَّابِيُّ فِي حَدِيثِهِ، وَالْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي الْمَفْتَرَقِ (١٥٣) وَفِيهِ أَبُو غَالِبٍ، عَنْ ابْنِ أَحْمَدَ ابْنِ النُّصَيْرِ الْأَزْدِيِّ، قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ : ضَعِيفٌ، وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ كَامِلٍ الْقَاضِي : لَا أَعْلَمُهُ دُخْلًا فِي الْحَدِيثِ؛ حَكَاهَا فِي الْمِيزَانِ؛ وَقَالَ فِي اللِّسَانِ : ذَكَرَهُ سَلْمَةُ الْأَنْدَلُسِيِّ، وَقَالَ : إِنَّهُ ثِقَةٌ. «كَنْزُ الْعَمَالِ» (١١٧٦٠).

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «كِتَابِ الْجُمُعَةِ» بَابِ الْمَشْيِ إِلَى الْجُمُعَةِ» بِرَقْمٍ (٩٠٧) وَرَوَاهُ فِي كِتَابِ «الْجِهَادِ» بِرَقْمٍ (٨١١).

(٣) «السَّنَنِ الْكُبْرَى» بِرَقْمٍ (٦٠٨٧).

(٤) «سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ» بِرَقْمٍ (١٦٣٢) وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ.

(٥) قُلْتُ : سَبَقَ وَأَنْ يَبَيَّنَّا مَرَارًا، أَنَّ لَفْظَ الْجِهَادِ إِذَا أُطْلِقَ يَرَادُ بِهِ جِهَادُ الدَّعْوَةِ بِاللِّسَانِ، وَهُوَ الْجِهَادُ الْكَبِيرُ، بِالإِضَافَةِ إِلَى جِهَادِ السَّيْفِ وَالسِّنَانِ.

اسْتِعْمَالًا لِلْفِظِ فِي عُمُومِهِ؛ .. وَقَالَ ابْنُ الْمُبَرِّ: مُطَابَقَةُ الْآيَةِ مِنْ جِهَةِ أَنَّ اللَّهَ أَثَابَهُمْ بِخَطُوتِهِمْ وَإِنْ لَمْ يُبَاشِرُوا قِتَالًا؛ وَكَذَلِكَ دَلَّ الْحَدِيثُ عَلَى أَنَّ مَنْ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ، سَوَاءً بَاشَرَ قِتَالًا أَمْ لَا .

وَقَالَ أَبُو أُمَامَةَ رضي الله عنه : الْعُدُوُّ وَالرَّوَاخُ إِلَى هَذِهِ الْمَسَاجِدِ مِنَ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ^(١).

قُلْتُ : فَإِذَا كَانَ مَنْ مَشَى إِلَى الْجُمُعَةِ أَوْ إِلَى الْجَمَاعَةِ أَوْ مِنْ بَنَى مَسْجِدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَلَا شَكَّ أَنَّ مَنْ قَامَ يَدْعُو النَّاسَ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَإِلَى شَعَائِرِهِ، كَانَ «فِي سَبِيلِ اللَّهِ» مِنْ بَابِ أَوَّلَى.

سَابِقًا : الْمَشْيُ لِتَوْدِيعِ الْمُجَاهِدِينَ وَالْخَارِجِينَ لِحُدُومَةِ الدِّينِ «فِي سَبِيلِ اللَّهِ»:

أَخْرَجَ مَالِكٌ فِي الْمَوْطِ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه لَمَّا بَعَثَ يَزِيدَ ابْنَ أَبِي سُفْيَانَ إِلَى الشَّامِ خَرَجَ يَمْشِي مَعَهُ، فَقَالَ لَهُ يَزِيدُ : إِمَّا أَنْ تَرْكَبَ، وَإِمَّا أَنْ أُنْزَلَ، فَقَالَ : مَا أَنَا بِرَاكِبٍ وَمَا أَنْتَ بِنَازِلٍ، إِنِّي أَحْتَسِبُ خُطَايَ هَذِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . ثُمَّ أَوْصَاهُمْ بِوَصَايَا وَآدَابٍ فِي الْقِتَالِ ^(٢) .



(١) رواه أحمد في مسنده بسند صحيح (٢٢٣٥٨) .

(٢) رواه مالك في «الموطأ» (٩٦٥) والطبراني في الكبير (٦٠٧) وقال الهيثمي: إسناده منقطع ورجاله إلى يحيى ثقات .

صَفْوَةُ الْكَلَامِ

أَنَّ الْخُرُوجَ لِلْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَفَضَائِلُهُ كَمَا تَشْمَلُ جِهَادَ السَّيْفِ وَاللِّسَانِ،
كَذَلِكَ تَشْمَلُ جِهَادَ الدَّعْوَةِ وَاللِّسَانِ، بِالْقَصْدِ الْأَوَّلِ :

وَبِنَاءً عَلَى مَا تَقَدَّمَ مِنْ نُصُوصِ الْوَحْيِ وَكَلَامِ الْأَئِمَّةِ، يَتَبَيَّنُ أَنَّ مَفْهُومَ «الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» إِذَا أُطْلِقَ، أُريدَ بِهِ أَوَّلًا «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» بِاللِّسَانِ : بِالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَبَيَانِ الدِّينِ، وَتَبْلِيغِ مَا فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ مِنَ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَالْحَبْرِ؛ وَأَنَّ هَذَا الْجِهَادَ هُوَ الْجِهَادُ الْكَبِيرُ، وَأَنَّهُ الْمَقْصُودُ لِذَاتِهِ، وَأَنَّ الْقَائِمَ بِهِ هُوَ مُجَاهِدٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مِنْ وَرَثَةِ الْأَنْبِيَاءِ، وَخُلَفَاءِ الرُّسُلِ؛ كَمَا تَقَدَّمَ عَنِ الْإِمَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةٍ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ قَالَ : «وَأَمَّا مُجَاهَدُهُ الْكُفَّارَ بِاللِّسَانِ فَمَا زَالَ مَشْرُوعًا مِنْ أَوَّلِ الْأَمْرِ إِلَى آخِرِهِ، فَإِنَّهُ إِذَا شُرِعَ جِهَادُهُمْ بِالْيَدِ فَبِاللِّسَانِ أَوْلَى، وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : " جَاهِدُوا الْمُشْرِكِينَ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَأَلْسِنَتِكُمْ " (١). وَمِنْ الْمَعْلُومِ أَنَّ الْقِتَالَ إِنَّمَا شُرِعَ لِلضَّرُورَةِ، وَلَوْ أَنَّ النَّاسَ آمَنُوا بِالْبَرْهَانِ وَالْآيَاتِ لَمَا احْتِجَّ إِلَى الْقِتَالِ؛ فَبَيَانُ آيَاتِ الْإِسْلَامِ وَبَرَاهِينِهِ وَاجِبٌ مُطْلَقًا وَجُوبًا أَصْلِيًّا، وَأَمَّا الْجِهَادُ فَمَشْرُوعٌ لِلضَّرُورَةِ؛ وَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ أَيْضًا فِي قَوْلِهِ ﷺ : «وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» : «وَالْجِهَادُ بِالنَّفْسِ يَكُونُ بِاللِّسَانِ، كَمَا يَكُونُ بِالْيَدِ، بَلْ قَدْ يَكُونُ أَقْوَى مِنْهُ». وَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ أَيْضًا : «ثُمَّ الْقَائِلُ فِي ذَلِكَ بِعِلْمِهِ، إِنْ تَكَلَّمَ لِأَجْلِ اللَّهِ تَعَالَى، مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ، كَانَ مِنَ الْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مِنْ وَرَثَةِ الْأَنْبِيَاءِ، خُلَفَاءِ الرُّسُلِ» (٢).

فَمَنْ خَرَجَ لِأَجْلِ هَذَا الْجِهَادِ يُسَمَّى خَارِجًا وَمُجَاهِدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ فَيَنَالُهُ مَا وَعَدَ اللَّهُ وَكَفَّلَ مِنَ الْأَجُورِ وَالدرجاتِ عَلَى الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِدُونِ أَذْنَى شَكٍّ؛ وَإِذَا رَتَبَ نَفْسَهُ

(١) تقدم تخرجه .

(٢) «مجموع الفتاوى» (٢٨/٢٣١ - ٢٣٥) .

وَحَبَسَهَا عَلَى هَذَا الْعَمَلِ مُحْتَسِباً أَجْرَهُ عَلَى اللَّهِ، كَانَ مُرَابِطاً فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَلَى تَعَرٍّ، هُوَ مِنْ أَعْظَمِ الثُّغُورِ خَطراً عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ؛ وَإِذَا أَصَابَهُ شَيْءٌ مِنَ الْأَذَى فِي طَرِيقِهِ ذَلِكَ، كَانَ ذَلِكَ فِي «سَبِيلِ اللَّهِ»، وَإِذَا مَاتَ أَوْ قُتِلَ فِي ذَلِكَ السَّبِيلِ كَانَ مَوْتُهُ أَوْ قَتْلُهُ شَهَادَةً فِي «سَبِيلِ اللَّهِ»، وَيَقَعُ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ؛ كَمَا قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فَمَنْ كَانَ مُجَاهِداً فِي «سَبِيلِ اللَّهِ» بِاللِّسَانِ بِالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَبَيَانِ الدِّينِ، وَتَبْلِيغِ مَا فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ مِنَ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَالْخَبَرِ، وَبَيَانِ الْأَقْوَالِ الْمُخَالَفَةِ لِذَلِكَ، وَالرَّدِّ عَلَى مَنْ خَالَفَ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ، أَوْ بِالْيَدِ كَقِتَالِ الْكُفَّارِ، فَإِذَا أُؤْذِيَ عَلَى جِهَادِهِ بِيَدٍ غَيْرِهِ أَوْ لِسَانِهِ، فَأَجْرُهُ فِي ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ»^(١).

وَمَا جَاءَ مِنَ الْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثِ وَالْآثَارِ الَّتِي تُبَيِّنُ فَضَائِلَ الْجِهَادِ، وَالْإِنْفَاقِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْخُرُوجِ، وَالْهَجْرَةِ، وَالنَّفَرِ، وَالرِّبَاطِ، وَالْعُدُوَّ وَالرَّوَاحَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْخِدْمَةَ وَالْحِرَاسَةَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْأَحْوَالَ الَّتِي تُصِيبُ الْخَارِجِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، .. فَإِنَّهُ يَدْخُلُ فِيهَا الْجِهَادُ بِالِدَّعْوَةِ وَالتَّبْلِيغِ، وَالبَيَانِ بِاللِّسَانِ، بِالْقَصْدِ الْأَوَّلِ، كَمَا يَدْخُلُ فِيهَا الْجِهَادُ بِالْيَدِ وَالسَّيْفِ وَالسِّنَانِ، تَبَعاً لِذَلِكَ؛ فَإِنَّهُ لَا يُسَمَّى الْقِتَالُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلَّا بِاقْتِرَانِ نِيَّةِ إِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللَّهِ بِهِ؛ سَوَاءً كَانَ قِتَالٌ ابْتِدَاءً وَطَلَبٌ، أَمْ قِتَالٌ دَفْعٌ؛ فَنِيَّةُ إِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللَّهِ شَرْطٌ فِي كَوْنِ الْقِتَالِ «فِي سَبِيلِ اللَّهِ»، كَمَا قَالَ ﷺ: "مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ"^(٢). وَكَمَا قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: الْمُرَادُ بِ«كَلِمَةِ اللَّهِ» دَعْوَةُ اللَّهِ إِلَى الْإِسْلَامِ؛ وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ أَنَّهُ لَا يَكُونُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا مَنْ كَانَ سَبَبُ قِتَالِهِ طَلَبُ إِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللَّهِ فَقَطْ^(٣).

وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُخْرَجَ مِنْهَا جِهَادُ الدَّعْوَةِ وَالتَّبْلِيغِ، وَهُوَ الْجِهَادُ الْكَبِيرُ، وَالْمَقْصُودُ الْأَسَاسِيُّ مِنْ جِهَادِ السَّيْفِ، وَمُقَدَّمٌ عَلَيْهِ فِي الرُّبُوبَةِ وَالْفَضِيلَةِ؛ فَإِنْ مَا كَانَ مَقْصُوداً لِدَاتِهِ، فَهُوَ أَعْلَى

(١) «مجموع الفتاوى» (٢٠١/٨) .

(٢) رواه البخاري عن أبي موسى الأشعري (١٢٣) ومسلم (١٩٠٤).

(٣) «فتح الباري» (٢٨/٦) .

رُتَبَةً مِمَّا هُوَ مَقْصُودٌ لِغَيْرِهِ؛ فإِخْرَاجُ الْجِهَادِ الْكَبِيرِ مِنْ فَضَائِلِ الْجِهَادِ الْعَامِّ الْمُطْلَقِ - بَعْدَ ثُبُوتِ دُخُولِهِ بِنَصِّ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، وَفَهُمْ سَلَفُ الْأُمَّةِ وَخَلَفُهَا - تَحْكُمُ مُحَضَّرٌ، بِتَخْصِيصِ النُّصُوصِ الشَّرْعِيَّةِ الْعَامَّةِ بِلَا مُحَضَّرٍ، وَتَقْيِيدِ مُطْلَقِهَا بِلَا مُقَيَّدٍ؛ وَهَذَا بَغْيٌ عَلَى نُّصُوصِ الشَّرْعِ وَعُدْوَانٌ، يَنْزَعُهُ عَنْهُ أَهْلُ الْعِلْمِ وَالْإِيمَانِ .

وَعَلَى هَذَا فَإِنَّ اسْتِعْمَالَ الدُّعَاةِ وَالْمُبَلِّغِينَ لِآيَاتِ وَأَحَادِيثِ الْمَجْرَةِ وَالْجِهَادِ وَالرِّبَاطِ وَالْإِنْفَاقِ «فِي سَبِيلِ اللَّهِ» وَنَحْوِهَا، لِلتَّرْغِيبِ فِي «الْخُرُوجِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» لِلدَّعْوَةِ وَالتَّبْلِيغِ، وَالتَّعْلِيمِ وَالتَّعَلُّمِ، وَالرِّبَاطِ عَلَى هَذِهِ الثُّغَرِ الْعَظِيمَةِ، وَالْإِنْفَاقِ فِي سَبِيلِهَا، إِنَّ ذَلِكَ أَمْرٌ سَائِعٌ، مُوَافِقٌ لِمُرَادِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَرَسُولِهِ ﷺ، وَمُتَّبِعٌ لِسَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ، مِنَ الْأَئِمَّةِ الْمَهْدِيِّينَ، مِنْ سَلَفِ الْأُمَّةِ وَخَلَفِهَا، فِي فَهْمِ نُّصُوصِ الْوَحْيِ، وَتَنْزِيلِهَا عَلَى مَا أُنْزِلَتْ لَهُ؛ وَلَيْسَ فِيهِ خُرُوجٌ عَنْ مَنْهَجِهِمْ، وَلَا مُخَالَفَةٌ لَهُمْ؛ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدُ .



رِسَالَةُ مُهِمَّةٍ إِلَى عُمُومِ الْأُمَّةِ

إِنَّ أَكْبَرَ مُهِمَّةٍ دِينِيَّةٍ فِي هَذَا الْعَصْرِ وَأَعْظَمَ خِدْمَةٍ وَأَجَلَهَا لِلأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ هِيَ دَعْوُهُ السَّوَادِ الْأَعْظَمَ لِلأُمَّةِ وَأَعْلَبِيَّتِهَا السَّاحِقَةَ إِلَى الْإِنْتِقَالِ مِنْ صُورَةِ الْإِسْلَامِ إِلَى حَقِيقَتِهِ، وَيَبْدُلُوا جُهُودَهُمْ وَمَسَاعِيَهُمْ فِي بَثِّ رُوحِ الْإِسْلَامِ فِي جِسْمِ الْعَالَمِ الْإِسْلَامِيِّ، وَلَا يَدَّخِرُوا فِي ذَلِكَ وَسْعًا؛ فَلِمَثَلِ هَذَا فَلْيَعْمَلِ الْعَامِلُونَ؛ فَبِذَلِكَ يَتَحَوَّلُ شَأْنُ الْأُمَّةِ، وَفِي نَتِيجَتِهِ شَأْنُ الْعَالَمِ بِأَسْرِهِ، فَإِنَّ شَأْنَ الْعَالَمِ تَبَعَ لِشَأْنِ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَشَأْنُ الْأُمَّةِ تَبَعَ لِحَقِيقَةِ الْإِسْلَامِ، فَإِذَا زَالَتْ حَقِيقَةُ الْإِسْلَامِ مِنَ الْأُمَّةِ الْمُسْلِمَةِ، فَمَنْ يَدْعُو الْعَالَمَ إِلَى حَقِيقَةِ الْإِسْلَامِ، وَمَنْ يَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ؟ قَالَ سَيِّدُنَا عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لِأَصْحَابِهِ: أَنْتُمْ مِلْحُ الْأَرْضِ، فَإِذَا زَالَتْ مُلُوحَةُ الْمِلْحِ فَمَاذَا يُمْلَحُ الطَّعَامُ؟. قَدْ أَصْبَحَتْ حَيَاتُنَا الْيَوْمَ جَسَدًا بِلا رُوحٍ، لِأَنَّ السَّوَادَ الْأَعْظَمَ لِلأُمَّةِ مُجَرَّدٌ عَنِ الرُّوحِ، فَارِغٌ عَنِ الْحَقِيقَةِ، فَكَيْفَ تَعُودُ الرُّوحُ وَالْحَقِيقَةُ فِي الْحَيَاةِ الْإِنْسَانِيَّةِ مَرَّةً أُخْرَى؟

إِنَّ قَضِيَّةَ الْعَالَمِ الْإِسْلَامِيِّ الْكُبْرَى الْيَوْمَ، هِيَ رِدَّةُ اكْتِسَاحَتِهِ مِنْ أَقْصَاهُ إِلَى أَقْصَاهُ، وَغَزَتْ الْأَسْرَ وَالْيُتُوتَاتِ، وَالْمَدَارِسَ وَالْكُلِّيَّاتِ، وَالْجَامِعَاتِ وَالْمُؤَسَّسَاتِ؛ وَلَكِنَّهَا لَمْ تَلْفِتِ الْمُسْلِمِينَ، وَلَمْ تَشْغَلْ خَاطِرَهُمْ، لِأَنَّ صَاحِبَهَا لَا يَدْخُلُ كَنِيسَةً أَوْ هَيْكَلًا، وَلَا يُعْلِنُ رِدَّتَهُ وَانْتِقَالَهُ مِنْ دِينٍ إِلَى دِينٍ، وَلَا تَنْتَبِهُ لَهُ الْأُسْرَةُ فَتُقَاطِعُهُ، بَلْ يَظَلُّ يَعِيشُ فِيهَا وَيَتَمَتَّعُ بِحُقُوقِهَا، وَقَدْ يُسَيِّطِرُ عَلَيْهَا؛ وَلَا يَتَنَبَّهُ لَهُ الْمُجْتَمَعُ، فَلَا يُحَاسِبُهُ، وَلَا يُعَاتِبُهُ، بَلْ يَظَلُّ يَعِيشُ فِيهِ وَيَتَمَتَّعُ بِحُقُوقِهِ، وَقَدْ يُسَيِّطِرُ عَلَيْهِ .

إِنَّهَا قَضِيَّةٌ لَا تَتَطَلَّبُ حَرْبًا، وَلَا ثَوْرَةً، وَلَا غُنْفًا، بَلْ إِنَّ الْعُنْفَ يَصْرِفُهَا وَيُهَيِّجُهَا؛ وَإِنَّمَا تَتَطَلَّبُ رِجَالًا يَنْقَطِعُونَ إِلَى هَذِهِ الدَّعْوَةِ، وَيُكْرَسُونَ عَلَيْهَا عِلْمُهُمْ وَمَوَاهِبُهُمْ وَكِفَايَتُهُمْ، وَلَا يَطْمَعُونَ فِي مَنْصِبٍ أَوْ جَاهٍ، أَوْ وَظِيفَةٍ أَوْ حُكُومَةٍ، وَلَا يَحْمِلُونَ لِأَحَدٍ حِفْدًا، يَنْفَعُونَ وَلَا يَنْتَفِعُونَ، وَيُعْطُونَ وَلَا يَأْخُذُونَ، وَلَا يُزَاحِمُونَ طَبَقَةً فِي شَيْءٍ تَحْرِصُ عَلَيْهِ وَتَتَهَالَكُ، حَتَّى لَا تَكُونَ لَهَا حُجَّةٌ عَلَيْهِمْ، وَلَا لِلشَّيْطَانِ سَبِيلٌ إِلَيْهِمْ، شِعَارُهُمُ الْإِخْلَاصُ وَالتَّجَرُّدُ عَنِ الشَّهَوَاتِ وَالْأَنَانِيَّاتِ وَالْعَصَبِيَّاتِ، فَيَتَجَرَّدُونَ عَنِ الْمَطَامِعِ، وَيُخْلِصُونَ لِلدَّعْوَةِ، مُتَمَثِّلِينَ أَخْلَاقَ الْأَنْبِيَاءِ وَخُلَفَاءِهِمْ .

وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ حَيَاةَ الْأُمَمِ بِالرَّسَالَةِ وَالِدَّعْوَةِ، وَأَنَّ الْأُمَّةَ الَّتِي لَا تَحْمِلُ رِسَالَةً وَلَا تَسْتَضْحِبُ دَعْوَةً، حَيَاتُهَا مُضْطَنَعَةٌ غَيْرُ طَبِيعِيَّةٍ، وَأَنَّهَا كَوْرَقَةٌ انْفَصَلَتْ عَنْ شَجَرَتِهَا، فَلَا يُمْكِنُ أَنْ تَحْيَا بِسَقْيٍ أَوْ رِيٍّ؛ إِنَّا أُمَّةُ الْحَاضِرِ وَأُمَّةُ الْمُسْتَقْبَلِ، قَدْ كَتَبَ اللَّهُ لَنَا الْخُلُودَ وَالنَّصْرَ، لِأَنَّ أَصْحَابَ دَعْوَةِ وَرِسَالَةِ نَبَوِيَّةٍ، وَهِيَ الرِّسَالَةُ الْأَبَدِيَّةُ الَّتِي قَضَى اللَّهُ بِخُلُودِهَا وَظُهُورِهَا؛ فَلَسْنَا تَحْتَ سَيْطَرَةِ الْمَادَّةِ وَحُكْمِ الزَّمَانِ، بِشَرَطِ أَنْ نَقُومَ بِدَعْوَتِنَا، وَنَسْتَقِلَّ بِرِسَالَتِنَا، وَنَعُودَ أُمَّةَ دَعْوَةِ نَبَوِيَّةٍ كَمَا بَدَأْنَا : دَعْوَةٍ فِيمَا بَيْنَنَا مَعَشَرَ الْمُسْلِمِينَ؛ وَدَعْوَةٍ فِي غَيْرِنَا مِنَ الْأَجَانِبِ فِي الدِّينِ .

لَقَدْ تَخَلَّفْنَا عَنِ الْأُمَمِ الْمُعَاصِرَةِ فِي الْعُلُومِ الطَّبِيعِيَّةِ وَالْأَسْبَابِ الْحَرْبِيَّةِ، وَفِي الْأَخْذِ بِأَسْبَابِ الرُّقْيِ الْمَادِّيِّ بَعْدَ قُرُونٍ؛ فَلَوْ حَارَبْنَا هَذِهِ الْأُمَمَ الْيَوْمَ لَأَسْتَعْرَقَ ذَلِكَ قُرُونًا، ثُمَّ كَانَتْ الْمُقَارَنَةُ بِحِسَابِ دَقِيقٍ؛ فَإِذَا أَفَاقَ الْعَدُوُّ، وَسَبَقْنَا بِشَعْرَةٍ فِي الْقُوَّةِ الْمَادِّيَّةِ وَالْعُدَدِ الْحَرْبِيَّةِ رَجَحَتْ كِفَّتَهُ، لِأَنَّ الْمَادَّةَ عَمِيَاءُ، وَهِيَ مِنَ الْقِسَاوَةِ وَالْحِيَادِ بِمَكَانٍ لَا تُفَرِّقُ فِيهِ بَيْنَ الْمُحِقِّ وَالْمُبْطِلِ، وَالشَّرِيفِ وَالْوَضِيعِ؛ بَلْ حَتَّى وَلَوْ تَقَدَّمَ الْمُسْلِمُونَ عَلَيْهِمْ فِي الْعُدَدِ وَالْعُدَدِ، دُونَ تَقْدِيمِ الدَّعْوَةِ، وَإِرَادَةِ الْهِدَايَةِ لِلنَّاسِ، لَمَا كَانَ لَهُدِهِ الْأَسْبَابُ أَثَرٌ فِي تَحْقِيقِ الْعَلَبَةِ .

وَلَكِنَّ الدَّعْوَةَ وَالرَّسَالَةَ - وَهِيَ الرُّوحُ الَّتِي تَفْهَرُ الْمَادَّةَ، وَتُسَخِّرُ الْأَسْبَابَ، وَتَسْتَنْزِلُ النَّصْرَ بِإِذْنِ اللَّهِ - تَأْتِي بِخَوَارِقَ وَمُعْجَزَاتٍ، فَلَطَالَمَا قَهَرَتِ الْقَاهِرَ، وَفَتَحَتِ الْعَالِبَ؛ وَطَالَمَا خَضَعَتِ الْحُكُومَاتُ الْقَاهِرَةَ، وَدَانَتِ الْمُلُوكُ الْجَبَابِرَةُ بِقُوَّةِ الدَّعْوَةِ وَالرَّسَالَةِ لِلْمَمَالِيكِ وَالصَّعَالِيكِ؛ وَالتَّارِيخُ يَشْهَدُ بِهَذَا بِوُضُوحٍ، مِنْ خِلَالِ خُرُوجِ الصَّحَابَةِ لِبِلَادِ الْفُرْسِ وَالرُّومِ، دُعَاءَ مُبَشِّرِينَ؛ فَكَانَ الْإِنْتِصَارُ لِأَصْحَابِ الدَّعْوَةِ وَالرَّسَالَةِ عَلَى أَصْحَابِ الْقُوَّةِ وَالْأَسْبَابِ الْمَادِّيَّةِ؛ فَالرَّسَالَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ تَأْتِي بِالْمُعْجَزَاتِ، وَتَفْهَرُ الْأُمَمَ طَوْعًا - لَا كَرْهًا - بِسُلْطَانِهَا الرُّوحِيِّ، وَتُقَوِّدُهَا الْعَجِيبَ .

إِنَّ الْأُمَّةَ الْإِسْلَامِيَّةَ لَا تَزَالُ - عَلَى عِلَاقَتِهَا وَضَعْفِهَا - مُسْتَمْسِكَةً اسْتِمْسَاكًا مَا بِعُرْوَةِ الدِّينِ، وَهِيَ الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَالرَّسُولِ ﷺ، وَالْيَقِينُ بِالذَّارِ الْآخِرَةِ وَالْحِسَابِ، لَمْ تَزْكُهَا أَلْبَتَّةُ؛ وَلَا

يَزَالُ كِتَابُ رَبِّهَا فِي يَدِهَا لَمْ يَتَنَاوَلْهُ التَّخْرِيفُ، وَلَا تَزَالُ سِيرَةُ الرَّسُولِ ﷺ وَأُسُوتُهُ الْحَسَنَةُ يُمْتَنَاوَلُ يَدَهَا؛ فَالدَّعْوَةُ إِلَى الدِّينِ مِيسُورَةٌ، وَالتَّجْدِيدُ مُمْكِنٌ، وَالْقُلُوبُ مُتَهَيِّئَةٌ، وَجَمَرَةُ الْإِيمَانِ سَرِيعَةُ الْإِتْقَادِ، وَالشُّقَّةُ بَيْنَ الصُّورَةِ وَالْحَقِيقَةِ قَصِيرَةٌ، وَالْقَنْطَرَةُ بَيْنَهُمَا : الدَّعْوَةُ إِلَى تَجْدِيدِ الْإِيمَانِ، وَالرُّجُوعِ إِلَى الدِّينِ، وَالتَّشَبُّعِ بِرُوحِهِ، وَالتَّحَلِّي بِحَقِيقَتِهِ .

إِنَّ حَقِيقَةَ الْإِسْلَامِ لَمْ تَزَلْ تَطْفُو كُلَّمَا رَسَبَتْ، وَتُظْهِرُ كُلَّمَا اخْتَفَتْ؛ وَكُلَّمَا ظَهَرَتْ حَقِيقَةُ الْإِسْلَامِ وَجَلَّتْ فِي نَاحِيَةٍ مِنْ نَوَاحِي الْعَالَمِ الْإِسْلَامِيِّ أَوْ عَصَرٍ مِنْ عُصُورِ التَّارِيخِ الْإِسْلَامِيِّ، غَلَبَتْ وَانْتَصَرَتْ، وَكَذَّبَتْ تَحَارِبَ النَّاسِ وَقِيَّاسَهُمْ وَتَقْدِيرَهُمْ؛ وَهَبَّتْ عَلَى قُلُوبِ النَّاسِ نَفَحَاتِ الْقَرْنِ الْأَوَّلِ؛ وَإِنَّ حَقِيقَةَ الْإِسْلَامِ فِي هَذَا الْعَصْرِ إِذَا ظَهَرَتْ وَتَمَثَّلَتْ فِي جَمَاعَةٍ، تَسْتَطِيعُ أَنْ تُدَلِّلَ كُلَّ عَقَبَةٍ، وَتَهْزِمَ كُلَّ قُوَّةٍ، وَتَأْتِيَ بِعَجَائِبِ آيَاتٍ مِنَ الْإِيمَانِ وَالشَّجَاعَةِ وَالْإِثَارِ، يَعْجِزُ النَّاسُ عَنْ تَعْلِيلِهَا، كَمَا عَجَزُوا مِنْ قَبْلُ عَنْ تَعْلِيلِ حَوَادِثِ الْفَتْحِ الْإِسْلَامِيِّ، وَأَخْبَارِ الْقَرْنِ الْأَوَّلِ .

إِنَّ الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَدْ انْتَشَرُوا فِي عَوَاصِمِ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَمَرَكَزِهَا الْكُبْرَى، يَقُولُونَ : اللَّهُ ابْتَعَنَّا لِنُخْرِجَ مَنْ شَاءَ مِنْ عِبَادَةِ الْعِبَادِ إِلَى عِبَادَةِ اللَّهِ، وَمَنْ ضَيَّقِ الدُّنْيَا إِلَى سَعَتِهَا، وَمَنْ جَوَرَ الْأَدْيَانَ إِلَى عَدْلِ الْإِسْلَامِ . وَخَلَصُوا الْأُمَّةَ الرُّومِيَّةَ مِنْ عِبَادَةِ الْمَسِيحِ وَالصَّلِيبِ وَالْأَخْبَارِ وَالرُّهْبَانِ وَالْمُلُوكِ؛ وَخَلَصُوا الْأُمَّةَ الْفَارِسِيَّةَ مِنْ عِبَادَةِ النَّارِ، وَالْأُمَّةَ الْهِنْدِيَّةَ مِنْ عِبَادَةِ الْبَقَرِ؛ وَأَخْرَجُوهَا إِلَى عِبَادَةِ اللَّهِ وَحْدَهُ، وَمَنْ ضَيَّقِ الدُّنْيَا إِلَى سَعَتِهَا فِعْلًا، وَمَنْ جَوَرَ الْأَدْيَانَ إِلَى عَدْلِ الْإِسْلَامِ؛ وَالْعَالَمُ يَنْتَظِرُ مِنْذُ زَمَانٍ رُسُلَ الْمُسْلِمِينَ، يَنْتَشِرُونَ فِي عَوَاصِمِ الْجَاهِلِيَّةِ الثَّانِيَةِ، يَهْتَفُونَ : اللَّهُ ابْتَعَنَّا لِنُخْرِجَ الْعِبَادَ مِنْ عِبَادَةِ الْمَادَّةِ وَالشَّهَوَاتِ، إِلَى عِبَادَةِ اللَّهِ وَحْدَهُ، وَمَنْ ضَيَّقِ عَالَمَ التَّنَافُسِ وَالْآثَرَةِ وَالْجَشَعِ الْمَادِّيِّ، إِلَى سَعَةِ عَالَمِ الْقَنَاعَةِ وَالْإِثَارِ وَالرُّهْدِ، وَنَعِيمِ الرُّوحِ وَطُمَأْنِينَةِ الْقَلْبِ، وَمَنْ جَوَرَ النُّظُمَ السِّيَاسِيَّةَ وَالْاجْتِمَاعِيَّةَ، إِلَى عَدْلِ الْإِسْلَامِ .

فَالْبَشَرِيَّةُ الْبَائِسَةُ تَسْتَصْرِحُ هَذِهِ الْأُمَّةَ وَتَسْتَعِيثُهَا، وَلَيْسَ الْعَالَمُ الْيَوْمَ بِأَقْلَ ظَمًا وَفَاقَةً إِلَى الدَّعْوَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ الصَّحِيحَةِ مِنْهُ بِالْأَمْسِ؛ فَإِذَا لَمْ يَكُنِ الْمُسْلِمُونَ إِلَّا أُمَّةً مِنَ الْأُمَمِ، لَيْسَ لَهُمْ دَعْوَةٌ إِلَى اللَّهِ، وَلَا رِسَالَةٌ لِلْإِنْسَانِيَّةِ الْمُخْتَضَرَةِ، وَلَمْ يَكُنْ هُمْ هُمْ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ وَبُطُونُهُمْ

وَشَهَوَاتِهِمْ، لَمْ يَكُنْ هُنَالِكَ مَا يُبَرِّزُ تَارِيخَهُمُ الْمَاضِي، الَّذِي افْتُتِحَ بِالدَّعْوَةِ الدِّينِيَّةِ وَالْجِهَادِ فِي سَبِيلِهَا، وَلَا مَا يُبَرِّزُ وُجُودَهُمْ فِي هَذَا الْعَصْرِ، فَإِنَّمَا نُصِرُوا وَاسْتَبْقُوا بِشَرِيطَةِ الْقِيَامِ بِالْعِبَادَةِ وَالْدَّعْوَةِ إِلَيْهَا .

إِنَّ هَذِهِ الدَّعْوَةَ فَرِيضَةٌ لَا تَحْتَمِلُ التَّأخِيرَ، وَلَا تَأْخِيرَ يَوْمٍ وَاحِدٍ، فَالْعَالَمُ الْإِسْلَامِيُّ يُوَاجِهُ الْيَوْمَ رَدَّةً عَنِ عَيْقَةِ مُتَشَبِّهَةٍ فِي أَعْرَ أَنْبَاءِهِ وَأَقْوَى أَجْزَائِهِ؛ إِنَّهَا ثَوْرَةٌ عَلَى أَعْرَ مَا يَمْلِكُ مِنْ عَقِيدَةٍ وَخُلُقٍ وَفِيٍّ، وَلَا بَقَاءَ لِلْعَالَمِ الْإِسْلَامِيِّ بَعْدَ ضِيَاعِ هَذِهِ الثَّرْوَةِ الَّتِي خَلَقَهَا الرَّسُولُ ﷺ، وَتَوَارَثَهَا الْأَجْيَالُ، وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِهَا أَبْطَالُ الْإِسْلَامِ؛ فَهَذِهِ الدَّعْوَةُ إِلَى دِينِنَا الْعَظِيمِ هِيَ الْقُوَّةُ الْكُبْرَى بِأَيْدِينَا، فَهِيَ حَاجَةٌ بَشَرِيَّةٌ كُلُّهَا، وَفِيهَا إِنْقَادُ الْعَالَمِ مِنْ نَهَائِيَةِ الْأَلِيَمَةِ الَّتِي تَنْتَظِرُهُ وَتَدْنُو إِلَيْهِ، وَهِيَ تُسْتَنْزَلُ نُصْرُهُ اللَّهُ وَحِفَاطَتُهُ لَنَا .

فَلْتَنْجِ بِهَذِهِ الدَّعْوَةَ إِلَى الْبَشَرِيَّةِ الْحَائِرَةِ النَّائِيَةِ، بِإِخْلَاصٍ وَنَزَاهَةٍ، وَتَوَجُّعٍ وَشَفَقَةٍ، وَبُثُورَةٍ وَثِقَةٍ وَإِيمَانٍ؛ وَلِنَنْظُرْ إِلَى أَنْفُسِنَا كَدْعَاةٍ وَمُنْقِذِينَ، وَمُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ، وَنَسْتَخْدِمُ هَذِهِ الْقُوَّةَ الْجَبَّارَةَ فِي تَغْيِيرِ مَصِيرِنَا وَمَصِيرِ الْعَالَمِ؛ وَلِنَحْتَلَّ بِفَضْلِهَا مَكَانَةَ الرَّعَامَةِ وَالْقِيَادَةِ فِي رُكْبِ الْإِنْسَانِيَّةِ وَمَصَافِّ الْأُمَمِ، بَعْدَمَا عَشْنَا زَمَنًا طَوِيلًا فِي مُؤَخَّرِ الرُّكْبِ، وَلِنَنْجِ بِهَذِهِ الدَّعْوَةَ الْمُقَدَّسَةَ الْمَنْصُورَةَ الَّتِي : إِمَّا تُقْبَلُ، فَتَرْفَعُ وَتُؤْمِنُ؛ وَإِمَّا تُرْفُضُ، فَتُهْلِكُ وَتَقْهَرُ .

وَلْتَنْجِ بِهَذِهِ الدَّعْوَةَ الَّتِي أَوْجَبَ اللَّهُ عَلَى نَفْسِهِ نَصْرَهَا وَنَصَرَ رَجَالِهَا إِلَى مَجَالَاتٍ مُهْجُورَةٍ وَكُنُوزٍ مَطْمُورَةٍ، فِي آسِيَا وَإِفْرِيقِيَا وَأُورُوبَا، إِلَى الشُّعُوبِ الَّتِي مَلَكَتِ الْوَسَائِلَ وَالْعِلْمَ وَالصَّنَاعَةَ، وَالْبِلَادَ الْوَاسِعَةَ، وَالْعُقُولَ الْخَصْبَةَ، وَالسَّوَاعِدَ الْقَوِيَّةَ، وَجَهَلَتِ الدِّينَ وَالْعَايَاتِ الصَّالِحَةَ، وَالْمَبَادِيءَ الْفَاضِلَةَ، وَهِيَ مُسْتَعِدَّةٌ لِقَبُولِ هَذِهِ الدَّعْوَةِ، وَإِذَا قَبِلَتْ هَذِهِ الدَّعْوَةَ وَفَقَّهَتْهَا وَأَخْلَصَتْ لَهَا، تَغْيِيرَ مَجْزَى التَّارِيخِ مِنْ جَدِيدٍ، كَمَا تَغْيِيرَ فِي الْعَهْدِ الْأَوَّلِ، بِإِسْلَامِ الْفُرْسِ وَالتُّرْكِ وَالدَّلِيلِمْ، وَفِي الْعَهْدِ الْأَوْسَطِ بِإِسْلَامِ التَّتَارِ وَالْمَغُولِ ^(١) .

(١) من كتاب «إلى الإسلام من جديد» لأبي الحسن الندوي. من صفحة (١٩) وما بعدها، وصفحة (٨٩) وما بعدها إلى آخر الكتاب، بتصرف واختصار .

خاتمة

بَعْدَ هَذِهِ الْجَوْلَةِ الْمُبَارَكَةِ - إِنَّ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى -، وَالَّتِي طُفْتُ مِنْ خِلَالِهَا بِبَيَانٍ مَفْهُومٍ «سَبِيلِ اللَّهِ»، وَبَيَانٍ حَقِيقَةِ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَنْوَاعِهِ، وَمَرَاتِبِ كُلِّ نَوْعٍ، وَأَنَّ جِهَادَ النَّفْسِ فِي اللَّهِ هُوَ أَسَاسُ الْجِهَادِ، وَلَا يَتِمَّ كُنُّ مِنْ جِهَادِ اللِّسَانِ أَوْ السِّنَانِ إِلَّا مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ فِي اللَّهِ، وَأَنَّهُ الْجِهَادُ الْأَكْبَرُ، وَأَنَّ الْجِهَادَ الْكَبِيرَ - بِنَصِّ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ - هُوَ جِهَادُ الدَّعْوَةِ وَالتَّبْلِيغِ؛ وَتَقْدِيمُ جِهَادِ الدَّعْوَةِ عَلَى جِهَادِ الْقِتَالِ فِي الرُّبُوبَةِ وَالْفَضِيلَةِ، وَأَنَّ جِهَادَ الْمُنَافِقِينَ هُوَ جِهَادٌ بِالدَّعْوَةِ وَالْحُجَّةِ؛ كَمَا بَيَّنْتُ فَهَمَّ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لِلْعَايَةِ مِنَ الْخُرُوجِ لِلْجِهَادِ وَالْقِتَالِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَنَّ الْعَايَةَ مِنْ خُرُوجِهِمْ هِيَ عَيْنُ الْعَايَةِ مِنْ خُرُوجِ الْمُبَلِّغِينَ فِي زَمَانِنَا، وَأَنَّ سَبِيلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّتِي بُعِثَ بِهَا هِيَ «الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ»، وَهِيَ أَيْضاً سَبِيلُ أَتْبَاعِهِ؛ وَبَيَّنْتُ الْعَرَضَ الْأَسَاسِيَّ مِنْ تَشْرِيعِ الْخُرُوجِ لِلْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَرَاجِلَ تَشْرِيعِهِ؛ وَمَفْهُومَ النُّصْرَةِ الْمَطْلُوبَةِ لِلدِّينِ، وَالنَّصْرِ الْمَوْعُودِ عَلَيْهَا، وَأَسْبَابَ انْتِصَارِ هَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى أَعْدَائِهَا، وَحَقِيقَةَ الْفَتْحِ الَّذِي بَشَّرَ اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهِ رَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَنَّهُ فَتَحَ قُلُوبَ الْعِبَادِ لِدُخُولِ الْإِسْلَامِ.

ثُمَّ بَيَّنْتُ الْمَصَادِرَ الَّتِي تَعَلَّقَ بِهَا مُصْطَلَحُ «سَبِيلِ اللَّهِ» فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَكَيْفَ حَمَلَ أُمَّةُ التَّفْسِيرِ - سَلَفًا وَخَلَفًا - لآيَاتٍ فِيهَا هَذَا الْمُصْطَلَحُ عَلَى مَفْهُومِهِ الْعَامِّ؛ وَذَكَرْتُ أَحَادِيثَ نَبَوِيَّةً، وَأَثَارًا سَلَفِيَّةً عَنِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ، وَالْأَئِمَّةِ الْمَهْدِيِّينَ، فِيهَا مُصْطَلَحُ «سَبِيلِ اللَّهِ» بِمَفْهُومِهَا الْعَامِّ؛ وَخَلَصْتُ إِلَى أَنَّ حُكْمَ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَفَضَائِلَهُ، كَمَا تَشْمَلُ جِهَادَ السَّيْفِ وَالسِّنَانِ، كَذَلِكَ تَشْمَلُ جِهَادَ الدَّعْوَةِ وَاللِّسَانِ، بِالْقَصْدِ الْأَوَّلِ؛ وَأَنَّهُ قَدْ ثَبَتَ مِنْ كَلَامِ جِهَادِةِ أَئِمَّةِ التَّفْسِيرِ - سَلَفًا وَخَلَفًا -: أَنَّ لَفْظَ «الْجِهَادِ»، وَغَيْرِهِ مِنَ الْمَصَادِرِ الَّتِي تَعَلَّقَ بِهَا مَفْهُومُ «سَبِيلِ اللَّهِ» فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَنِ، غَيْرُ مُخْتَصَّةٍ بِقِتَالِ الْأَعْدَاءِ، بَلْ هُوَ لَفْظٌ عَامٌّ يَشْمَلُ جَمِيعَ أَنْوَاعِ الْجِهَادِ، وَعَلَى رَأْسِهَا الْجِهَادُ الْمَكِّيُّ، وَهُوَ الْجِهَادُ الْكَبِيرُ، جِهَادُ الدَّعْوَةِ وَالتَّبْلِيغِ، بِالإِضَافَةِ إِلَى الْجِهَادِ الْمَدَنِيِّ، الَّذِي شَرَعَ لِإِزَالَةِ الْعَقَبَاتِ مِنْ طَرِيقِ الدَّعْوَةِ؛ وَأَنَّهُ إِذَا وَرَدَ تَفْسِيرٌ عَنْ أَحَدٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ، يُبَيِّنُ فِيهِ أَنَّ الْمُرَادَ مِنْ هَذَا اللَّفْظِ جِهَادُ الْقِتَالِ، فَإِنَّهُ يَكُونُ - كَمَا تَقَدَّمَ عَنِ الْعَلَامَةِ الْقَاسِمِيِّ - مِنْ بَابِ قَصْرِ الْعَامِّ عَلَى أَهَمِّ أَفْرَادِهِ، وَقَدْ نُزِلَ الْآيَةُ؛ وَالَّذِي كَانَ سَبَبًا لِنُزُولِ الْآيَةِ؛ وَلَيْسَ فِيهِ نَفْيٌ لِدُخُولِ أَنْوَاعِ الْجِهَادِ الْأُخْرَى فِيهِ، لِأَنَّ «الْعِبْرَةَ

بِعُمُومِ اللَّفْظِ لَا بِخُصُوصِ السَّبَبِ»، وَعُمُومُ لَفْظِ الْجِهَادِ يَشْمَلُ جَمِيعَ أَنْوَاعِهِ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .
بَعْدَ هَذِهِ الْجَوْلَةِ أَقُولُ : هَذَا مَا مَنَّ اللَّهُ بِهِ، ثُمَّ مَا وَسِعَهُ الْجُهِدُ، وَسَمَحَ بِهِ الْوَقْتُ، وَتَوَصَّلَ إِلَيْهِ
الْفَهْمُ الْمُتَوَاضِعُ؛ فَيَا أَيُّهَا الْقَارِئُ لَهُ، لَكَ غُنْمُهُ وَعَلَى مُؤَلِّفِهِ غُرْمُهُ، لَكَ ثَمَرَتُهُ وَعَلَيْهِ تَبِعَتُهُ، فَمَا
وَجَدْتَ فِيهِ مِنْ صَوَابٍ وَحَقٍّ فَاقْبَلْهُ، وَلَا تَلْتَفِتْ إِلَى قَائِلِهِ، بَلِ انْظُرْ إِلَى مَا قَالَ، لَا إِلَى مَنْ
قَالَ، وَقَدْ ذَمَّ اللَّهُ وَعَجَّلَ مَنْ يَرُدُّ الْحَقَّ إِذَا جَاءَ بِهِ مَنْ يُبْغِضُهُ، وَيَقْبَلُهُ إِذَا قَالَ مَنْ يُحِبُّهُ، فَهَذَا
خُلُقُ الْأُمَّةِ الْعَضْبِيَّةِ؛ وَقَدْ قَالَ بَعْضُ الصَّحَابَةِ : اقْبَلِ الْحَقَّ مِمَّنْ قَالَهُ، وَإِنْ كَانَ بَغِيضًا،
وَرُدِّ الْبَاطِلَ عَلَى مَنْ قَالَهُ، وَإِنْ كَانَ حَبِيبًا ^(١) . وَأَلْتَمِسُ مِمَّنْ تَحَلَّى بِالْعِلْمِ، وَتَدَنَّرَ بِالْحِلْمِ،
وَتَدَرَّعَ الْإِنْصَافَ، وَتَجَنَّبَ طَرِيقَ الْإِعْتِسَافِ، أَنْ يُحِيطَ بِمَا اسْتَخَرْتُهُ مِنْ كُتُبِ الْعُلَمَاءِ، وَيُعَمِّنَ
الْفِكْرَ بِمَا حَرَّرْتُهُ مِنَ الْأَقْوَالِ وَالْآرَاءِ، فَإِنَّ فِيهَا كِفَايَةً لِكُلِّ ذِي لُبٍّ مِنَ الْعُقَلَاءِ.

وَالصَّوَابُ مِنَ اللَّهِ وَعَجَّلَ وَخَدَهُ، وَهُوَ الْمَانُ بِهِ؛ وَمَا كَانَ فِيهِ مِنْ خَطِئٍ فَمِنْ نَفْسِي
وَالشَّيْطَانِ، وَاللَّهُ بَرِيءٌ مِنْهُ وَرَسُولُهُ، وَلَمْ أَلْ جُهِدَ الْإِصَابَةَ، وَيَأْتِي اللَّهُ إِلَّا أَنْ يَنْفَرِدَ بِالْكَمَالِ،
وَكَيْفَ يُعْصَمُ مِنَ الْخَطِئِ مَنْ خُلِقَ ظُلُومًا جَهْلًا؟! وَلَكِنْ مَنْ عُدَّتْ غَلَطَاتُهُ أَقْرَبُ إِلَى
الصَّوَابِ مِمَّنْ عُدَّتْ إِصَابَاتُهُ ^(٢) .

نَسْأَلُ اللَّهَ سُبْحَانَهُ بِأَسْمَاءِهِ الْحُسْنَى وَصِفَاتِهِ الْعُلَى أَنْ يُرِينَا الْحَقَّ حَقًّا وَيُرْزُقَنَا اتِّبَاعَهُ، وَيُرِينَا
الْبَاطِلَ بَاطِلًا وَيُرْزُقَنَا اجْتِنَابَهُ، وَلَا يَجْعَلْهُ مُلْتَبِسًا عَلَيْنَا فَتَضِلَّ، وَأَنْ يَجْعَلَنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا .

والآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

نعم الكتاب بحمد الله

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٨٥٣٧) عَنْ مَعْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ : قَالَ رَجُلٌ لِعَبْدِ اللَّهِ - يعني ابن
مسعود - : أَوْصِنِي بِكَلِمَاتٍ جَوَامِعَ نَوَافِعَ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ : اعْبُدِ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكْ بِهِ شَيْئًا، وَزُلْ مَعَ
الْقُرْآنِ حَيْثُ زَالَ، وَمَنْ أَتَاكَ بِحَقٍّ فَاقْبَلْ مِنْهُ، وَإِنْ كَانَ بَعِيدًا، وَمَنْ أَتَاكَ بِبَاطِلٍ فَارْذُدْهُ، وَإِنْ
كَانَ حَبِيبًا قَرِيبًا. قال الهيثمي : رواه الطبراني، وَرِجَالُهُ نَفَاتٌ، إِلَّا أَنَّ مَعْنًا لَمْ يُدْرِكْ ابْنُ مَسْعُودٍ.

(٢) «مدارج السالكين» (٤١٠/٣) .

فهرس المحتويات

مُتَكَلِّمًا (٥)

الفصل الأول (١٢)

المَبْحَثُ الأولُ : بَيَانُ الْمَعْنَى الشَّرْعِيِّ لِمُصْطَلَحِ «سَبِيلِ اللَّهِ» (١٢)

المَبْحَثُ الثَّانِي : بَيَانُ حَقِيقَةِ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَنْوَاعِهِ وَمَرَاتِبِ كُلِّ نَوْعٍ (١٨)

المَبْحَثُ الثَّالِثُ : بَيَانُ أَنَّ جِهَادَ النَّفْسِ فِي اللَّهِ هُوَ أَسَاسُ الْجِهَادِ، وَلَا يَتِمَّ كُنُّ مِنْ جِهَادِ اللِّسَانِ أَوْ السِّنَانِ إِلَّا مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ فِي اللَّهِ، وَهُوَ الْجِهَادُ الْأَكْبَرُ (٢٣)

المَبْحَثُ الرَّابِعُ : بَيَانُ أَنَّ الْجِهَادَ الْكَبِيرَ - بِنَصِّ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ - هُوَ جِهَادُ الدَّعْوَةِ وَالتَّبْلِيغِ؛ وَتَقْدُمُ جِهَادِ الدَّعْوَةِ عَلَى جِهَادِ الْقِتَالِ فِي الرُّبُوبِيَّةِ وَالْفَضِيلَةِ (٢٥)

المَبْحَثُ الْخَامِسُ : بَيَانُ أَنَّ جِهَادَ الْمُتَافِقِينَ هُوَ جِهَادُ الدَّعْوَةِ وَالْحُجَّةِ (٣١)

المَبْحَثُ السَّادِسُ : بَيَانُ أَنَّ مَا يُوَاجِهُهُ الدَّاعِيَةُ مِنَ الصَّدِّ وَالْأَذَى أَشَدُّ عَلَى النَّفْسِ مِنْ مُقَارَعَةِ الْعَدُوِّ بِالسَّيْفِ (٣٥)

الفصل الثاني (٣٦)

المَبْحَثُ الأولُ : بَيَانُ فَهْمِ الصَّحَابَةِ ﷺ لِلْعَايَةِ مِنَ الْخُرُوجِ وَالْجِهَادِ وَالْقِتَالِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَنَّ الْعَايَةَ مِنْ خُرُوجِهِمْ هِيَ عَيْنُ الْعَايَةِ مِنْ خُرُوجِ الْمُبَلِّغِينَ فِي زَمَانِنَا (٣٦)

المَبْحَثُ الثَّانِي : بَيَانُ أَنَّ سَبِيلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي بُعِثَ بِهَا هِيَ «الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ»، وَهِيَ أَيْضًا سَبِيلُ أَتْبَاعِهِ (٤٢)

المَبْحَثُ الثَّالِثُ : بَيَانُ الْعَرَضِ الْأَسَاسِيِّ مِنْ وَرَاءِ تَشْرِيعِ الْخُرُوجِ لِلْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَرَاجِلِ تَشْرِيعِهِ (٤٧)

المبحث الرابع : بَيَانُ مَفْهُومِ النُّصْرَةِ الْمَطْلُوبَةِ لِلدِّينِ، وَالتَّنَصُّرِ الْمَوْغُودِ عَلَيْهَا، وَأَسْبَابُ انْتِصَارِ هَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى أَعْدَائِهَا (٥٨)

أَسْبَابُ انْتِصَارِ هَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى أَعْدَائِهَا (٦٥)

المبحث الخامس : بَيَانُ حَقِيقَةِ الْفَتْحِ الَّذِي بَشَّرَ اللَّهُ ﷻ بِهِ رَسُولُهُ ﷺ، وَأَنَّهُ فَتَحَ قُلُوبَ الْعِبَادِ لِقَبُولِ الْإِسْلَامِ، وَدُخُولِهِمْ فِيهِ (٦٩)

الفصل الثالث (٧٢)

المبحث الأول : بَيَانُ الْمَصَادِرِ الَّتِي تَعَلَّقَ بِهَا مُصْطَلَحُ «سَبِيلِ اللَّهِ» فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَحَمَلِ أَيْمَةِ التَّفْسِيرِ لآيَاتٍ فِيهَا هَذَا الْمُصْطَلَحُ عَلَى مَفْهُومِهِ الْعَامِّ (٧٣)

(١) «الْإِحْصَارُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» (٧٣)

(٢) «الْإِصَابَةُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» (٧٣)

(٣) «الْإِضْلَالُ وَالضَّلَالُ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ» (٧٨)

(٤) «الْإِنْفَاقُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» (٧٩)

(٥) «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» (٨٤)

(٦) «الْحُرُوجُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» (٩٩)

(٧) «الدَّعْوَةُ إِلَى سَبِيلِ اللَّهِ» (١٠١)

(٨) «الرِّبَاطُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» (١٠٢)

(٩) «الصَّدُّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ» (١٠٧)

(١٠) «الصَّدَقَةُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» (١٠٨)

قَرَأَ الْمَجْمَعَ الْفَقْهِيُّ بِرَابِطَةِ الْعَالَمِ الْإِسْلَامِيِّ فِي بَيَانِ أَنَّ الدَّعْوَةَ إِلَى اللَّهِ مِنْ أَعْظَمِ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَدُخُولِهَا فِي مَعْنَى قَوْلِهِ ﷻ : «وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ» فِي آيَةِ الصَّدَقَاتِ (١١٠)

(١١) «الضَّرْبُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» (١١٢)

(١٢) «الْقِتَالُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» (١١٤)

(١٣) «الْقَتْلُ وَالْمَوْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» (١١٨)

(١٤) النَّفَرُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ (١٢٢)

(١٥) الْهَجْرَةُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ (١٢٤)

المبحث الثاني (١٣٥)

ذَكَرَ أَحَادِيثَ نَبَوِيَّةٍ وَأَثَارٍ سَلَفِيَّةٍ عَنِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ، وَالْأُئِمَّةِ الْمَهْدِيِّينَ، فِيهَا مُصْطَلَحُ «سَبِيلِ اللَّهِ»

بِمَفْهُومِهِ الْعَامِّ (١٣٥)

أَوَّلًا : بِنَاءُ الْمَسَاجِدِ «فِي سَبِيلِ اللَّهِ» (١٣٥)

ثَانِيًا : الْحُجُّ وَالْعُمْرَةُ «فِي سَبِيلِ اللَّهِ» (١٣٥)

ثَالِثًا : الْخُرُوجُ لِطَلَبِ الْعِلْمِ هُوَ خُرُوجٌ «فِي سَبِيلِ اللَّهِ» (١٣٧)

رَابِعًا : الْخُرُوجُ لِلْجِهَادِ الْكَبِيرِ، بِالدَّعْوَةِ وَالتَّبْلِيغِ، وَالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالتَّهْيِ عَنْ الْمُنْكَرِ، بِاللِّسَانِ،

وَلِلْجِهَادِ بِالسَّيْفِ وَالسِّنَانِ، هُوَ خُرُوجٌ وَجِهَادٌ «فِي سَبِيلِ اللَّهِ» (١٣٨)

خَامِسًا : السَّعْيُ عَلَى إِعْقَابِ النَّفْسِ وَالْوَالِدِينَ وَالْأَوْلَادِ «فِي سَبِيلِ اللَّهِ» (١٤٣)

سَادِسًا : الْمَشْيُ إِلَى الْجُمُعَةِ وَالْجَمَاعَةِ «فِي سَبِيلِ اللَّهِ» (١٤٤)

سَابِعًا : الْمَشْيُ لِتَوْدِيعِ الْمُجَاهِدِينَ وَالْخَارِجِينَ لخدمَةِ الدِّينِ «فِي سَبِيلِ اللَّهِ» (١٤٥)

صَفْوَةُ الْكَلَامِ : أَنَّ حُكْمَ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَفَضَائِلِهِ كَمَا تَشْمَلُ جِهَادَ السَّيْفِ وَالسِّنَانِ، كَذَلِكَ

تَشْمَلُ جِهَادَ الدَّعْوَةِ وَاللِّسَانِ، بِالْقَصْدِ الْأَوَّلِ (١٤٦)

رِسَالَةٌ مُهِمَّةٌ إِلَى عُمُومِ الْأُمَّةِ (١٤٩)

خاتمة (١٥٣)

فهرس المحتويات (١٥٥)